

فصل

في ذكر شيء من الأدوية والأغذية المفردة التي جاءت على لسانه ﷺ

مرتبة على حروف المعجم

حرف الهمزة

إنمد: هو حجر الكحل الأسود، يُؤتى به من أصبهان، وهو أفضله ويُؤتى به من جهة المغرب أيضاً، وأجوده السريع التفتيت الذي لفتاته بصيص، وداخله أملس ليس فيه شيء من الأوساخ.

ومزاجه بارد يابس ينفع العين ويُقويها، ويشد أعصابها، ويحفظ صحتها، ويذهب اللحم الزائد في القروح ويُدملها، وينقي أوساخها، ويجلوها، ويذهب الصداع إذا اكتحل به مع العسل المائي الرقيق، وإذا دُقَّ وخُلِطَ ببعض الشحوم الطرية، ولُطخ على حرق النار، لم تعرض فيه خشكيشة، ونفع من التنفط الحادث بسببه، وهو أجود أكحال العين لا سيما للمشايخ، والذين قد ضعفت أبصارهم إذا جُعِلَ معه شيء من المسك.

أترج: ثبت في «الصحيح»: عن النبي ﷺ أنه قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ»^(١).

في الأترج منافع كثيرة، وهو مركب من أربعة أشياء: قشر، ولحم، وحمض، وبزر، ولكل واحد منها مزاج يخصه، فقشره حار يابس، ولحمه حار رطب، وحمضه بارد يابس، وبزره حار يابس.

(١) أخرجه البخاري ٥٩/٨ في فضائل القرآن: باب فضل القرآن على سائر الكلام، ومسلم (٧٩٧) في صلاة المسافرين: باب فضيلة حافظ القرآن، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

منافع قشره

ومن منافع قشره: أنه إذا جعل في الثياب منع السوس، ورائحته تُصلحُ فسادَ الهواءِ والوباءِ، ويُطيب النكهةَ إذا أمسكه في الفم، ويُحلل الرياح، وإذا جُعِلَ في الطعامِ كالأبازير، أعان على الهضم. قال صاحب «القانون»: وعُصارة قشره تنفع من نهش الأفاعي شرباً، وقشره ضماداً، وحرقاً قشره طلاءً جيد للبرص. انتهى.

منافع لحمه

وأما لحمه: فملطّف لحرارة المعدة، نافع لأصحاب المِرّة الصفراء، قاعٌ للبخارات الحارة. وقال الغافقي: أكل لحمه ينفع البواسير. انتهى.

منافع حمضه

وأما حمضه: فقابض كاسر للصفراء، ومسكن للخفقان الحار، نافع من اليرقان شرباً واكتحالاً، قاطع للقيء الصفراوي، مُشّة للطعام، عاقل للطبيعة، نافع من الإسهال الصفراوي، وعُصارة حمضه يُسكّن غلّة النساء، وينفع طلاءً من الكَلَفِ، ويذهب بالقوباء^(١)، ويستدل على ذلك من فعله في الحبر إذا وقع في الثياب قلعه، وله قوة تلطّف، وتقطع، وتبرد، وتُطفئ حرارة الكبد، وتُقوي المعدة، وتمنع حِدّة المِرّة الصفراء، وتُزيلُ الغمّ العارض منها، وتسكن العطش.

منافع بزره

وأما بزره: فله قوة محللة مجففة. وقال ابن ماسويه^(٢): خاصية حبه النفع من السموم القاتلة إذا شرب منه وزنٌ مثقال مقشراً بماء فاتر وطلاء مطبوخ. وإن دُقَّ ووضع على موضع اللسعة، نفع، وهو ملين للطبيعة، مطيب للنكهة، وأكثرُ هذا الفعل موجود في قشره، وقال غيره: خاصية حبه النفع من لسعات العقارب إذا شرب منه وزن مثقالين مقشراً بماء فاتر، وكذلك إذا دُقَّ ووضع على موضع

(١) القوباء: داء في الجسد يتقشر منه الجلد، ويعرف عند العامة بالحزاز.

(٢) هو يوحنا بن ماسويه البغدادي، طبيب سرياني، نشأ في بغداد، واتصل بهارون الرشيد، وعهد إليه بترجمة الكتب الطبية، وكان طبيب البلاط العباسي من أيام الرشيد حتى المتوكل، توفي بسامراء (٢٤٣) هـ. تاريخ الحكماء ٣٨٠، ٣٩١ للقفطي.

اللدغة . وقال غيره: حبه يصلح للشموم كلها، وهو نافع من لدغ الهوام كلها .

وذكر أن بعض الأكاسرة غضب على قوم من الأطباء، فأمر بحبسهم، وخيرهم أدمًا لا يزيد لهم عليه، فاختراروا الأترج، فقيل لهم: لم اخترتموه على غيره؟ فقالوا: لأنه في العاجل ريحان، ومنظره مفرح، وقشره طيب الرائحة، ولحمه فاكهة، وحمضه آدم، وحبه ترياق، وفيه دهن .

قصة عن الأترج

وحقيق بشيء هذه منافعه أن يشبه به خلاصة الوجود، وهو المؤمن الذي يقرأ القرآن، وكان بعضُ السلف يُحبُّ النظر إليه لما في منظره من التفريح .

تشبيه المؤمن به

أرز: فيه حديثان باطلان موضوعان على رسول الله ﷺ، أحدهما: أنه «لو كان رجلاً، لكان حليماً» الثاني: «كُلُّ شيءٍ أخرجته الأرض ففيه داءٌ وشفاءٌ إلا الأرز، فإنه شفاءٌ لا داءٌ فيه» ذكرناهما تنبيهاً وتحذيراً من نسبتهما إليه ﷺ .

وبعد فهو حار يابس، وهو أغذى الحبوب بعد الحنطة، وأحمدها خلطاً، يشدُّ البطن شداً يسيراً، ويقوي المعدة، ويدبغها، ويمكث فيها . وأطباء الهند تزعم، أنه أحمد الأغذية وأنفعها إذا طبخَ بالبان البقر، وله تأثير في خصب البدن، وزيادة المنى، وكثرة التغذية، وتصفية اللون .

أرز: بفتح الهمزة وسكون الراء: وهو الصنوبر، ذكره النبي ﷺ في قوله: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفَيْئُهُ الرِّيحُ، تُقِيمُهَا مَرَّةً، وَتَمِيلُهَا أُخْرَى، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ لَا تَزَالُ قَائِمَةً عَلَى أَصْلِهَا حَتَّى يَكُونَ أَنْجَعُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً»^(١)، وحبه حار رطب، وفيه إنضاج وتليين، وتحليل، ولذع يذهب بنقعه في الماء، وهو عَسِرُ الهضم، وفيه تغذية كثيرة، وهو جيد للسعال، ولتنقية

(١) أخرجه البخاري ٩٢/١٠ في المرضى: باب ما جاء في كفارة المرضى، ومسلم (٢٨١٠) في صفات المنافقين: باب مثل المؤمن كالزروع، من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه. الخامة: الزرع أول ما ينبت على ساق واحد، وتفئها: تميلها وانجعها: انقلاعها.

رطوبات الرئة، ويزيد في المنى، ويولد مغصاً، وترباؤه حب الرمان المر.

إذخر: ثبت في «الصحيح» عنه ﷺ أنه قال في مكة: «لا يَخْتَلَى خَلَاهَا»، فقال له العباس رضي الله عنه: إلا الإذخر يا رسول الله، فإنه لِقَيْنِهِمْ وليوتهم، فقال: «إلا الإذخر»^(١).

والإذخر حار في الثانية، يابس في الأولى، لطيف مفتح للسدد وأفواه العروق، يُدِرُّ البول والطمث، ويُقَتِّتُ الحصى، ويحلل الأورام الصلبة في المعدة والكبد والكليتين شرباً وضماداً، وأصله يقوي عمود الأسنان والمعدة، ويسكن الغثيان، ويعقل البطن.

حرف الباء

بطيخ: روى أبو داود والترمذي، عن النبي ﷺ، أنه كان يأكل البَطِيخَ بالرُّطَبِ، يقول: «نَكْسِرُ حَرَّ هَذَا بِبَرْدِ هَذَا، وَبَرْدَ هَذَا بِحَرِّ هَذَا»^(٢).

وفي البَطِيخِ عدةٌ أخاديد لا يَصِحُّ منها شيءٌ غيرُ هذا الحديث الواحد، والمرادُ به الأخضر، وهو باردٌ رطب، وفيه جلاء، وهو أسرعُ انحداراً عن المعدة من الفثاء والخيار، وهو سريعُ الاستحالة إلى أي خلط كان صادفه في المعدة، وإذا كان آكله محروراً انتفع به جداً، وإن كان مبروداً دفع ضرره بيسير من الزنجبيل ونحوه، وينبغي أكله قبل الطعام، ويتبع به، وإلا غثى وقثاً، وقال بعض الأطباء:

(١) أخرجه البخاري ٤/٤٠ في الحج: باب لا ينفر صيد الحرم، ومسلم (١٣٥٣) في الحج: باب تحريم مكة وصيدها وخلوها. ومعنى لا يَخْتَلَى خَلَاهَا: لا يقطع حشيشها، والإذخر: نبت معروف عند أهل مكة طيب الريح له أصل متدفن وقضبان دقاق ينبت في السهل والحزن.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٣٦) في الأطعمة: باب الجمع بين لونين في الأكل، والترمذي في «جامعه» (١٨٤٤) في الأطعمة، باب ما جاء في أكل البَطِيخِ بالرُّطَبِ، وفي «الشمائل» ١/٢٩٦ من حديث عائشة رضي الله عنها. وإسناده صحيح.

إنه قبل الطعام يغسل البطن غسلًا، ويذهب بالداء أصلًا.

بلح: روى النسائي وابن ماجه في «سننهما»: من هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا الْبَلْحَ بِالتَّمْرِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُ الْبَلْحَ بِالتَّمْرِ يَقُولُ: بَقِيَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْحَدِيثَ بِالْعَيْقِ»^(١). وفي رواية: «كُلُوا الْبَلْحَ بِالتَّمْرِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْزَنُ إِذَا رَأَى ابْنَ آدَمَ يَأْكُلُهُ يَقُولُ: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْخَلْقِ»، رواه البزار في «مسنده» وهذا اللفظ.

قلت: الباء في الحديث بمعنى: مع، أي: كلوا هذا مع هذا قال بعض أطباء الإسلام: إنَّما أمر النبي ﷺ بأكل البلح بالتمر، ولم يأمر بأكل البُسْرِ مع التمر، لأنَّ البلح بارد يابس، والتمر حار رطب، ففي كُلِّ منهما إصلاح للآخر، وليس كذلك البُسْر مع التمر، فإنَّ كل واحد منهما حار، وإن كانت حرارة التمر أكثر، ولا ينبغي من جهة الطَّبِّ الجمع بين حارين أو باردين، كما تقدم. وفي هذا الحديث: التنبيه على صحة أصل صناعة الطب، ومراعاة التدبير الذي يصلح في دفع كفيات الأغذية والأدوية بعضها ببعض، ومراعاة القانون الطبي الذي تحفظ به الصحة.

وفي البلح برودة ويبوسة، وهو ينفع الفم واللثة والمعدة، وهو رديء للصدر والرئة بالخشونة التي فيه، بطيء في المعدة يسير التغذية، وهو للنخلة كالحِضْرَم لشجرة العنب، وهما جميعاً يُؤلِّدان رياحاً، وقرآراً، ونفخاً، ولا سيما إذا شرب عليهما الماء، ودفعُ مضرتهما بالتمر، أو بالعسل والزُّبْد.

بسر: ثبت في «الصحيح»: أن أبا الهيثم بن التَّيْهَان، لما ضافه النبي ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما، جاءهم بعَدْقٍ - وهو مِنَ النخلة كالعُتْقُودِ من

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٠) في الأُطْعَمَةِ: باب أكل البلح بالتمر، وفي سننه يحيى بن محمد بن قيس المحاربي الضريبر، وهو ضعيف، وقد عدوا هذا الحديث من منكراته.

العنب - فقال له: «هلاً انتقيت لنا من رُطْبِهِ» فقال: «أَحْبَبْتُ أَنْ تَتَّقُوا مِنْ بُسْرِهِ وَرُطْبِهِ»^(١).

البسر: حار يابس، ويُسِّسه أكثرُ من حره، يُنَشَّفُ الرطوبةُ، وَيَذْبَعُ المعدة، وَيَحْبِسُ البطنَ، وينفع اللثة والفم، وأنفعه ما كان هشاً وحلواً، وكثرة أكله وأكل البلح يُحدث السَّدَد في الأحشاء.

بيض: ذكر البيهقي في «شعب الإيمان» أثراً مرفوعاً: أن نبياً من الأنبياء شكى إلى الله سبحانه الضعف، فأمره بأكل البيض. وفي ثبوته نظر، ويُختار من البيض الحديث على العتيق، وبيض الدجاج على سائر بيض الطير، وهو معتدل يميل إلى البرودة قليلاً.

قال صاحب «القانون»: ومُحَّة^(٢): حار رطب، يُؤلِّد دماً صحيحاً محموداً، ويغذي غذاءً يسيراً، ويُسرِّع الانحدارَ من المعدة إذا كان رخواً. وقال غيره: مُحُّ البيض: مسكن للألم، مملس للحلق وقصبة الرئة، نافع للحلق والسعال وقُروح الرئة والكلى والمثانة، مذهبٌ للخشونة، لا سيما إذا أخذ بدهن اللوز الحلو، ومنضج لما في الصدر، ملين له، مسهل لخشونة الحلق، وبياضه إذا قطر في العين الوارمة ورماً حاراً، برده، وسكن الوجع وإذا لطح به حرق النار أو ما يعرض له، لم يدعه يتنفَّط، وإذا لُطخ به الوجع، منع الاحتراق العارض من الشمس، وإذا خلط بالكندر، ولطح على الجبهة، نفع من النزلة.

وذكره صاحب «القانون» في الأدوية القلبية، ثم قال: وهو - وإن لم يكن من الأدوية المطلقة - فإنه مما له مدخل في تقوية القلب جداً أعني الصفرة، وهي

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٧٠) في الزهد: باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وسنده حسن. وأخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٠٣٨) بنحوه.

(٢) صفرة البيض.

تجمع ثلاثة معان: سرعة الاستحالة إلى الدم، وقلة الفضلة، وكون الدم المتولد منه مجانساً للدم الذي يغذو القلب خفيفاً مندفعاً إليه بسرعة، ولذلك هو أوفق ما يتلافى به عادية الأمراض المحللة لجوهر الروح.

بصل: روى أبو داود في «سننه»: عن عائشة رضي الله عنها، أنها سُئِلَتْ عن البصل، فقالت: إن آخرَ طعامٍ أكلهُ رسولُ الله ﷺ كَانَ فِيهِ بَصَلٌ^(١).

وثبت عنه في «الصحيحين» أنه منع آكله من دُخُولِ الْمَسْجِدِ^(٢).

والبصل: حار في الثالثة، وفيه رطوبة فضلية ينفع من تغير المياه، ويدفع ریح السموم، ويفتق الشهوة، ويقوي المعدة، ويهيج الباه، ويزيد في المنى، ويحسن اللون، ويقطع البلغم، ويجلو المعدة، ويزره يذهب البهق، ويدلك به حول داء الثعلب، فينفع جداً، وهو بالملح يقلع الثآليل، وإذا شمه من شرب دواء مسهلاً منعه من القيء والغثيان، وأذهب رائحة ذلك الدواء، وإذا استعط بمائه، نقى الرأس، ويقطر في الأذن لثقل السمع والطين والقيح، والماء الحادث في الأذنين، وينفع من الماء النازل في العينين اكتحالاً يكتحل بيزره مع العسل لبياض العين، والمطبوخ منه كثير الغذاء ينفع من اليرقان والسعال، وخشونة الصدر، ويؤدر البول، ويلين الطبع، وينفع من عضه الكلب غير الكلب إذا نُظِلَ عليها ماؤه بملح وسذاب، وإذا احتُمل، فتح أفواه البواسير.

منافعه

وأما ضرره: فإنه يُورث الشقيقة، ويصدع الرأس، ويولد أرياحاً، ويظلم البصر، وكثرة أكله تُورث النسيان، ويُفسد العقل، ويُغير رائحة الفم والنكهة،

ضرره

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٢٩) في الأئمة: باب في أكل الثوم، وأحمد ٨٩/٦ وفي

سنده أبو زياد خيار بن سلمة، لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات.

(٢) أخرجه البخاري ٤٩٨/٩ في الأئمة: باب ما يكره من الثوم والبقول، ومسلم

(٥٦٤) في المساجد ومواضع الصلاة: باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً

ونحوها.

ويؤذي الجليس، والملائكة، وإماتته طبخاً تذهب بهذه المضرات منه.

وفي السنن: أنه ﷺ أمرَ أَكَلَهُ وَأَكَلَ الثُّومَ أَنْ يُمَيِّتَهُمَا طَبْخاً^(١) ويذهب رائحته مضغ ورق السذاب عليه.

باذنجان: في الحديث الموضوع المختلق على رسول الله ﷺ: «الباذنجان لما أُكِلَ له»^(٢)، وهذا الكلام مما يُستقبح نسبه إلى آحاد العقلاء، فضلاً عن الأنبياء، وبعد: فهو نوعان: أبيض وأسود، وفيه خلاف، هل هو بارد أو حار؟ والصحيح: أنه حار، وهو مولد للسوداء والبواسير، والشدد والسرطان والجذام، ويُفسد اللون ويسوده، ويضر بتنن الفم، والأبيض منه المستطيل عارٍ من ذلك.

حرف التاء

تمر: ثبت في «الصحيح» عنه ﷺ: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ» وفي لفظ: «مَنْ تَمَرَ الْعَالِيَةَ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِخْرٌ»^(٣). وثبت عنه أنه قال: «بَيَّتْ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ»^(٤). وثبت عنه أكل التمر بالزُّبْدِ، وأكل التمر بالخبز، وأكله مفرداً^(٥).

وهو حار في الثانية، وهل هو رطب في الأولى، أو يابس فيها؟. على

- (١) أخرجه مسلم (٥٦٧) والنسائي ٤٣/٢ في المساجد: باب من يخرج من المسجد، وابن ماجه (٣٣٦٣) في الأطعمة، باب أكل الثوم والبصل.
- (٢) وقد نص على بطلانه غير واحد من الحفاظ، انظر «المنار المنيف» للمؤلف ص (٥١) والمصنوع ص ٤٤ لملا علي القاري، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة».
- (٣) أخرجه البخاري ٢٠٣/١٠، ٢٠٤ في الطب: باب الدواء بالعجوة، ومسلم (٢٠٤٧) في الأشربة: باب فضل تمر المدينة، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.
- (٤) أخرجه مسلم (٢٠٤٦).
- (٥) انظر سنن أبي داود (٣٢٥٩) والترمذي (١٥٣١) في «الجامع» و(١٨٤) في «الشمائل» وأبي داود (٣٨٣٧) وابن ماجه (٣٤٣٤).

قولين . وهو مقوي للكبد، ملين للطبع، يزيد في الباه، ولا سيما مع حبِّ الصنوبر، ويبرئ من خشونة الحلق، ومن لم يعتده كأهل البلاد الباردة فإنه يورث لهم السدد، ويؤذي الأسنان، ويهيج الصّداع، ودفع ضرره باللوز والخشخاش، وهو من أكثر الثمار تغذيةً للبدن بما فيه من الجوهر الحار الرطب، وأكله على الريق يقتل الدود، فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية، فإذا أديم استعماله على الريق، خفف مادة الدود، وأضعفه وقلله، أو قتله، وهو فاكهة وغذاء، ودواء وشراب وحلوى .

تين: لما لم يكن التين بأرض الحجاز والمدينة، لم يأت له ذكر في السنة، فإن أرضه تُنافي أرض النخل، ولكن قد أقسم الله به في كتابه، لكثرة منافعه وفوائده، والصحيح: أن المُقسَم به: هو التين المعروف .

وهو حار، وفي رطوبته ويبوسته فولان، وأجوده: الأبيض الناضج القشر، يجعلو رمل الكلى والمثانة، ويؤمن من السموم، وهو أغذى من جميع الفواكه وينفع خشونة الحلق والصدر، وقصبة الرئة، ويغسل الكبد والطحال، ويُقيي الخَلطَ البلغمي من المعدة، ويغذو البدن غذاءً جيداً، إلا أنه يؤلّد القمل إذا أكثر منه جداً .

ويابسُه يغذو وينفع العصب، وهو مع الجوز واللوز محمود، قال جالينوس: «وإذا أكل مع الجوز والسذاب^(١) قبل أخذ السُم القاتل، نفع، وحفظ من الضرر .

ويذكر عن أبي الدرداء: أهدى إلي النبي ﷺ طبق من تين، فقال: «كُلُوا» و«أكل منه»، وقال: «لَوْ قُلْتُ: إِنَّ فَاكِهَةً نَزَلَتْ مِنَ الْجَنَّةِ قُلْتُ: هَذِهِ، لِأَنَّ فَاكِهَةَ الْجَنَّةِ بِلا عَجَمٍ، فَكُلُوا مِنْهَا فَإِنَّهَا تَقْطَعُ الْبِوَاسِيرَ، وَتَنْفَعُ مِنْ

(١) عشبة خضراء زرقاء اللون تفوح منها رائحة قوية، أوراقها بيضوية الشكل مجنحة ومتقطعة، تزهر في شهري تموز وآب أزهاراً نجمية الشكل صفراء خضراء. «التداوي بالأعشاب» صفحة (١٨٤).

التَّقْرِسِ»^(١). وفي ثبوت هذا نظر.

واللحمُ منه أجود، وَيُعَطَّشُ المحرورين، ويسكن العطش الكائن عن البلغم المالح، وينفعُ الشُّعَالَ المزمِن، وَيُدْرُ البول، ويفتحُ سدَدَ الكبد والطَّحَالَ، وَيُوافِقُ الكُلَى والمثانة، ولأكله على الريق منفعة عجيبة في تفتيح مجاري الغذاء وخصوصاً باللوز والجوز، وأكله مع الأغذية الغليظة رديء جداً، والتوت الأبيض قريبٌ منه، لكنه أقل تغذية وأضر بالمعدة.

تليينة: قد تقدم إنها ماء الشعير المطحون، وذكرنا منافعها، وأنها انفعُ لأهل الحجاز من ماء الشعير الصحيح.

حرف الشاء

ثلج: ثبت في «الصحيح»: عن النبي ﷺ أنه قال: «اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ حَطَايَايَ بِالمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرْدِ»^(٢).

وفي هذا الحديث من الفقه: أن الداء يداوى بضده، فإن في الخطايا من الحرارة والحرق ما يُضاده الثلجُ والبَرْدُ، والماء البارد، ولا يقال: إن الماء الحار أبلغُ في إزالة الوسخ، لأن في الماء البارد من تصلب الجسم وتقويته ما ليس في الحار، والخطايا تُوجب أثرين: التدنيس والإرخاء، فالمطلوب مداواتها بما ينظفُ القلب ويصلبُه، فذكر الماء البارد والثلج والبرد إشارة إلى هذين الأمرين.

وبعد فالثلج بارد على الأصح، وغَلِطَ من قال: حار، وشبهته تولد الحيوان فيه، وهذا لا يدل على حرارته، فإنه يتولد في الفواكه الباردة، وفي الخل، وأما تعطيئه، فلتهيجه الحرارة لا لحرارته في نفسه، ويضر المعدة والعصب، وإذا

(١) النقرس: داء معروف يأخذ في الرجل، وورم يحدث في مفاصل الكعبين وأصابع الرجلين.

(٢) أخرجه مسلم (٥٩٨) في المساجد: باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة.

كان وجع الأسنان من حرارة مفرطة، سكنها.

ثوم: هو قريب من البصل، رفي الحديث: «مَنْ أَكَلَهُمَا فَلَيْمَتْهُمَا طَبْخًا»^(١). وأهدي إليه طعام فيه ثومٌ، فأرسل به إلى أبي أيوب الأنصاري، فقال: يا رسول الله، تكرهه وتُرْسِلُ به إليّ؟ فَقَالَ: «إِنِّي أَنَا جِي مَنْ لَا تُتَاجِي»^(٢).

وبعد فهو حار يابس في الرابعة، يُسخن تسخيناً قوياً، ويُجفف تجفيفاً بالغاً، نافع للمبرودين، ولمن مزاجه بلغمي، ولمن أشرف على الوقوع في الفالج، وهو مجفف للمني، مفتح للسدد، محلل للرياح الغليظة، هاضم للطعام، قاطعٌ للعطش، مطلق للبطن، مُدر للبول، يقوم في لسع الهوام وجميع الأورام الباردة مقام الترياق، وإذا دُقَّ وعمل منه ضماد على نهش الحيات، أو على لسع العقارب، نفعها وجذب السموم منها، ويُسخن البدن، ويزيد في حرارته، ويقطع البلغم، ويُحلل النفخ، ويُصَفِّي الحلق، ويحفظ صحة أكثر الأبدان، وينفع من تغير المياه، والسعال المزمن، ويؤكل نيئاً ومطبوخاً ومشوياً،

(١) أخرجه مسلم (٥٦٧) في المساجد: باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً، وابن ماجه (١٠١٤) في إقامة الصلاة، و(٣٣٦٣) في الأطعمة، والنسائي ٤٣/٢، وأحمد «المسند» ١٥/١، ٢٨ و ٤٩ من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ورواه أحمد ١٩/٤ من حديث قرة المزني قال: نهى رسول الله ﷺ عن هاتين الشجرتين الخيشتين، وقال: «من أكلهما فلا يقربن مسجدنا، وقال: إن كنتم لا بد أكلها فأميتموها طبخاً» قال: يعني البصل والثوم. وقد ألحق العلماء بالمساجد المجتمعات العامة كمصلى العيد والجنائز ومكان الوليمة، وألحقوا بالثوم والبصل كل ماله رائحة كريهة يتأذى بها الناس، وألحق بعضهم من بفيه بخر، وأصحاب المهن التي يتلبس صاحبها برائحة كريهة أو تسخ نيابه، وأصحاب العاهات والأمراض المعدية.

(٢) أخرجه البخاري ٢٨٢/٢، ٢٨٣ في صفة الصلاة: باب ما جاء في الثوم النيء والبصل، وفي الأطعمة: باب ما يكره من الثوم والبقول، وفي الاعتصام: باب الأحكام التي تعرف بالدلائل، ومسلم (٥٦٤) (٧٣) في المساجد، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وأخرجه مسلم أيضاً (٢٠٥٣) في الأشربة، من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

وينفع من وجع الصدر من البرد، ويُخرج العلق من الحلق، وإذا دُقَّ مع الخل والملح والعسل، ثم وضع على الضرس المتأكل، فَتَّهْ وَأَسْقَطَه، وعلى الضرس الوجع، سَكَّنَ وجعه. وإن دُقَّ منه مقدار درهمين، وأخذ مع ماء العسل، أخرج البلغم والدود، وإذا طُلِيَ بالعسل على البهق، نفع.

ومن مضاره: أنه يُصدع، وَيَضُرُّ الدِمَاعَ والعينين، وَيُضعِفُ البَصْرَ والباه، ويعطش، ويهيج الصفراء، ويجيف رائحة الفم، ويذهب رائحته أن يُمضغ عليه ورق السذاب.

ثريد: ثبت في «الصحيحين» عنه ﷺ أنه قال: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(١).

والثريد وإن كان مركباً، فإنه مركب من خبز ولحم، فالخبز أفضل الأقوات، واللحم سيد الإدام، فإذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية.

وتنازع الناس أيهما أفضل؟ والصواب أن الحاجة إلى الخبز أكثر وأعم، واللحم أجل وأفضل، وهو أشبه بجوهر البدن من كل ما عداه، وهو طعام أهل الجنة، وقد قال تعالى لمن طلب البقل، والقثاء، والفوم، والعدس، والبصل: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦٢]، وكثير من السلف على أن الفوم الحنطة، وعلى هذا فالآية نص على أن اللحم خير من الحنطة.

تتنازع الناس في افضلية اللحم على الخبز

حرف الجيم

جمار: قلب النخل، ثبت في «الصحيحين»: عن عبد الله بن عمر قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ جلوس، إذ أتني بجمار نخلة، فقال النبي ﷺ: «إِنَّ مِنْ

(١) أخرجه البخاري ٨٣/٧، ومسلم (٢٤٤٦) كلاهما في فضائل أصحاب النبي ﷺ: باب في فضل عائشة رضي الله عنها.

الشَّجَرِ شَجْرَةَ مِثْلِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا. . . الحديث»^(١). والجُمَّار: بارد يابس في الأولى، يختم القروح، وينفع من نفث الدم، واستطلاق البطن، وغلبة المرة الصفراء، وثائرة الدم وليس برديء الكيموس^(٢)، ويغذو غذاء يسيراً، وهو بطيء الهضم، وشجرته كُلُّهَا منافع، ولهذا مثلها النبي ﷺ بالرجل المسلم لكثرة خيره ومنافعه.

جين: في «السنن» عن عبد الله بن عمر قال: «أُتِيَ النبي ﷺ بِجُبْنَةٍ فِي تَبُوكٍ، فَدَعَا بِسَكِّينٍ، وَسَمَى وَقَطَعَ» رواه أبو داود^(٣)، وأكله الصحابة رضي الله عنهم بالشام، والعراق، والرطب منه غير المملوح جيد للمعدة، هين السلوك في الأعضاء، يزيد في اللحم، ويُلَيِّنُ البطن تلييناً معتدلاً، والمملوح أقلُّ غذاء من الرطب، وهو رديء للمعدة، مؤذٍ للأمعاء، والعتيق يعقل البطن، وكذا المشوي، وينفع القروح، ويمنع الإسهال.

وهو بارد رطب، فإن استعمل مشوياً، كان أصلح لمزاجه، فإن النار تُصَلِّحُهُ وتعدِّله، وتُلَطِّفُ جوهره، وتطَيِّبُ طعمه ورائحته. والعتيق المالح، حار يابس، وشيئه يُصَلِّحُهُ أيضاً بتلطيف جوهره، وكسر حرافته لما تجذبه النار منه من الأجزاء الحارة اليابسة المناسبة لها، والمملح منه يُهْزِلُ، ويؤلِّد حصاة الكلى والمثانة، وهو رديء للمعدة، وخلطه بالملطقات أردأ بسبب تنفيذها له إلى المعدة.

حرف الحاء

حناء: قد تقدمت الأحاديث في فضله، وذكر منافعه، فأغنى عن إعادته.

(١) أخرجه البخاري ٤٩٢/٩ في الأطعمة: باب أكل الجمار، ومسلم (٢٨١١) في صفات المناققين: باب مثل النخلة.

(٢) الكيموس في عرف الأطباء: هو الطعام إذا انهضم في المعدة قبل أن ينصرف عنها ويتحول.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨١٩) في الأطعمة: باب في أكل الجين، وإسناده حسن.

حبة السوداء : ثبت في «الصحيحين» : من حديث أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ» . والسَّامُ : الموت^(١) .

الحبة السوداء : هي الشُونِيز في لغة الفرس ، وهي الكُمُون الأسود ، وتسمَّى الكُمون الهندي ، قال الحربي ، عن الحسن : إنها الخردل ، وحكى الهروي : أنها الحبة الخضراء ثمرة البطم ، وكلاهما وهم ، والصواب : أنها الشُونِيز .

وهي كثيرة المنافع جداً ، وقوله : «شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ» ، مثل قوله تعالى : ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف : ٢٥] أي : كلُّ شيءٍ يقبل التدمير ونظائره ، وهي نافعة من جميع الأمراض الباردة ، وتدخل في الأمراض الحارة اليابسة بالعرض ، فتوصل قوى الأدوية الباردة الرطبة إليها بسرعة تنفيذها إذا أخذ يسيرها .

وقد نص صاحب «القانون» وغيره ، على الزعفران في قرص الكافور لسرعة تنفيذه وإيصاله قوته ، وله نظائرُ يعرفها حُدَاقُ الصَّنَاعَةِ ، ولا تستبعد منفعة الحار في أمراض حارة بالخاصية ، فإنك تجد ذلك في أدوية كثيرة ، منها : الأنزروت وما يُرَكَّبُ معه من أدوية الرمد ، كالسكر وغيره من المفردات الحارة ، والرمد ورم حار باتفاق الأطباء ، وكذلك نفعُ الكبريت الحار جداً من الجرب .

والشونيز حار يابس في الثالثة ، مُذْهِبٌ لِلنَّفَخِ ، مخرج لحب القرع ، نافع من البرص وحمى الربيع^(٢) والبلغمية مفتوح للسدد ، ومحلل للرياح ، مجفّف لبلة المعدة ورطوبتها . وإن دُقَّ وعُجِنَ بالعسل ، وشُربَ بالماء الحار ، أذاب الحصاة التي تكون في الكلتيين والمثانة ، ويُدِرُّ البولَ والحيض واللبن إذا أُديم شربه أياماً ،

(١) أخرجه البخاري ١٢١/١٠ في الطب : باب الحبة السوداء ، ومسلم (٢٢١٥) في السلام : باب التداوي بالحبة السوداء .

(٢) حمى الربيع : هي التي تنوب كل رابع يوم .

وإن سُخِّنَ بالخل، وُطِّي على البطن، قتل حبَّ القرع، فإن عجن بماء الحنظل الرطب، أو المطبوخ، كان فعله في إخراج الدود أقوى، ويجلو ويقطع، ويحلل، ويشفي من الزكام البارد إذا دُقَّ وصُبَّ في خرقة، واشتم دائماً، أذهبه.

ودهنه نافع لداء الحية، ومن الثَّالِيلِ والخِيلان^(١)، وإذا شُرِبَ منه مثقالٌ بماء، نفع من البَهَرِ وضيقِ النَّفْسِ، والضَّمَّادُ به ينفع من الصُّدَاعِ البارد، وإذا نُفِعَ منه سبعُ حباتٍ عدداً في لبنِ امرأة، وسُيِّطَ به صاحبُ اليرقانِ، نفعه نفعاً بليغاً.

وإذا طُبِّخَ بخل، وتمضمض به، نفع من وجع الأسنان عن برد، وإذا استُعِطَ به مسحوقاً، نفع من ابتداء الماء العارض في العين، وإن ضُمَّدَّ به مع الخل، قلع البثور والجرب المتقرح، وحلل الأورام البلغمية المزمنة، والأورام الصلبة، وينفع من اللقوة إذا تُسَعِّطَ بدهنه، وإذا شُرِبَ منه مقدارٌ نصفِ مثقالٍ إلى مثقال، نفع من لسع الرتيلاء^(٢)، وإن سُحِقَ ناعماً وخُلِطَ بدهن الحبة الخضراء، وقُطِرَ منه في الأذن ثلاث قطرات، نفع من البرد العارض فيها والريح والشدد.

وإن قُلي، ثم دُقَّ ناعماً، ثم نُفِعَ في زيت، وقطر في الأنف ثلاث قطرات أو أربع، نفع من الزكام العارض معه عطاس كثير.

وإذا أُخِرِقَ وخُلِطَ بشمع مذاب بدهن السوسن، أو دهن الحناء، وُطِّي به القروح الخارجة من الساقين بعد غسلها بالخل، نفعها وأزال القروح.

وإذا سُحِقَ بخل، وُطِّي به البرص والبهق الأسود، والحزاز^(٣) الغليظ، نفعها وأبرأها.

(١) الخيلان، جمع خال، وهو شامة في البدن، أي بشرة سوداء ينبت حولها الشعر غالباً ويغلب على شامة الخد.

(٢) الرتيلاء: أنواع من الهوام كالذباب والعنكبوت، والجمع: رتيلوات.

(٣) الحزاز: بفتح الحاء: داء يظهر في الجسد فيتقشر ويتسع، وهو أيضاً القشرة التي تتساقط من الرأس كالنخالة.

وإذا سُحِقَ ناعماً، واستفَّ منه كلُّ يومٍ درهمين بماء بارد مَنْ عَصَّهُ كَلَبُ
كَلَبٌ قَبْلَ أَنْ يَتْرُغَ مِنَ الْمَاءِ، نَفَعَهُ نَفْعاً بَلِيغاً، وَأَمِنَ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْهَلَاكِ. وَإِذَا
اسْتُعِطَ بِدُهْنِهِ، نَفَعَ مِنَ الْفَالَجِ وَالْكَرَّازِ^(١)، وَقَطَعَ مَوَادِهِمَا، وَإِذَا دَخَنَ بِهِ، طَرَدَ
الهُوَامَ.

وَإِذَا أُذِيبَ الْأَنْزَرُوتُ بِمَاءٍ، وَلُطِّخَ عَلَى دَاخِلِ الْحَلَقَةِ، ثُمَّ ذُرُّ عَلَيْهَا
الشونيز، كان من الذرورات الجيدة العجيبة النفع من البواسير، ومنافعه أضعافُ
ما ذكرنا، والشربة منه درهمان، وزعم قوم أن الإكثار منه قاتل.

حرير: قد تقدم أن النبي ﷺ أباحه للزبير، ولعبد الرحمن بن عوف من حكمة
كانت بهما، وتقدم منافعه ومزاجه، فلا حاجة إلى إعادته.

حُرْفٌ: قال أبو حنيفة الدينوري: هذا هو الحبُّ الذي يُتداوى به، وهو
الثُّقَاءُ الذي جاء فيه الخبر عن النبي ﷺ، ونبأته يقال له: الحُرْفُ، وتُسميه العامة:
الرشاد، وقال أبو عبيد: الثُّقَاءُ: هو الحُرْفُ.

قلت: والحديث الذي أشار إليه، ما رواه أبو عبيد وغيره، من حديث ابن
عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَآذٍ فِي الْأَمْرَيْنِ مِنَ الثُّقَاءِ؟
الصَّبْرِ وَالثُّقَاءِ»^(٢) رواه أبو داود في المراسيل.

وقوته في الحرارة واليبوسة في الدرجة الثالثة، وهو يُسخن، ويلين البطن،
ويُخرج الدود وحب القرع، ويُحلل أورام الطحال، ويحرك شهوة الجماع،
ويجلو الجرب المتقرح والقوباء.

وَإِذَا ضَمَّدَ بِهِ مَعَ الْعَسَلِ، حَلَّلَ وَرَمَ الطَّحَالَ، وَإِذَا طُبِّخَ مَعَ الْحِنَاءِ أُخْرِجَ
الفضول التي في الصدر، وشربه ينفع من نهش الهوام ولسعها، وإذا دُخِّنَ به في

(١) الكزاز: كغراب ورمان: داء من شدة البرد، أو الرعدة منها،

(٢) الثُّقَاءُ: هو حب الرشاد.

موضع، طرد الهوامَّ عنه، ويُنسِكُ الشعر المتساقط، وإذا خُلِطَ بسويق الشعير والخلِّ، وتُضَمَّدَ به، نفع من عِرْقِ النَّسَا، وحلل الأورام الحارة في آخرها.

وإذا تُضَمَّدَ به مع الماء والملح أنضج الدماميل، وينفع من الاسترخاء في جميع الأعضاء، ويزيد في الباه، ويشهي الطعام، وينفع الربو، وعُسر التنفس، وغِلظ الطحال، ويُنقي الرئة، ويُدِرُّ الطمث، وينفع من عِرْقِ النَّسَا، ووجع حُقِّ الوَرِكِ مما يخرج من الفضول، إذا شرب أو احتقن به، ويجلو ما في الصدر والرئة من البلغم اللزج.

وإن شرب منه بعد سحقه وزنُ خمسة دراهم بالماء الحار، أسهل الطبيعة، وحلَّ الرياح، ونفع من وجع القَوْلنج البارد السبب، وإذا سُحِقَ وشُربَ، نفع من البرص.

وإن تُطخ عليه وعلى البَهَقِ الأبيض بالخل، نفع منهما، وينفع من الصُّداع الحادث من البرد والبلغم، وإن قُلِيَ، وشُربَ، عقل الطبع لا سيما إذا لم يُسحَقْ لِتَحَلُّلِ لُزُوجَتِهِ بالقلبي، وإذا غُسِلَ بمائه الرأس، نقاه من الأوساخ والرطوبات اللزجة.

قال جالينوس: قوته مثل قوة بزر الخردل، ولذلك قد يسخن به أوجاعُ الوَرِكِ المعروفة بالنَّسَا، وأوجاعُ الرأس، وكُلُّ واحد من العلل التي تحتاج إلى التسخين، كما يُسخن بزر الخردل، وقد يُخلط أيضاً في أدوية يُسقاها أصحاب الربو من طريق أن الأمر فيه معلوم أنه يقطع الأخلاط الغليظة تقطيعاً قوياً، كما يقطعها بزر الخردل، لأنه شبيه به في كل شيء.

حُلْبَة: يُذكر عن النبي ﷺ، أنه عاد سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بمكة، فقال: ادعوا له طبيباً، فدُعِيَ الحارث بن كَلْدَةَ^(١)، فنظر إليه، فقال:

(١) ثقي من الطائف، عاش في الجاهلية والإسلام، ورحل إلى بلاد فارس، وأخذ الطب من أهلها، ترجمه الحافظ في «الإصابة» ونقل عن ابن أبي حاتم أنه لا يصح =

ليس عليه بأس، فاتَّخِذُوا له فَرِيقَةً، وهي الحُلْبَةُ مع تمر عجوة رُطْب يُطْبَخَان، فَيُحْسَاهُمَا، ففعل ذلك، فبريء.

وقوة الحُلْبَةِ مِنَ الحرارة في الدرجة الثانية، ومن اليُوسَةِ في الأولى، وإذا طُبِخَتْ بالماء، لِيَتَّ الحَلَقَ والصَدْرَ والبطن، وتُسْكِن السُّعَالَ والخُشُونَةَ والربو، وعُسَرَ النفس، وتزِيدُ في الباه، وهي جيدة للريح والبلغم والبواسير، محدرة الكِيموسَات المَرْتَبِكَةَ في الأمعاء، وتُحَلِّلُ البلغم اللزج من الصدر، وتنفع من الدُّبَيْلَاتِ وأمراض الرئة، وتُسْتَعْمَلُ لهذه الأدوية في الأحشاء مع السمن والفانيد.

وإذا شربت مع وزن خمسة دراهم قُوَّةٌ^(١)، أدرَّتِ الحِيضَ، وإذا طُبِخَتْ، وغُسِلَ بِهَا الشَّعْرُ جعدته، وأذهبت الحَرَازَ^(٢).

ودقيقها إذا خُلِطَ بِالنَّطْرُونِ^(٣) والخل، وضُمَّدَ به، حَلَّلَ رَمَ الطَّحَالِ، وقد تجلِسُ المرأة في الماء الذي طُبِخَتْ فيه الحُلْبَةُ، فتنتفِعُ به مِن وجع الرحم العارضِ مِن ورم فيه. وإذا ضُمَّدَ به الأورامُ الصلبة القليلة الحرارة، نفعها وحللتها، وإذا شُرِبَ ماؤها، نفع من المغص العارض من الرياح، وأزلق الأمعاء.

وإذا أُكِلَتْ مطبوخةً بالتمر، أو العسل، أو التين على الريق، حللتِ البلغمَ اللزجَ العارضَ في الصدر والمعدة، ونفعت من السعال المتطاوِل منه.

= إسلامه وأخرج أبو داود (٣٨٧٥) بسند صحيح عن سعد قال: مرضت مرضاً أثناني رسول الله ﷺ يعودني، فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي، فقال: إنك رجل مفؤود ائت الحارث بن كلدة أخا ثقيف فإنه رجل يتطيب...

(١) نبات من فصيلة القويبات ساقه مشعبة غليظة، له عروق دقاق طوال حمر يصبغ ويداوى بها، ويسمى عروق الصباغين.

(٢) المراد به هنا: قشرة الرأس.

(٣) هو البورق.

وهي نافعة من الحصر، مطلقة للطن، وإذا وُضعت على الظفر المتشنج أصلحته، ودُهنها ينفع إذا خُلِطَ بالشمع من الشَّقَاقِ العارض من البرد، ومنافعها أضعاف ما ذكرنا.

ويذكر عن القاسم بن عبد الرحمن، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استشَفُوا بِالْحُلْبَةِ»^(١) وقال بعضُ الأطباء: لو علم الناسُ منافعها، لاشتروها بوزنها ذهباً.

حرف الخاء

خبز: ثبت في «الصحيحين»، عن النبي ﷺ أنه قال: تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً يَتَكَفَّوْهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفُو أَحَدَكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ نَزْلاً لِأَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٢).

وروى أبو داود في «سننه»: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان أحبَّ الطعامِ إلى رسولِ الله ﷺ الثريدُ مِنَ الخبزِ، والثريدُ مِنَ الحَيْسِ^(٣).

وروى أبو داود في «سننه» أيضاً، من حديث ابن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي خُبْزَةً بَيْضَاءَ مِنْ بَرَّةٍ سَمْرَاءَ مُلْبَقَّةٍ بِسَمْنٍ وَلَبَنٍ»، فقام رجلٌ مِنَ القومِ فاتخذها، فجاء به، فقال: «فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ هَذَا

(١) انظر «الفوائد المجموعة» للشوكاني ص: ١٦٤، ١٦٥ و«المصنوع» ص ١١٧ لملا علي القاري، و«المنار المنيف» للمؤلف ص: ٥٤.

(٢) أخرجه البخاري ٣٢١/١١، ٣٢٢ في الرقاق، باب يقبض الله الأرض يوم القيامة، ومسلم (٢٧٩٢) في صفات المنافقين: باب نزل أهل الجنة، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧٨٣) وفي سننه ضعيف ومجهول، وقال أبو داود: وهو ضعيف.

السَّمْنُ؟» فقال: في عَكَّةَ ضَبًّا، فقال: «ارْفَعُهُ»^(١).

وذكر البيهقي من حديث عائشة رضي الله عنها ترفعه: «أَكْرِمُوا الْخُبْزَ، وَمِنْ كِرَامَتِهِ أَنْ لَا يَنْتَظِرَ بِهِ الْإِدَامُ»^(٢) والموقوف أشبهه، فلا يثبت رفعه، ولا رفع ما قبله.

وأما حديثُ النهي عن قطع الخبز بالسكين، فباطل لا أصل له عن رسول الله ﷺ، وإنما المروي: النهي عن قطع اللحم بالسكين، ولا يَصِحُّ أيضاً.

لا يصح حديث في النهي عن قطع الخبز بالسكين

قال مهنا: سألتُ أحمد عن حديث أبي معشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ: «لَا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسَّكِّينِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الْأَعَاجِمِ»^(٣). فقال: ليس بصحيح، ولا يُعرف هذا، وحديث عمرو بن أمية خلافُ هذا، وحديث المغيرة – يعني بحديث عمرو بن أمية –: كان النبي ﷺ يحتزُّ من لحم الشاة^(٤). وبحديث المغيرة أنه لما أضافه أمر بجَنْبِ فَشْوِيٍّ، ثم أخذ الشَّفْرَةَ، فجعل يَحْرُزُ^(٥).

فصل

وأحمدُ أنواع الخبز أجودها اختماراً وعجنًا، ثم خبزُ التنور أجودُ أصنافه،

أنواع الخبز وأنفعها

- (١) أخرجه أبو داود (٣٨١٨) في الأطعمة: باب الجمع بين لونين من الطعام، وابن ماجه (٣٣٤١) في الأطعمة: باب الخبز الملبق بالسمن، وفي سننه أيوب بن خوط، وهو متروك كما في «التقريب» وقال أبو داود: هذا حديث منكر.
- (٢) حديث لا يصح، انظر «المقاصد الحسنة» للسخاوي، «والفوائد المجموعة» ص ١٦١، ١٦٢ و«تذكرة الموضوعات» ص ١٤٤.
- (٣) أخرجه أبو داود (٣٧٣٨) وأبو معشر ضعيف.
- (٤) أخرجه البخاري ٤٧٦/٩ في الأطعمة: باب قطع اللحم بالسكين، ومسلم (٣٥٥) (٩٣) أنه رأى النبي ﷺ يحتز من كتف شاة في يده، فدعي إلى الصلاة، فألقاها والسكين التي يحتز بها، ثم قام وصلى ولم يتوضأ.
- (٥) أخرجه أحمد ٢٥٢/٥ و٢٥٥ وأبو داود (١٨٨) وإسناده صحيح.

وبعدَه خبزُ الفرن، ثم خبز المَلَّة في المرتبة الثالثة، وأجودُه ما أُخِذَ مِنَ الحنطة الحديثة.

وأكثرُ أنواعه تغذيةً خبزُ السميد، وهو أبطؤها هضمًا لقلَّة نخالته، ويتلوه خبز الحَوَارَى، ثم الخُشَكَار.

وأحمدُ أوقات أكله في آخرِ اليوم الذي خُبِرَ فيه، واللينُ منه أكثرُ تلييناً وغذاءً وترطيباً وأسرعُ انحداراً، واليابسُ بخلافه.

أفضل أوقات أكله بعد خبزه

ومزاج الخبز من البُرِّ حار في وسط الدرجة الثانية، وقريبٌ من الاعتدال في الرطوبة واليبوسة، واليَبْسُ يَغْلِبُ على ما جففته النارُ منه، والرطوبة على ضده.

وفي خبز الحنطة خاصية، وهو أنه يُسَمَّنُ سريعاً، وخبز القطناف يُؤلِّدُ خلطاً غليظاً، والفتيتُ نفاخ بطيء الهضم، والمعمول باللبن مسدد كثير الغذاء، بطيء الانحدار.

خبز الحنطة

وخبز الشعير بارد يابس في الأولى، وهو أقلُّ غذاءً من خبز الحنطة.

خبز الشعير

خل: روى مسلم في «صحيحه»: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ سأل أهله الإدام، فقالوا: ما عندنا إلا خَلٌّ، فدعا به، وجعل يأكلُ ويقول: «نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ، نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ»^(١).

وفي «سنن ابن ماجه» عن أم سعد رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ، اللّهُمَّ بَارِكْ فِي الخَلِّ، فَإِنَّهُ كَانَ إِدَامَ الأنبياء قبلي، وَلَمْ يَفْتَقِرْ بَيْتٌ فِيهِ الخَلُّ»^(٢).

الخل: مرَّكَبٌ من الحرارة، والبرودة أغلبُ عليه، وهو يابس في الثالثة، قويُّ التجفيف، يمنع من انصباب المواد، ويُلطِّف الطبيعة، وخالُّ الخمر ينفع

(١) أخرجه مسلم (٢٠٥٢) في الأشربة: باب فضيلة الخل والتأدم به.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٣١٨) في الأطعمة: باب الائتدام بالخل، وسنده ضعيف.

المعدة الملتهبة، ويقمع الصفراء، ويدفع ضررَ الأدوية القتالة، ويُحلّل اللبنَ والدم إذا جمدا في الجوف، وينفع الطّحالَ، ويدبغ المعدة، ويغفلُ البطنَ، ويقطعُ العطشَ، ويمنع الورمَ حيث يُريد أن يحدث، ويُعين على الهضم، ويضاد البلغم، ويلطفُ الأغذية الغليظة، ويرقِّق الدم.

وإذا شرب بالملح، نفع من أكل الفطر القتال، وإذا احتسب، قطع العلق المتعلق بأصل الحنك، وإذا تمضمض به مُسخناً، نفع من وجع الأسنان، وقوى اللثة.

وهو نافع للداحس، إذا طلي به، والنملة والأورام الحارة، وحرق النار، وهو مُشّة للأكل، مطيب للمعدة، صالح للشباب، وفي الصيف لسكان البلاد الحارة.

خلال: فيه حديثان لا يثبتان، أحدهما: يُروى من حديث أبي أيوب الأنصاري يرفعه: «يَا حَبِذَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنَ الطَّعَامِ، إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَى الْمَلِكِ مِنْ بَقِيَّةِ تَبَقَى فِي النَّفْسِ مِنَ الطَّعَامِ»^(١) وفيه وأصل بن السائب، قال البخاري والرازي: منكر الحديث، وقال النسائي والأزدي: متروك الحديث.

الثاني: يُروى من حديث ابن عباس، قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عن شيخ روى عنه صالح الوحاظي يقال له: محمد بن عبد الملك الأنصاري^(٢)، حدثنا عطاء، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتخلل بالليط والآس، وقال: إنهما يسقيان عُروقَ الجذام»، فقال أبي: رأيتُ محمد بن عبد الملك - وكان أعمى - يضعُ الحديث، ويكذب.

(١) أخرجه أحمد ٤١٦/٥ وفي سننه أيضاً أبو سورة الأنصاري ابن أخي أبي أيوب الأنصاري، وهو ضعيف، وانظر «المصنوع» لملا علي القاري صفحة (٦١).

(٢) مترجم في «ميزان الاعتدال» وأورد سؤال عبد الله عنه لأبيه. والليط: جمع الليطة، وهي قشرة القصب التي تليط بها، أي: تلتق.

وبعد: فالخِلال نافع لِللِّثة والأسنان، حافظ لصحتها، نافع من تغير النكهة، وأجودُه ما أُتخذَ من عيدان الأخلّة، وخشب الزيتون والخِلاف، والتخلُّل بالقصب والآس والريحان، والبادروج^(١) مضر.

حرف الدال

دهن: روى الترمذي في كتاب «الشمائل» من حديث أنس بن مالك رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يُكثِرُ دُهْنَ رَأْسِهِ، وَتَشْرِيحَ لِحْيَتِهِ، وَيُكثِرُ القِنَاعَ كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيْتٍ^(٢).

الدهن يسد مسامَ البدن، ويمنع ما يتحلَّل منه، وإذا استُعْمِلَ بعد الاغتسال بالماء الحار، حَسَّنَ البدنَ ورطَّبَهُ، وإن دُهْنَ به الشعر حَسَّنَهُ وطَوَّلَهُ، ونفع من الحَصْبَةِ، ودفع أكثر الآفاتِ عنه.

وفي الترمذي: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «كُلُّوا الزَّيْتِ وَأَدْهِنُوا بِهِ»^(٣). وسيأتي إن شاء الله تعالى.

والدُّهن في البلاد الحارة، كالحجاز ونحوه من آكد أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن، وهو كالضروري لهم، وأما البلادُ الباردة، فلا يحتاجُ إليه أهلُها، والإلحاح به في الرأس فيه خطر بالبصر.

(١) في «المعتمد»: ويسمى الحوك، وقال: وهو ريحانة معروفة. وقال التفليسي: هو صنف من البقول.

(٢) أخرجه الترمذي في «الشمائل» رقم (٣٢) وفي سننه الربيع بن صبيح، ويزيد الرقاشي، وهما ضعيفان.

(٣) أخرجه الترمذي (١٨٥٣) في الأطعمة، وأحمد ٤٩٧/٣ والدارمي ١٠٢/٢ من حديث أسيد بن ثابت أو أبي أسيد الأنصاري، وفي سننه عطاء الشامي، لم يوثقه غير ابن حبان، لكن له شاهد عند الترمذي (١٨٥٢) وابن ماجه (٣٣١٩) والحاكم ١٢٢/٢ من حديث عمر رضي الله عنه، فيتقوى به.

وأنفع الأدهان البسيطة: الزيت، ثم السمن، ثم الشَّيرج.

وأما المركبة: فمِنها بارد رطب، كدُّهن البنفسج ينفع من الصُّداع الحار، ويَنوِّم أصحاب السهر، ويُرطِّبُ الدماغ، وينفَعُ مِنَ الشُّقَاق، وغلبة اليبس، والجفاف، ويُظلي به الجرب، والحكة اليابسة، فينفعها ويُسَهِّلُ حركة المفاصل، ويصلح لأصحاب الأمزجة الحارة في زمن الصيف، وفيه حديثان باطلان موضوعان على رسول الله ﷺ، أحدهما: «فضلُ دُهْنِ البِنْفَسَجِ على سائر الأدهان، كفضلي على سائر الناس».

والثاني: «فضلُ دُهْنِ البِنْفَسَجِ على سائر الأدهان، كفضل الإسلام على سائر الأديان»^(١).

ومنها: حار رطب، كدهن البان، ولس دهن زهره، بل دهن يُستخرج من حبٍّ أبيض أغبر نحو الفستق، كثير الدهنية والدسم، ينفع من صلابة العصب، ويُلينه، وينفع من البرش والنمش، والكلفِ والبَهَقِ، ويُسَهِّلُ بلغمًا غليظًا، ويلين الأوتار اليابسة، ويسخِّنُ العصب، وقد روي فيه حديث باطل مختلق لا أصل له: «أدهنوا بالبان، فإنَّه أحظى لكم عند نساتكم». ومن منافعه أنه يجلو الأسنان، ويكسيها بهجة، ويُنقيها من الصُّدأ، ومن مسح به وجهه وأطرافه لم يُصبه حصي ولا شقاق، وإذا دهن به حِقْوُه ومذاكيره وما والاها، نفع من برد الكلَّيتين، وتقطير البول.

حرف الذال

ذريرة: ثبت في «الصحيحين»: عن عائشة رضي الله عنها قالت: طيبتُ رسولَ الله ﷺ بيدي، بِذَرِيرَةٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لَحْلِهْ وَإِحْرَامِهْ^(٢). تقدم الكلام في

(١) انظر «المنار المنيف» للمؤلف ص ٥٤ «الفوائد المجموعة» ص: ١٦٥ و ١٩٦.
(٢) أخرجه البخاري ٣١٣/١٠ في اللباس: باب الذريرة، ومسلم (١١٨٩) في الحج، =

الذرية ومنافعها وماهيتها، فلا حاجة لإعادته.

ذباب: تقدم في حديث أبي هريرة المتفق عليه في أمره ﷺ بِعَمْسِ الذُّبَابِ في الطعام إذا سقط فيه لأجل الشفاء الذي في جناحه، وهو كالترياق للسم الذي في الجناح الآخر، وذكرنا منافع الذباب هناك.

ذهب: روى أبو داود، والترمذي: «أن النبي ﷺ رخص لعرفجة بن أسعد لما قُطِعَ أنفه يوم الكلاب، واتخذ أنفاً من وَرِقٍ، فأنتن عليه، فأمره النبي ﷺ أن يَتَّخِذَ أنفاً مِنْ ذَهَبٍ»^(١). وليس لعرفجة عندهم غير هذا الحديث الواحد.

الذهب: زينة الدنيا، وِطْلَسُمُ الوجود، ومفرح النفوس، ومقوي الظهور، وسِرُّ اللِّه في أرضه، ومزاجه في سائر الكيفيات، وفيه حرارة لطيفة تدخل في سائر المعجونات اللطيفة والمفرحات، وهو أعدل المعادن على الإطلاق وأشرفها.

ومن خواصه أنه إذا دُفِنَ في الأرض، لم يضره التراب، ولم ينقصه شيئاً، وبرادته إذا خلطت بالأدوية، نفعت من ضعف القلب، والرجفان العارض من السوداء، وينفع من حديث النفس، والحزن، والغم، والفرح، والعشق، ويسمّن البدن، ويقويه، ويذهب الصفار، ويحسن اللون، وينفع من الجُذام، وجميع الأوجاع والأمراض السوداوية، ويدخل بخاصية في أدوية داء الثعلب، وداء الحية شرباً وطلاءاً، ويجلو العين ويقويها، وينفع من كثير من أمراضها، ويقوي جميع الأعضاء.

خواصه

= باب الطيب للمحرم عند الإحرام.

(١) حديث صحيح، أخرجه أبو داود (٤٢٣٢) و(٤٢٣٣) و(٤٢٣٤) في الخاتم: باب ما جاء في ربط الأسنان، والترمذي، (١٧٧٠) في اللباس: باب ما جاء في شد الأسنان، والنسائي ١٦٣/٨ و١٦٤ في الزينة: باب من أصيب أنفه هل يتخذ أنفاً من ذهب، وأحمد ٢٣/٥ وحسنه الترمذي، وصححه ابن حبان (١٤٦٦) وفي الباب أحاديث مرفوعة وموقوفة، ذكرها الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ٢٣٧/٤ و٢٣٨.

وإمساكه في الفم يُزيل البخر، ومن كان به مرض يحتاج إلى الكي، وكوي به، لم يتنفظ موضعه، ويبرأ سريعاً، وإن اتخذ منه ميلاً واكتحل به، قوى العين وجلاها، وإذا اتخذ منه خاتم فُصّه منه وأحمي، وكوي به قوادم أجنحة الحمام، ألفت أبراجها، ولم تنتقل عنها.

وله خاصية عجيبة في تقوية النفوس، لأجلها أبيح في الحرب والسلاح منه ما أبيح، وقد روى الترمذي من حديث مزينة العصري رضي الله عنه، قال: دخل رسول الله ﷺ يوم الفتح، وعلى سيفه ذهب وفضة^(١).

وهو معشوق النفوس التي متى ظفرت به، سلاها عن غيره من محبوبات الدنيا، قال تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾ [آل عمران: ١٤].

وفي «الصحيحين»: عن النبي ﷺ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاِدٍ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانٍ، لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيَّ مَنْ تَابَ»^(٢).

هذا وإنه أعظم حائل بين الخليفة وبين فوزها الأكبر يوم معادها، وأعظم شيء عصي الله به، وبه قطعت الأرحام، وأريق الدماء، واستحلت المحارم، ومُنعت الحقوق، وتظالم العباد، وهو المرغوب في الدنيا وعاجلها، والمزهد في

(١) أخرجه الترمذي (١٦٩٠) في الجهاد: باب ما جاء في السيوف وحليتها، و(١٠١) في «الشمائل» وفي سننه هود بن عبد الله بن سعد، لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات.

(٢) أخرجه البخاري ٢١٦/١١ و٢١٨ في الرقاق: باب ما يتقى من فتنة المال، ومسلم (١٠٤٨) و(١٠٤٩) في الزكاة، باب لو كان لابن آدم واديان لابتغى ثالثاً، من حديث أنس بن مالك وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

الآخرة وما أعده الله لأولياته فيها، فكتم أميت به من حق، وأحيي به من باطل،
ونُصِرَ به ظالم، وقهر به مظلوم، وما أحسن ما قال فيه الحريري^(١):

تَبَّأَلَهُ مِنْ خَادِعِ مُمَازِقِ	أَصْفَرَ ذِي وَجْهَيْنِ كَالْمُنَافِقِ
يَبْدُو بِوَصْفَيْنِ لِعَيْنِ الرَّامِقِ	زِينَةَ مَعْشُوقٍ وَلَوْنِ عَاشِقِ
وَحُبُّهُ عِنْدَ ذَوِي الْحَقَائِقِ	يَدْعُو إِلَى ارْتِكَابِ سُخْطِ الْخَالِقِ
لَوْلَاهُ لَمْ تُقَطَّعْ يَمِينُ السَّارِقِ	وَلَا بَدَتْ مَظْلَمَةٌ مِنْ فَاسِقِ
وَلَا اِسْمَازٌ بِاخِلِّ مَنْ طَارِقِ	وَلَا اِسْتَكَى الْمَمْطُولُ مَطْلَ الْعَائِقِ
وَلَا اسْتُعِيدَ مِنْ حَسُودِ رَاشِقِ	وَشَرُّ مَا فِيهِ مِنَ الْخَلَائِقِ
أَنْ لَيْسَ يُعْنِي عَنْكَ فِي الْمَضَائِقِ	إِلَّا إِذَا فَرَّ فِرَارَ الْآبِقِ

حرف الرءاء

رطب: قال الله تعالى لمريم: ﴿وَهَزِي إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ تَسْقِطْ عَلَيْكِ رُطْبًا جَنِيًّا فَكُلِي وَاشْرَبِي وَقَرِّي عَيْنًا﴾ [مريم: ٢٥].

وفي «الصحيحين» عن عبد الله بن جعفر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يأكلُ القِثَاءَ بِالرُّطْبِ^(٢).

وفي «سنن أبي داود» عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يُقَطِرُ عَلَى رُطْبَاتِ قَبْلِ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطْبَاتِ فِتْمَرَاتِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَمْرَاتِ، حَسَا حَسَوَاتِ مِنْ مَاءٍ^(٣).

(١) هو أبو محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان الحريري البصري صاحب المقامات التي رزق فيها الحظوة النامة، لما اشتملت على كثير من بلاغات العرب في لغاتها وأمثالها ورموز أسرار كلامها، توفي سنة (٥١٦هـ). والأبيات من المقامة الدينارية الثالثة صفحة ٢٩ و٣٠ وانظر ترجمته في «الوفيات» ٦٨، ٦٣/٤.

(٢) أخرجه البخاري ٤٨٨/٩ في الأُطعمة: باب القثاء بالرطب، ومسلم (٢٠٤٣) في الأشربة: باب أكل القثاء بالرطب.

(٣) رواه أبو داود (٢٣٥٦) والترمذي (٦٩٦) وأحمد ٣/١٦٤ وإسناده صحيح.

طَبْعِ الرُّطْبِ طَبْعِ الْمِيَاهِ حَارٍ رَطْبٍ، يَقْوِي الْمَعْدَةَ الْبَارِدَةَ وَيُوَافِقُهَا، وَيَزِيدُ فِي الْبَاهِ، وَيُخَصِّبُ الْبَدْنَ، وَيُوَافِقُ أَصْحَابَ الْأَمْزِجَةِ الْبَارِدَةَ، وَيَغْدُو غِذَاءً كَثِيرًا.

وهو من أعظم الفاكهة موافقة لأهل المدينة وغيرها من البلاد التي هو فاكهتهم فيها، وأنفعها للبدن، وإن كان من لم يعتدّه يسرع التعفن في جسده، ويتولد عنه دم ليس بمحمود، ويحدث في إكثاره منه صداع وسوداء، ويؤذي أسنانه، وإصلاحه بالسكنجين ونحوه.

وفي فطر النبي ﷺ من الصوم عليه، أو على التمر، أو الماء تدبير فوائده فطر الصائم عليه لطيف جداً، فإن الصوم يُخَلِّي الْمَعْدَةَ مِنَ الْغِذَاءِ، فَلَا تَجِدُ الْكَبِدَ فِيهَا مَا تَجِدُهُ وَتُرْسَلُهُ إِلَى الْقَوَى وَالْأَعْضَاءِ، وَالْحَلْوُ أَسْرَعُ شَيْءٍ وَصَوْلًا إِلَى الْكَبِدِ، وَأَحَبُّ إِلَيْهَا، وَلَا سِيْمَا إِنْ كَانَ رَطْبًا، فَيَسْتَدُّ قَبُولَهَا لَهُ، فَتَنْتَفِعُ بِهِ هِيَ وَالْقَوَى، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ، فَالْتَمِرْ لِحَلَاوَتِهِ وَتَغْذِيَتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ، فَحَسَوَاتُ الْمَاءِ تُطْفِئُ لَهَيْبَ الْمَعْدَةِ، وَحَرَارَةَ الصَّوْمِ، فَتَنْتَبِهَ بَعْدَهُ لِلطَّعَامِ، وَتَأْخُذَهُ بِشَهْوَةٍ.

ريحان: قال تعالى: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة: ٨٨]. وقال تعالى: ﴿وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ﴾ [الرحمن: ١٢].

وفي «صحيح مسلم» عن النبي ﷺ: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ، فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ»^(١).

وفي «سنن ابن ماجه»: من حديث أسامة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَلَا مُسَمَّرٌ لِلْجَنَّةِ، فَإِنَّ الْجَنَّةَ لَا حَظَرَ لَهَا، هِيَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، نُورٌ يَتَلَأَلُ، وَرَيْحَانَةٌ تَهْتَرُ، وَقَصْرٌ مَشِيدٌ، وَنَهْرٌ مُطَرَّدٌ وَثَمَرَةٌ نَضِيجَةٌ، وَرَوْجَةٌ

(١) تقدم تخريجه ص ٢٥٦.

حَسَنَاءُ جَمِيلَةٌ، وَحُلُلٌ كَثِيرَةٌ فِي مَقَامٍ أَبَدًا، فِي حَبْرَةٍ وَنَضْرَةٍ، فِي دُورٍ عَالِيَةٍ
سَلِيمَةٍ بِهَيْئَةٍ»، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ الْمَشْمُورُونَ لَهَا قَالَ: «قُولُوا: إِنَّ
شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»، فَقَالَ الْقَوْمُ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(١).

أنواع الريحان

الريحان كلُّ نبت طيب الريح، فكلُّ أهل بلد يخصونه بشيء من ذلك،
فأهل الغرب يخصونه بالآس، وهو الذي يعرفه العرب من الريحان، وأهلُ
العراق والشام يخصّونه بالحَبَق.

منافع الآس وهو
الريحان!!

فأما الآس، فمزاجه بارد في الأولى، يابس في الثانية، وهو مع ذلك
مركّب من قوى متضادة، والأكثرُ فيه الجوهرُ الأرضي البارد، وفيه شيء حار
لطيف، وهو يُجفف تجفيفاً قوياً، وأجزاؤه متقاربة القوة، وهي قوة قابضة
حابسة من داخل وخارج معاً.

وهو قاطع للإسهال الصفراوي، دافع للبخار الحار الرطب إذا شُمَّ،
مفرح للقلب تفریحاً شديداً، وشمه مانع للوباء، وكذلك افتراشه في البيت.

ويُبرئ الأورام الحادثة في الحالين إذا وضع عليها، وإذا دُقَّ ورقه
وهو غض وضرب بالخل، ووضع على الرأس، قطع الرعاف، وإذا سحق
ورقه اليابس، ودُرَّ على القروح ذوات الرطوبة نفعها، ويقوي الأعضاء الواهية
إذا ضُمَّدَّ به، وينفع داء الداحس، وإذا دُرَّ على البثور والقروح التي في اليدين
والرجلين، نفعها.

وإذا دُلِكَ به البدن قطع العرق، ونشف الرطوبات الفضلية، وأذهب نَتَنَ
الإبط، وإذا جُلِسَ في طبيخه، نفع من حراريج المقعدة والرحم، ومن
استرخاء المفاصل، وإذا صُبَّ على كسور العظام التي لم تلتحم، نفعها.

(١) رواه ابن ماجه (٤٣٣٢) في الزهد: باب صفة الجنة، وابن حبان (٢٦٢٠) وفي سنه
الضحاك المعافري، لم يوثقه غير ابن حبان، وشيخه فيه وهو سليمان بن موسى
مختلف فيه.

ويجلو قشورَ الرأسِ وقروحَ الرطبة، وبثورَه، ويُمسِكُ الشعرَ المتساقطَ ويُسوِّدُه، وإذا دُقَّ ورقُه، وصُبَّ عليه ماءٌ يسير، وخُلِطَ به شيءٌ من زيتٍ أو دهنِ الورد، وضمِدَ به، وافقَ القُروحَ الرطبةَ والنملةَ والحمرةَ، والأورامَ الحادةَ، والشرىَ والبواسيرَ.

مناقع حبه

وحبه نافع من نفث الدم العارض في الصدر والرئة، دابغ للمعدة وليس بضارًّا للصدر ولا الرئة لجلالوته، وخاصيته النفعُ من استطلاق البطن مع السعال، وذلك نادر في الأدوية، وهو مدر للبول، نافع من لذع المثانة وعض الرُتِيلاء، ولسع العقارب، والتخلل بعرقه مضر، فليحذر .

مناقع الريحان الفارسي
المسمى الحيق

وأما الريحان الفارسي الذي يُسمَّى الحيق، فحار في أحد القولين، ينفع شئُه من الصُداع الحار إذا رُشَّ عليه الماء، ويبرد، ويرطب بالعرض، وبارد في الآخر، وهل هو رطب أو يابس؟ على قولين. والصحيح: أن فيه من الطبايع الأربع، ويَجلبُ النوم، وبزره حابس للإسهال الصفراوي، ومسكن للمغص، مقو للقلب، نافع للأمراض السوداوية.

رمان: قال تعالى: ﴿فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ [الرحمن: ٦٨]. ويذكر عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً: «مَا مِنْ رُمانٍ مِنْ رُمانِكُمْ هَذَا إِلَّا وَهُوَ مَلقَحٌ بِحَبَّةٍ مِنْ رُمانِ الجنةِ»^(١) والموقوف أشبه. وذكر حرب وغيره عن علي أنه قال: «كُلُّوا الرمانَ بشحمه، فإنه دباغ المعدة».

حلو الرمان حار رطب، جيد للمعدة، مقو لها بما فيه من قبض لطيف، نافع للحلق والصدر والرئة، جيدٌ للسعال، ماؤه ملين للبطن، يغذو البدن غذاءً فاضلاً يسيراً، سريعُ التحلل لرقته ولطافته، ويُولد حرارة يسيرة في المعدة وريحاً، ولذلك يُعين على الباه، ولا يصلح للمحمومين، وله خاصية

(١) في سننه محمد بن الوليد بن أبان القلانسي وهو كذاب يضع الحديث وعد الذهبي في «الميزان» ٥٩/٤ هذا الحديث من أباطيله.

عجبية إذا أكل بالخبز يمنعه من الفساد في المعدة.

وحامضه بارد يابس، قابض لطيف، ينفع المعدة الملتهبة، ويُدرُّ البول أكثر من غيره من الرمان، ويسكِّنُ الصفراء، ويقطع الإسهال، ويمنع القيء، ويلطف الفضول.

ويُطْفِئُ حرارة الكبد ويُقوي الأعضاء، نافع من الخفقان الصفراوي، والآلام العارضة للقلب، وفم المعدة، ويُقوي المعدة، ويدفع الفضول عنها، ويُطْفِئُ المِرَّةَ الصفراء والدم.

وإذا استُخرج ماؤه بشحمه، وطُيخَ بيسير من العسل حتى يصير كالمرهم واكتحل به، قطع الصفرة من العين، ونَقَّأها من الرطوبات الغليظة، وإذا لَطَخَ على اللثة، نفع من الأكلة العارضة لها، وإن استخرج ماؤهما بشحمهما، أطلق البطن، وأحدر الرطوبات العفنة المرئية، ونفع من حميات الغب المتطاولة.

وأما الرُّمان المَرُّ، فمتوسط طبعاً وفعلاً بين النوعين، وهذا أميلُ إلى لطافة الحامض قليلاً، وحبُّ الرمان مع العسل طلاء للداحس والقروح الخبيثة، وأقماعه للجراحات، قالوا: ومن ابتلع ثلاثة من جُنُبِدِ (١) الرمان في كل سنة، أمن من الرمذ سنته كلها.

حرف الزاي

زيت: قال تعالى: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ [النور: ٣٥].

وفي الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ

(١) جنبد الرمان: هو زهر الرمان البستاني، وقيل: هو عقد الرمان.

أنه قال: «كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»^(١).

وللبیهقي وابن ماجه أيضاً: عن ابن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ائْتَدِمُوا بِالزَّيْتِ، وَادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»^(٢).

الزيت حار رطب في الأولى، وغلط من قال: يابس، والزيت بحسب زيتونه، فالمعتصر من النضيج أعدله وأجوده، ومن الفج فيه برودة ويؤوسة، ومن الزيتون الأحمر متوسط بين الزيتين، ومن الأسود يُسخن ويرطب باعتدال، وينفع من السموم، ويُطلق البطن، ويخرج الدود، والعتيق منه أشد تسخيناً وتحليلاً، وما استُخرج منه بالماء، فهو أقل حرارة، والطفُ وأبلغ في النفع، وجميع أصنافه مليئة للبشرة، وتبطن الشيب.

وماء الزيتون المالح يمنع من تنقُط حرق النار، ويشد اللثة، وورقه ينفع من الحمرة، والنملة، والقروح الوسخة، والشرى، ويمنع العرق، ومنافعه أضعاف ما ذكرنا.

زبد: روى أبو داود في «سننه»، عن ابني بُسْرِ السُّلَمِيِّينِ رضيَ اللهُ عنهما قالاً: دخل علينا رسولُ اللهِ ﷺ، فقَدَّمنا له زُبْداً وتَمراً، وكان يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمَرَ^(٣).

الزبد حار رطب، فيه منافع كثيرة، منها الإنضاج والتحليل، ويبرئ الأورام التي تكون إلى جانب الأذنين والحالبين، وأورام الفم، وسائر الأورام التي تَعْرِضُ في أبدان النساء والصبيان إذا اسْتُعْمِلَ وحده، وإذا لعق منه، نفع في نفث

(١) تقدم تخريجه ص ٢٨٢ وهو جيد.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٥٦٨) وابن ماجه (٣٣١٩) في الأطعمة: باب الزيت، ورجاله ثقات، وصححه الحاكم ١٢٢/٤ ووافقه الذهبي، وله شاهد من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» ٤٣/٥.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٣٧) وابن ماجه (٣٣٣٤) وإسناده صحيح.

الدم الذي يكون من الرثة، وأنصح الأورام العارضة فيها.

وهو ملين للطبيعة والعصب والأورام الصلبة العارضة من المرة السوداء والبلغم، نافع من اليبس العارض في البدن، وإذا طلي به على منابت أسنان الطفل، كان معيناً على نباتها وطلوعها، وهو نافع من السعال العارض من البرد واليبس، ويذهب القُوباء والخشونة التي في البدن، ويلين الطبيعة، ولكنه يُضعف شهوة الطعام، ويذهب بوخامته الحلو، كالعسل والتمر، وفي جمعه ﷺ بين التمر وبينه من الحكمة إصلاح كل منهما بالآخر.

زبيب: روي فيه حديثان لا يصحان. أحدهما: «نعم الطعام الزبيب يُطيبُ النكهة، ويُذيبُ البلغم». والثاني: «نعم الطعام الزبيب يذهب النصب، ويشدُّ العصب، ويُطفئ الغضب، ويُصفي اللون، ويُطيب النكهة» وهذا أيضاً لا يصح فيه شيء عن رسول الله ﷺ.

وبعد: فأجود الزبيب ما كبر جسمه، وسمن شحمه ولحمه، ورق قشره، ونزع عجمه، وصغر حبه.

أجود أنواعه

وجرم الزبيب حارّ رطب في الأولى، وحبه بارد يابس، وهو كالعنب المتخذ منه،: الحلو منه حار، والحامض قابض بارد، والأبيض أشد قابضاً من غيره، وإذا أكل لحمه، وافق قسبة الرثة، ونفع من السعال، ووجع الكلى، والمثانة، ويقوي المعدة، ويلين البطن.

والحلو اللحم أكثرُ غذاءً من العنب، وأقلُّ غذاءً من التين اليابس، وله قوة منضجة هاضمة قابضة محللة باعتدال، وهو بالجملة يقوي المعدة والكبد والطحال، نافع من وجع الحلق والصدر والرثة والكلى والمثانة، وأعدله أن يؤكل بغير عجمه.

وهو يُغذي غذاءً صالحاً، ولا يسدد كما يفعل التمر، وإذا أكل منه بجمعه كان أكثر نفعاً للمعدة والكبد والطحال، وإذا لصق لحمه على الأظافر المتحركة

أسرع قلعتها، والحلوة منه وما لا عجم له نافع لأصحاب الرطوبات والبلغم، وهو يُخصب الكبد، وينفعها بخاصيته.

نفعه للحفظ

وفيه نفع للحفظ: قال الزهري: من أحب أن يحفظ الحديث، فليأكل الزبيب، وكان المنصور يذكر عن جده عبد الله بن عباس: عجمه داء، ولحمه دواء.

زنجبيل: قال تعالى: ﴿وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِرْآجُهَا زَنْجَبِيلًا﴾ [الإنسان: ١٧]. وذكر أبو نعيم في كتاب «الطب النبوي» من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أهدى ملك الروم إلى رسول الله ﷺ جرّة زنجبيل، فأطعم كل إنسان قطعة، وأطعمني قطعة.

الزنجبيل حار في الثانية، رطب في الأولى، مسخن معين على هضم الطعام، ملين للبطن تلييناً معتدلاً، نافع من سدد الكبد العارضة عن البرد والرطوبة، ومن ظلمة البصر الحادثة عن الرطوبة أكلاً واكتحالاً، معين على الجماع، وهو محلل للرياح الغليظة الحادثة في الأمعاء والمعدة.

وبالجملة فهو صالح للكبد والمعدة الباردتي المزاج، وإذا أخذ منه مع السكر وزن درهمين بالماء الحار، أسهل فضولاً لزجة لعابية، ويقع في المعجونات التي تحلل البلغم وتذيبه.

والمزّي منه حار يابس يهيج الجماع، ويزيد في المنى، ويسخن المعدة والكبد، ويعين على الاستمراء، وينشف البلغم الغالب على البدن ويزيد في الحفظ، ويوافق برد الكبد والمعدة، ويزيل بلتها الحادثة عن أكل الفاكهة، ويطيب النكهة، ويدفع به ضرر الأطعمة الغليظة الباردة.

حرف السين

سنا: قد تقدم، وتقدم سنوت أيضاً، وفيه سبعة أقوال، أحدها: أنه العسل.

الثاني: أنه رُبُّ عَكَّةِ السمن يخرج خططاً سوداء على السمن. الثالث: أنه حبٌ يشبه الكمون، وليس بكمون. الرابع: الكمونُ الكرمانِي. الخامس: أنه الشَّبِثُ^(١)، السادس: أنه التمر. السابع: أنه الرِّازِيانج.

سفرجل: روى ابن ماجه في «سننه»: من حديث إسماعيل بن محمد الطلحي، عن نقيب بن حاجب، عن أبي سعيد، عن عبد الملك الزبيرى، عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: دخلتُ على النبي ﷺ وبِيده سفرجلة، فقال: «دُونَكهَا يَا طَلْحَةَ، فَإِنَّهَا تُجَمُّ الْمُؤَاد»^(٢).

ورواه النسائي من طريق آخر، وقال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَبِيده سفرجلة يقدِّبها، فلما جلستُ إليه، دحا بها إليَّ ثم قال: «دُونَكهَا أَبَادِرٍ، فَإِنَّهَا تَشُدُّ الْقَلْبَ، وَتُطَيِّبُ النَّفْسَ، وَتَذْهَبُ بِطَحَاءِ الصَّدْرِ»^(٣).

وقد رُوي في السفرجل أحاديثُ أخرى، هذا أمثلها، ولا تصح.

والسفرجل بارد يابس، ويختلفُ في ذلك باختلاف طعمه، وكُلُّه بارد قابض، جيد للمعدة، والحلو منه أقلُّ برودةً ويُسِّساً، وأميل إلى الاعتدال، والحامضُ أشدُّ قبضاً ويُسِّساً وبرودةً، وكُلُّه يسكِّن العطشَ والقيءَ، ويُدِرُّ البولَ، ويَعْقِلُ الطبعَ، وينفع من قرحة الأمعاء، ونفت الدم، والهيضة، وينفع من الغثَيان، ويمنع من تصاعدِ الأبخرة إذا استُعْمِلَ بعد الطعام، وحرقة أغصانه وورقه المغسولة كالتوتياء في فعلها.

(١) الشبث: نبات من فصيلة الخيميات يشبه الشمر، وهو من التوابل.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٩) في الأطعمة: باب أكل الثمار. ونقيب بن حاجب، وأبو سعيد، وعبد الملك الزبيرى، ثلاثهم مجاهيل. وله طريق آخر عند الحاكم ٤/٤١١، وفي سننه عبد الرحمن بن حماد الطلحي. قال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن حبان وغيره: لا يحتج به.

(٣) وهو ضعيف أيضاً.

وهو قبل الطعام يقبض، وبعده يلين الطبع، ويسرع بانحدار الشغل، والإكثار منه مضر بالعصب، مولد للقولنج، ويطفىء المرة الصفراء المتولدة في المعدة.

وإن شوي كان أقل لخشونته، وأخف، وإذا قوّر وسطه، ونزع حبه، وجعل فيه العسل، وطبّن جرمة بالعجين، وأودع الرماد الحارّ، نفع نفعاً حسناً.

وأجود ما أكل مشوياً أو مطبوخاً بالعسل، وحبه ينفع من خشونة الحلق، وقصبة الرئة، وكثير من الأمراض، ودهنه يمنع العرق، ويقوي المعدة، والمرئي منه يقوي المعدة والكبد، ويشد القلب، ويطيب النفس.

ومعنى تجم الفؤاد: تريحه. وقيل: تفتحه وتوسعه، من جمام الماء، وهو اتساعه وكثرته، والطّخاء للقلب مثل الغيم على السماء. قال أبو عبيد: الطخاء ثقلٌ وغشي، تقول: ما في السماء طخاء، أي: سحاب وظلمة.

سواك: في «الصحيحين» عنه ﷺ «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» (١).

وفيهما: أنه ﷺ كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك (٢).

وفي «صحيح البخاري» تعليقا عنه ﷺ «السُّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» (٣).

(١) أخرجه البخاري ٣١٢/٢ في الجمعة: باب السواك يوم الجمعة، ومسلم (٢٥٢) في الطهارة: باب السواك. من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري ٣١٢/٢، ومسلم (٢٥٢).

(٣) أخرجه البخاري تعليقا ١٣٧/٤ في الصوم: باب سواك الرطب واليابس للصائم، من حديث عائشة رضي الله عنها، ووصله الشافعي ٢٧/١، وأحمد ٤٧/٦ و٦٢ و١٢٤ و١٤٦ و٢٣٨ والنسائي ١٠/١ والدارمي ١٧٤/١، وإسناده صحيح وصححه ابن خزيمة وابن حبان (١٤٣) وله شاهد من حديث أبي بكر عند أحمد ١٠٣/١ ومن حديث أبي أمامة عند ابن ماجه (٢٨٩) ومن حديث أنس عند أبي نعيم، ومن حديث ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط».

وفي «صحيح مسلم»: أنه ﷺ كان إذا دَخَلَ بيته، بدأ بالسَّوَاك^(١).

والأحاديث فيه كثيرة، وصح عنه من حديث أنه استاك عند موته بسواك عبد الرحمن بن أبي بكر^(٢)، وصح عنه أنه قال: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ»^(٣).

وأصلح ما اتخذ السواك من خشب الأراك ونحوه، ولا ينبغي أن يُؤخذ من شجرة مجهولة، فربما كانت سماً، وينبغي القصد في استعماله، فإن بالغ فيه، فربما أذهب طلاوة الأسنان وصفالتهها، وهياها لقبول الأبخرة المتصاعدة من المعدة والأوساخ، ومتى استعمل باعتدال، جلا الأسنان، وقوى العمود، وأطلق اللسان، ومنع الحَفَر، وطيب النَّكْهَة، ونقى الدماغ وشهى الطعام.

وأجود ما استعمل مبلولاً بماء الورد، ومن أنفعه أصولُ الجوز، قال صاحب «التيسير»: زعموا أنه إذا استاك به المستاك كلَّ خامس من الأيام، نقى الرأس، وصفى الحواس، وأحدَّ الذهن.

وفي السواك عدة منافع: يُطيب الفم، ويشد اللثة، ويقطع البلغم، ويجلو البصر، ويذهب بالحَفَر، ويصح المعدة، ويُصفي الصوت، ويُعين على هضم الطعام، ويُسهل مجاري الكلام، وينشِّطُ للقراءة، والذكر والصلاة، ويطرد النوم، ويُرضي الرب، ويُعجِبُ الملائكة، ويكثر الحسنات.

ويستحب كلُّ وقت، ويتأكد عند الصلاة والوضوء، والانتباه من النوم، وتغيير رائحة الفم، ويُستحب للمفطر والصائم في كل وقت لعموم الأحاديث فيه، ولحاجة الصائم إليه، ولأنه مرضاة للرب، ومرضأته مطلوبة في الصوم

منافع السواك

أوقات استديابه

(١) أخرجه مسلم (٢٥٣) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري ١٠٦/٨.

(٣) أخرجه البخاري ٣١٢/٢ في الجمعة: باب السواك يوم الجمعة من حديث أنس رضي الله عنه.

أشد من طلبها في الفطر، ولأنه مطهرة للغم، والظهور للصائم من أفضل أعماله.

استياك الصائم

وفي «السنن»: عن عامر بن ربيعة رضي الله عنه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ ما لا أخصي يَسْتَاكُ، وهو صائم^(١) وقال البخاري: قال ابن عمر: يَسْتَاكُ أول النهار وآخره.

وأجمع الناس على أن الصائم يتمضمض وجوباً واستحباباً، والمضمضة أبلغ من السواك، وليس لله غرض في التقرب إليه بالرائحة الكريهة، ولا هي من جنس ما شرع التعبدُ به، وإنما ذكر طيب الخلوف عند الله يوم القيامة حثاً منه على الصوم، لا حثاً على إبقاء الرائحة، بل الصائمُ أحوجُّ إلى السواك من المفطر.

وأيضاً فإن رضوان الله أكبر من استطابته لخلوف فم الصائم.

وأيضاً فإن محبته للسواك أعظم من محبته لبقاء خلوف فم الصائم.

وأيضاً فإن السواك لا يمنع طيب الخلوف الذي يُزيله السواك عند الله يوم القيامة، بل يأتي الصائم يوم القيامة، وخلوف فمه أطيب من المسك علامة على صيامه، ولو أزاله بالسواك، كما أن الجريح يأتي يوم القيامة، ولو ندم جرحه لو ندم، وريحه ریح المسك، وهو مأمور بإزالته في الدنيا.

وأيضاً فإن الخلوف لا يزول بالسواك، فإن سببه قائم، وهو خلو المعدة عن الطعام، وإنما يزول أثره، وهو المنعقد على الأسنان واللثة.

وأيضاً فإن النبي ﷺ علّم أمته ما يُستحب لهم في الصيام، وما يُكره

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٦٤) في الصوم: باب السواك للصائم، وأحمد ٤٤٥/٣، وفي سنده عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف، وذكره البخاري تعليقاً ١٣٦/٤ بصيغة التمريض.

لهم، ولم يجعل السواك من القسم المكروه، وهو يعلم أنهم يفعلونه، وقد حَضَّهم عليه بأبلغ ألفاظ العموم والشمول، وهم يُشاهدونه يستاك وهو صائم مراراً كثيرة تَفَوُّت الإحصاء، ويعلم أنهم يقتدون به، ولم يقل لهم يوماً من الدهر: لا تستاكوا بعد الزوال، وتأخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع، والله أعلم.

سمن: روى محمد بن جرير الطبري بإسناده، من حديث صُهيب يرفعه: «عَلَيْكُمْ بِالْبَيَانِ الْبَقْرِ، فَإِنَّهَا شِفَاءٌ، وَسَمُّهَا دَوَاءٌ، وَلُحُومُهَا دَاءٌ» رواه عن أحمد بن الحسن الترمذي، حدثنا محمد بن موسى النسائي، حدثنا دَفَّاعُ بْنُ دَعْفَلِ السَّدُوسِيِّ، عن عبد الحميد بن صيفي بن صهيب، عن أبيه عن جده، ولا يثبت ما في هذا الإسناد^(١).

والسمن حار رطب في الأولى، وفيه جلاء يسير، ولطافة وتفشية الأورام الحادثة من الأبدان الناعمة، وهو أقوى من الزُّبْدِ في الإنضاج والتلين، وذكر جالينوس: أنه أبرأ به الأورام الحادثة في الأذن، وفي الأرنبة، وإذا دُلِكََ به موضعُ الأسنان، نبتت سريعاً، وإذا خُلِطَ مع عسل ولوز مرّاً، جلا ما في الصدر والرئة، والكيموسات الغليظة اللزجة، إلا أنه ضار بالمعدة، سيما إذا كان مزاجُ صاحبها بلغمياً.

مناقع سمن البقر والمعز

وأما سمن البقر والمعز، فإنه إذا شُرِبَ مع العسل نفع من شرب السُّمِّ القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب، وفي «كتاب ابن السني»، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لم يستشفِ الناسُ بشيءٍ أفضلَ من السمن.

سمنك: روى الإمام أحمد بن حنبل، وابن ماجه في «سننه»: من

(١) دفاع بن دغفل ضعيف، وعبد الحميد بن صيفي لين، وأخرجه الحاكم ٤٠٤/٤ من حديث ابن مسعود، وسنده ضعيف، وأخرجه أيضاً ١٩٧/٤ بلفظ «إن الله تعالى لم ينزل داءً إلا أنزل له شفاءً إلا الهرم، فعليكم بالبيان البقر. فإنها ترم من كل الشجر».

حديث عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَحْلَتْ لَنَا مَيْتَانِ وَدَمَانِ: السَّمَكُ وَالْجَرَادُ، وَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ»^(١).

أصنافُ السمك كثيرة، وأجودُه ما لذ طعمه، وطابَ ريحُه، وتوسَّطَ مقداره، وكان رقيقَ القشر، ولم يكن صلبَ اللحم ولا يابس، وكان في ماءٍ عذب جار على الحصباء، ويغتذي بالنبات لا الأقذار، وأصلح أماكنه ما كان في نهر جيد الماء، وكان يأوي إلى الأماكن الصحيرية، ثم الرملية، والمياه الجارية العذبة التي لا قذَرٌ فيها، ولا حمأة، الكثيرة الاضطراب والتموج، المكشوفة للشمس والرياح.

والسمك البحري فاضل، محمود، لطيف، والطري منه بارد رطب، عسر الانهضام، يُولَّدُ بلغمًا كثيرًا، إلا البحري وما جرى مجراه، فإنه يولد خلطًا محمودًا، وهو يُخصِبُ البدن، ويزيد في المني، ويصلح الأمزجة الحارة.

وأما المالح، فأجودُه ما كان قريبَ العهد بالتملُّح، وهو حار يابس، وكلما تقادم عهدهُ ازداد حرُّه وبيسه، والسَّلور منه كثير للزوجة، ويسمى الجِرِّي، واليهودُ لا تأكله، وإذا أُكِلَ طريًا، كان ملينًا للبطن، وإذا مُلِّحَ وعتق وأكِلَ، صفَّى قصبه الرئة، وجوَّد الصوت، وإذا دُقَّ ووضعَ من خارج، أخرج السَّلَى^(٢) والفضول من عمق البدن من طريق أن له قوة جاذبة.

وماء ملح الجِرِّي المالح إذا جلسَ فيه من كانت به قرحة الأمعاء في

(١) أخرجه أحمد (٥٧٢٣) وابن ماجه (٣٢١٨) و(٣٣١٤)، والشافعي ٢/٤٢٥، والدارقطني ص ٥٣٩، ٥٤٠ وإسناده ضعيف، لكن رواه البيهقي ١/٢٥٤ موقوفاً على ابن عمر بإسناد صحيح، وهو موقوف لفظاً مرفوع حكماً.
(٢) السَّلَى: هو الجلد الرقيق الذي يخرج فيه الولد من بطن أمه مكفوفاً فيه.

ابتداء العلة، وافقه بجذبه المواد إلى ظاهر البدن، وإذا احتقن به، أبرأ من عرق النَّسَا.

وأجود ما في السمك ما قُرب من مؤخرها، والطريُّ السمين منه يُخصب البدن لحمه وودَّكه. وفي «الصحيحين»: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: بعثنا النبي ﷺ في ثلاثمائة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح، فأتينا الساحلَ، فأصابنا جوعٌ شديد، حتى أكلنا الحَبَطَ، فألقى لنا البحرُ حوتاً يقال لها: عنبر، فأكلنا منه نصفَ شهر، وائتمنا بؤدِّكه حتى ثابت أجسامنا، فأخذ أبو عبيدة ضلعاً من أضلاعه، وحمل رجلاً على بعبيره، ونصبه، فمر تحته^(١).

منافع الطري السمين منه

سلق: روى الترمذي وأبو داود، عن أمِّ المنذر، قالت: دخل عليَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ ومعه علي رضي الله عنه، ولنا دَوَالٍ معلقَّة، قالت: فجعل رسول الله ﷺ يأكلُ وعليُّ معه يأكلُ، فقال رسول الله ﷺ: «مَهْ يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ نَاقَةٌ»، قالت: فجعلتُ لهم سلقاً وشعيراً، فقال النبي ﷺ: «يَا عَلِيُّ فَأَصِيبْ مِنْ هَذَا، فَإِنَّهُ أَوْفَقُ لَكَ». قال الترمذي: حديث حسن غريب^(٢).

السُّلق حار يابس في الأولى، وتيل: رطب فيها، وقيل: مركب منهما، وفيه برودة ملطفة، وتحليل. وتفتيح. وفي الأسود منه قبض ونفع من داء الثعلب، والكلف، والحزاز، والثآليل إذا طلي بمائه، ويقتل القمل، ويُطلى به القُوبَاء مع العسل، ويفتح سُددَ الكَبِدِ والطحال، وأسوده يعقلُ البطن، ولا سيما مع العدس، وهما رديتان. والأبيضُ: يلين مع العدس، ويحقن بمائه للإسهال، وينفع من القُولنج مع المَرِيِّ والتوابل، وهو قليلُ الغذاء، رديء

(١) أخرجه البخاري ٥٣١/٩ في الصيد والذبائح: باب قول الله تعالى (أحل لكم صيد البحر وطعامه) ومسلم (١٩٣٥) في الصيد والذبائح: باب إباحة ميتات البحر.
(٢) تقدم تخريجه ص ٩٥.

الكيموس، يحرق الدم، ويُصلحه الخل والخردل، والإكثار منه يُولد القبض والنفخ.

حرف الشين

شونيز: هو الحبة السوداء، وقد تقدم في حرف الحاء.

شبرم: روى الترمذي، وابن ماجه في «سننهما»: من حديث أسماء بنت عميس، قالت: قال رسول الله ﷺ: «بماذا كُنْتِ تَسْتَمْسِينَ؟» قالت: بالشُّبْرُم. قال: «حَارٌّ جَارٌّ»^(١).

الشُّبْرُمُ شجر صغير وكبير، كقامة الرجل وأرجح، له قُضبان حمر ملامعة بياض، وفي رؤوس قُضبانهِ جُمَّةٌ من ورق، وله نَوْرٌ صِغار أصفر إلى البياض، يسقط ويخلفه مراودٌ صِغار فيها حبٌّ صغير مثل البُطْم، في قدره، أحمر اللون، ولها عروق عليها قُشورٌ حمر، والمستعمل منه قُشْرُ عُرُوقه، ولبنُ قُضبانهِ.

وهو حار يابس في الدرجة الرابعة، ويُسهّلُ السوداء، والكَيْمُوسَات الغليظة، والماء الأصفر، والبلغم، مُكْرِبٌ، مُعَثٌّ، والإكثارُ منه يقتل، وينبغي إذا استعمل أن يُتَمَع في اللبن الحليب يوماً وليلة، ويُعَيَّر عليها اللبنُ في اليوم مرتين أو ثلاثاً، ويُخرج، ويُجفَّف في الظل، ويُخلَطُ معه اللورود والكثيراء^(٢)، ويُشرب بماء العسل، أو عصير العنب، والشَّرْبَةُ مِنْهُ ما بين أربع دوانق إلى دَانَقَيْنِ على حسب القوة، قال حنين: أما لبنُ الشبرم، فلا خير فيه، ولا أرى شربه البتة، فقد قَتَلَ به أطباءُ الطرقات كثيراً من الناس.

شعير: روى ابن ماجه: من حديث عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا

(١) أخرجه الترمذي رقم (٢٠٨٢) في الطب، وابن ماجه (٣٤٦١) وإسناده ضعيف.

(٢) قال في «القاموس»: الكثيراء: رطوبة تخرج من أصل الشجرة تكون بجبال بيروت ولبنان.

أخذ أحداً من أهله الوَعَكُ، أمرَ بالحَسَاءِ مِنَ الشَّعِيرِ، فَصَنَعَ، ثُمَّ أمرهم فَحَسَوْا مِنْهُ، ثم يقول: «إِنَّهُ لَيَرْتُو فُوَادَ الْحَزِينِ وَيَسْرُو فُوَادَ السَّقِيمِ كَمَا تَسْرُوا إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالمَاءِ عَن وَجْهَيْهَا»^(١). ومعنى يرتوه: يشدُّه ويُقويه. ويسرو، يكشفُ، وَيُزِيلُ.

منافع ماء الشعير المغلي
وصفته

وقد تقدم أن هذا هو ماء الشعير المغلي، وهو أكثرُ غِذاء من سويقه، وهو نافع للسعال، وخشونة الحلق، صالح لقمع حدة الفضول، مُدِرٌّ للبول، جلاء لما في المعدة، قاطع للعطش، مُطْفِئٌ للحرارة، وفيه قوة يجلو بها ويلطف ويُحلل.

وصفته: أن يُؤخذ من الشعير الجيد المروض مقداراً، ومن الماء الصافي العذب خمسة أمثاله، ويُلقى في قدر نظيف، ويُطبخ بنار معتدلة إلى أن يبقى منه خمسه، ويُصْفَى، ويُستعمل منه مقدار الحاجة مُحَلَّاً.

شواء: قال الله تعالى في ضيافة خليله إبراهيم عليه السلام لأضيافه: ﴿فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ [هود: ٦٩] والحنيد: المشويُّ على الرِّضْفِ، وهي الحجارة المحمأة.

وفي الترمذي: عن أم سلمة رضي الله عنها، أنها قربت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشوياً، فأكل منه ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ. قال الترمذي: حديث صحيح^(٢).

وفيه أيضاً: عن عبد الله بن الحارث قال: أكلنا مع رسول الله ﷺ شواءً في

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٤٤٥) في الطب: باب التليينة، والترمذي (٢٠٤٠) في الطب: باب ما يطعم المريض، وأحمد ٣٢/٦ وفي سننه أم محمد والدة محمد بن السائب، لم يوثقها غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات. ومع ذلك فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وفي الباب عن عائشة مرفوعاً: «التليينة مجمة لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن» وهو متفق عليه.

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٣٠) في الأطعمة: باب ما جاء في أكل الشواء، وأحمد ٣٠٧/٦ وإسناده صحيح.

المسجد^(١) . وفيه أيضاً: عن المغيرة بن شعبة قال: ضِفتُ مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، فأمر بجنب، فشُوي، ثم أخذ الشفرة، فجعل يَحْرُ لي بها منه، قال فجاء بلال يؤذن للصلاة، فألقى الشفرة فقال: «مَا لَهُ تَرَبَّتْ يَدَاهُ»^(٢) .

أنفع الشواء شواء الضأن الحولي، ثم العجل اللطيف السمين، وهو حار رطب إلى اليبوسة، كثير التوليد للسوداء، وهو من أغذية الأقوياء والأصحاء والمرتاضين، والمطبوخ أنفع وأخف على المعدة، وأرطب منه، ومن المُطَجَّن .

وأردؤه المشوي في الشمس، والمشوي على الجمر خير من المشوي باللهب، وهو الحنيد .

شحم: ثبت في «المسند»: عن أنس، أن يهودياً أضاف رسول الله ﷺ، فقدم له خُبزَ شَعِيرٍ وإِهَالَةَ سِنَخَةٍ^(٣)، والإِهَالَةُ: الشحم المذاب، والآلية، والسِّنَخَةُ: المتغيرة .

وثبت في «الصحيح»: عن عبد الله بن مغفل، قال: دُلِّي جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ، فالتزمتُه وقلتُ: والله لا أعطي أحداً منه شيئاً فالتفتُ، فإذا رسول الله ﷺ يَضْحَكُ، ولم يقل شيئاً^(٤) .

أجود الشحم ما كان من حيوان مكتمل، وهو حار رطب، وهو أقل رطوبة من السمن، ولهذا لو أذيب الشحم والسمن كان الشحم أسرع جموداً، وهو ينفع

(١) أخرجه أحمد ٤/١٩٠ و١٩١ وفي سنده ابن لهيعة، وهو سيء الحفظ، لكن يشهد له الحديث الذي قبله .

(٢) أخرجه أحمد ٤/٢٥٢ وأبو داود (١٨٨) في الطهارة: باب في ترك الوضوء مما مست النار، وإسناده صحيح .

(٣) أخرجه أحمد ٣/٢١١ و٢٧٠ وإسناده صحيح، وأخرجه البخاري ٤/٢٥٧ و٩٩/٥٩٩ والترمذي (١٢١٥) عن أنس أنه مشى إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة .

(٤) أخرجه البخاري ٦/١٨٢ في الجهاد: باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب، ومسلم (١٧٧٢) في الجهاد: باب جواز الأكل من الغنمة من دار الحرب .

من خشونة الحلق، ويُرخي ويعفن، ويدفع ضرره بالليمون المملوح، والزنجبيل، وشحم المعز أقبض الشحوم، وشحم التيوس أشد تحليلاً، وينفع من قروح الأمعاء وشحم العنز أقوى في ذلك، ويُحتقن به للسَّحَج والزَّحِير^(١).

حرف الصاد

صلاة: قال الله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣]. وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [طه: ١٣٢].

وفي «السنن»: كان رسول الله ﷺ، إذا حزبه أمر، فرجع إلى الصلاة^(٢).

وقدم تقدم ذكر الاستشفاء بالصلاة من عامة الأوجاع قبل استحكامها.

والصلاة مجلبة للرزق، حافظة للصحة، دافعة للأذى، مطردة للأدواء، مقوية للقلب، مبيضة للوجه، مفرحة للنفس، مُدْهِبَةٌ للكسل، منشطة للجوارح، ممددة للقوى، شارحة للصدر مغذية للروح، منورة للقلب، حافظة للنعمة، دافعة للنقمة، جالبة للبركة، مُبْعِدَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، مَقْرَبَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ.

وبالجملة: فلها تأثير عجيب في حفظ صحة البدن والقلب، وقواهما ودفع المواد الرديئة عنهما، وما ابتلي رجلان بعاهة أو داءٍ أو مِحْنَةٍ أو بليّةٍ إلا كان حظُّ المصلي منهما أقلَّ، وعاقبته أسلم.

وللصلاة تأثير عجيب في دفع سُرُورِ الدُّنْيَا، ولا سيما إذا أُعْطِيَتْ حَقَّهَا مِنْ

(١) السحج: داء في البطن قاسر. والزحير: استطلاق البطن.

(٢) تقدم تخريجه ص ١٨٣. وهو صحيح أخرجه أحمد وأبو داود من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

التكميل ظاهراً وباطناً، فما استُدْفِعَتْ شُرُورُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَا اسْتُجْلِبَتْ مَصَالِحُهُمَا بِمَثَلِ الصَّلَاةِ، وَسِرُّ ذَلِكَ أَنَّ الصَّلَاةَ صِلَةٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَلَى قَدْرِ صِلَةِ الْعَبْدِ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ تَفْتَحُ عَلَيْهِ مِنَ الْخَيْرَاتِ أَبْوَابَهَا، وَتَقْطَعُ عَنْهُ مِنَ الشَّرُورِ أَسْبَابَهَا، وَتُفِيضُ عَلَيْهِ مَوَادَّ التَّوْفِيقِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْعَافِيَةَ وَالصَّحَّةَ، وَالغَنِيمَةَ وَالغِنَى، وَالرَّاحَةَ وَالنَّعِيمَ، وَالْأَفْرَاحَ وَالْمَسْرَاتِ، كُلُّهَا مُحَضَّرَةٌ لَدَيْهِ، وَمَسَارِعَةٌ إِلَيْهِ.

صبر: «الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ»^(١)، فَإِنَّهُ مَاهِيَةٌ مَرْكَبَةٌ مِنَ صَبْرٍ وَشُكْرِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: الْإِيمَانُ نِصْفَانِ: نِصْفُ صَبْرٍ، وَنِصْفُ شُكْرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ [إبراهيم: ٥] وَالصَّبْرُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ، وَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ: صَبْرٌ عَلَى فِرَاطِ اللَّهِ، فَلَا يُضَيِّعُهَا، وَصَبْرٌ عَنْ مَحَارِمِهِ، فَلَا يَرْتَكِبُهَا وَصَبْرٌ عَلَى أَقْضِيَّتِهِ وَأَقْدَارِهِ، فَلَا يَتَسَخَّطُهَا، وَمَنْ اسْتَكْمَلَ هَذِهِ الْمَرَاتِبَ الثَّلَاثَ، اسْتَكْمَلَ الصَّبْرَ، وَلَذَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَنَعِيمِهَا، وَالْفُوزُ وَالظَّفَرُ فِيهِمَا، لَا يَصِلُ إِلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا عَلَى جِسْرِ الصَّبْرِ، كَمَا لَا يَصِلُ أَحَدٌ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا عَلَى الصِّرَاطِ، قَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَيْرٌ عَيْشٌ أَدْرَكْنَاهُ بِالصَّبْرِ. وَإِذَا تَأَمَّلْتَ مَرَاتِبَ الْكَمَالِ الْمَكْتَسَبِ فِي الْعَالَمِ، رَأَيْتَهَا كُلُّهَا مَنْوُطَةٌ بِالصَّبْرِ، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ التَّقْصَانَ الَّذِي يُدْمَمُ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ، وَيَدْخُلُ تَحْتَ قُدْرَتِهِ، رَأَيْتَهُ كُلَّهُ مِنْ عَدَمِ الصَّبْرِ، فَالشَّجَاعَةُ وَالْعِفَّةُ، وَالْجُودُ وَالْإِيثَارُ كُلُّهُ صَبْرٌ سَاعَةً.

فَالصَّبْرُ طَلْسَمٌ عَلَى كَنْزِ الْعُلَى مَنْ حَلَّذَا الطَّلْسَمَ فَارَ بَكَتْرِهِ^(٢)

أكثر أسقام البدن والقلب
من عدم الصبر

وأكثر أسقام البدن والقلب، إنما تنشأ عن عدم الصبر، فما حُفِظَتْ صِحَّةُ

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٤/٥، والخطيب في «تاريخه» ٢٢٦/٣ والبيهقي في «شعب الإيمان» من حديث ابن مسعود، وفي سننه محمد بن خالد المخزومي، وهو ضعيف، وضعفه الحافظ في «الفتح» ٤٥/١ وجعله من قول ابن مسعود.

(٢) الطلسم: جمع طلسمات، وهي خطوط أو كتابة يستعملها المشعوذ ويزعم أنه يدفع بها كل مؤذ.

القلوب والأبدان والأرواح بمثل الصبر، فهو الفاروق الأكبر، والثرياق الأعظم، ولو لم يكن فيه إلا معية الله مع أهله، فإن الله مع الصابرين ومحبه لهم، فإن الله يُحب الصابرين، ونصره لأهله، فإن النصر مع الصبر، وإنه خير لأهله، ﴿وَلَنْ يَصْبِرْتُمْ لَهَوَ خَيْرٍ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، وإنه سبب الفلاح: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

صَبْرٌ^(١): روى أبو داود في كتاب (المراسيل) من حديث قيس بن رافع القيسي، أن رسول الله ﷺ قال: «ماذا في الأمرين من الشفاء؟ الصبر والثفاء»^(٢). وفي «السنن» لأبي داود: من حديث أم سلمة، قالت: دخل علي رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة، وقد جعلت علي صبراً، فقال: ماذا يا أم سلمة؟ فقلت: إنما هو صبرٌ يا رسول الله، ليس فيه طيب، قال: «إنه يشبُّ الوجه، فلا تجعله إلا باللَّيْلِ» ونهى عنه بالنهار^(٣).

منافع الصبر عامة

الصبر كثير المنافع، لا سيما الهندي منه، يُنقي الفضول الصفراوية التي في الدماغ وأعصاب البصر، وإذا طُلب على الجبهة والصدغ بدهن الورد، نفع من الصداع، وينفع من قروح الأنف والضم، ويسهل السوداء والماليخوليا.

منافع الصبر الفارسي

والصبر الفارسي يُذكي العقل، ويُمَدُّ الفؤاد، ويُنقي الفضول الصفراوية والبلغمية من المعدة إذا شرب منه ملعقتان بماء، ويردُّ الشهوة الباطلة والفاسدة، وإذا شرب في البرد، خيف أن يسهل دماً.

- (١) الصبر: قال الدكتور الأزهري: يستعمل إلى الآن في العطارة وفي الأدوية الحديثة كمسهل في بعض حالات الإمساك بمقادير معروفة محددة.
- (٢) رواه أبو داود في «المراسيل»، وقد تقدم ص ٢٧٥ وهو ضعيف.
- (٣) أخرجه أبو داود (٢٣٠٥) في الطلاق: باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها، والنسائي ٢٠٤/٦، ٢٠٥ في الطلاق: باب الرخصة للحادة أن تمتشط، وفي سننه المغيرة بن الضحاك، لم يوثقه غير ابن حبان، وفيه أيضاً مجهولتان. وقوله: يشب الوجه، أي: يلوونه ويحسنه، من شب النار: أوقدها فتلاأت ضياءً ونوراً.

صوم: الصوم جنة من أدواء الروح والقلب والبدن، منافعه تفوت الإحصاء، وله تأثير عجيب في حفظ الصحة، وإذابة الفضلات، وحبس النفس عن تناول مؤذياتها، ولا سيما إذا كان باعتدال وقصد في أفضل أوقاته شرعاً، وحاجة البدن إليه طبعاً.

ثم إن فيه من إراحة القوى والأعضاء ما يحفظ عليها قواها، وفيه خاصية تقتضي إشارته، وهي تفريره للقلب عاجلاً وآجلاً، وهو أنفع شيء لأصحاب الأمزجة الباردة والرطبة، وله تأثير عظيم في حفظ صحتهم.

وهو يدخل في الأدوية الروحانية والطبيعية، وإذا راعى الصائم فيه ما ينبغي مراعاته طبعاً وشرعاً، عظم انتفاع قلبه وبدنه به، وحبس عنه المواد الغريبة الفاسدة التي هو مستعد لها، وأزال المواد الرديئة الحاصلة بحسب كماله ونقصانه، ويحفظ الصائم مما ينبغي أن يتحفظ منه، ويعينه على قيامه بمقصود الصوم وسره وعلته الغائية، فإن القصد منه أمر آخر وراء ترك الطعام والشراب، وباعتبار ذلك الأمر اختص من بين الأعمال بأنه لله سبحانه، ولما كان وقاية وجنة بين العبد وبين ما يؤذي قلبه وبدنه عاجلاً وآجلاً، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: 183]، فأحد مقصودي الصيام الجنة والوقاية، وهي حمية عظيمة النفع، والمقصود الآخر: اجتماع القلب والهيم على الله تعالى، وتوفير قوى النفس على محابه وطاعته، وقد تقدم الكلام في بعض أسرار الصوم عند ذكر هديه ﷺ فيه.

حرف الضاد

ضب: ثبت في «الصحيحين»: من حديث ابن عباس، أن رسول الله ﷺ سئل عنه لما قدم إليه، وامتنع من أكله: أحرام هو؟ فقال: «لَا وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ

بَارِضٍ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ. وَأَكِلَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَلَى مَائِدَتِهِ وَهُوَ يَنْظُرُ»^(١).

وفي «الصحيحين»: من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عنه ﷺ أنه قال:
«لَا أَحِلُّهُ وَلَا أَحْرَمُهُ»^(٢).

وهو حار يابس، يُقوي شهوة الجماع، وإذا دق، ووُضِعَ على موضع
الشوكة اجتذبها.

ضِفْدَع: قال الإمام أحمد: الضَّفْدَعُ لا يحل في الدواء، نهى رسول الله ﷺ
عن قتلها، يريد الحديث الذي رواه في «سنده» من حديث عثمان بن عبد الرحمن
رضي الله عنه، أن طبيباً ذكر ضفدعاً في دواء عند رسول الله ﷺ، فنهاه عن
قتلها^(٣).

قال صاحب القانون: من أكل من دم الضفدع أو جرمه، ورم بدنه، وكَمَدَ
لونه، وقذف المنى حتى يموت، ولذلك ترك الأطباء استعماله خوفاً من ضرره،
وهي نوعان: مائية وثرابية، والترابية يقتل أكلها.

حرف الطاء

طيب: ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ: النَّسَاءُ
وَالطَّيْبُ، وَجَعَلْتُ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(٤).

وكان ﷺ يكثرُ التطيب، وتشتد عليه الرائحة الكريهة، وتَشْقُ عليه، والطيبُ
غذاءُ الروح التي هي مطيةُ القوى تتضاعف وتزيدُ بالطيبِ، كما تزيدُ بالغذاء

(١) تقدم تخريجه ص ١٩٩.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه ص ١٤٣، وهو صحيح.

(٤) تقدم تخريجه ٢٢٩، وهو صحيح.

والشراب، والدعة والسرور، ومعاشرة الأحبة، وحدوث الأمور المحبوبة، وغيبة من تسرُّ غيبته، ويثقلُ على الروح مشاهدته، كالثقلاء والبغضاء، فإن معاشرتهم تُوهنُ القوى، وتجلب الهم والغم، وهي للروح بمنزلة الحمى للبدن، وبمنزلة الرائحة الكريهة، ولهذا كان مما حَبَّبَ الله سبحانه الصحابةَ بنهيهم عن التخلق بهذا الخلق في معاشرة رسول الله ﷺ لتأذيه بذلك، فقال: ﴿إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا، فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

والمقصود أن الطيب كان من أحبِّ الأشياء إلى رسول الله ﷺ، وله تأثير في حفظ الصحة، ودفع كثير من الآلام، وأسبابها بسبب قوة الطبيعة به.

طين: ورد في أحاديث موضوعة لا يصحُّ منها شيء مثل حديث «من أكل الطين، فقد أعان على قتل نفسه» ومثل حديث: «يا حُمَيْرَاءُ لَا تَأْكُلِي الطِّينَ فَإِنَّهُ يَعْصِمُ الْبَطْنَ، وَيُصْفِّرُ اللَّوْنَ، وَيُذْهِبُ بِهَاءَ الْوَجْهِ»^(١).

وكل حديث في الطين فإنه لا يصح، ولا أصل له عن رسول الله ﷺ، إلا أنه رديء مؤذ، يسد مجاري العروق، وهو بارد يابس، قوي التجفيف، ويمنع استطلاق البطن، ويوجب نفث الدم وقروح الفم.

طَلْح: قال تعالى: ﴿وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ﴾ [الواقعة: ٢٩]، قال أكثر المفسرين، هو الموز. والمنضود: هو الذي قد نُضِدَ بعضه على بعض، كالمشط. وقيل: الطلح: الشجر ذو الشوك، نضد مكان كل شوكة ثمرة، فثمره قد نُضِدَ بعضه إلى بعض، فهو مثل الموز، وهذا القول أصح، ويكون من ذكر الموز من السلف أراد التمثيل لا التخصيص والله أعلم.

وهو حارٌّ رطب، أجوده النضيج الحلو، ينفع من خشونة الصدر والرئة

(١) انظر «المنار المتيف» ص ٦١ للمؤلف.

والشعال، وقروح الكليتين، والمثانة، ويُدْرُ البول، ويزيد في المنى، ويُحرِّكُ الشهوة للجماع، ويُلين البطن، ويؤكل قبل الطعام، ويضر المعدة، ويزيد في الصفراء والبلغم، ودفع ضرره بالسكر أو العسل.

طَلَعُ: قال تعالى: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾ [ق: ١٠] وقال تعالى: ﴿وَنَخْلٍ طَلَعُهَا هَضِيمٌ﴾ [الشعراء: ١٤٨].

طَلَعُ النخلة: ما يبدو من ثمرته في أول ظهوره، وقشره يُسمى الكُفْرَى، والنضيدُ: المنضودُ الذي قد نُضِدَ بعضُه على بعض، وإنما يُقال له: نضيد ما دام في كُفْرَاهُ، فإذا انفتح فليس بنضيد.

وأما الهضيم: فهو المنضم بعضه إلى بعض، فهو كالنضيد أيضاً، وذلك يكون قبل تَشَقُّقِ الكُفْرَى عنه.

والطلع نوعان: ذكر وأنثى، والتلتيح هو أن يُؤخذ من الذكر، وهو مثلُ دقيق الحنطة، فيُجعل في الأنثى، وهو التأبير، فيكون ذلك بمنزلة اللقاح بين الذكر والأنثى، وقد روى مسلم في «صحيحه»: عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، قال: مررتُ مع رسول الله ﷺ في نخل، فرأى قوماً يَلْقَحُونَ، فقال: «ما يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» قالوا: يأخذون من الذكر فيجعلونه في الأنثى، قال: «مَا أَظُنُّ ذَلِكَ يُغْنِي شَيْئاً»، فبلغهم، فتركوه، فلم يَصْلُحْ، فقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا هُوَ ظَنٌّ، فَإِنْ كَانَ يُغْنِي شَيْئاً، فَاصْنَعُوهُ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وَإِنَّ الظَّنَّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَلَكِنْ مَا قُلْتُ لَكُمْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَلَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ»^(١). انتهى.

(١) أخرجه مسلم (٢٣٦١) في الفضائل: باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي، ولفظه: مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل فقال: ما يصنع هؤلاء؟ فقال: يلقحونه، يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح، فقال رسول ﷺ: ما أظن يغني ذلك شيئاً، قال: فأخبروا بذلك، فتركوه. فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه، فإني إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به، فإني لن =

طلع النخل ينفع من الباه، ويزيد في المباضة، ودقيقُ طلعه إذا تحمّلت به المرأة قبل الجماع أعان على الحبل إعانة بالغة، وهو في البرودة واليبوسة في الدرجة الثانية، يقوي المعدة ويجففها، ويسكن نائفة الدم مع غلظة وبطء هضم. ولا يحتمله إلا أصحابُ الأمزجة الحارة، ومن أكثر منه فإنه ينبغي أن يأخذ عليه شيئاً من الجوارشات الحارّة، وهو يعقلُ الطبع، ويقوي الأحشاء، والجُمَارُ^(١) يجري مجراه، وكذلك البلحُ، والبسرُ، والإكثار منه يضرُّ بالمعدة والصدر، وربما أورث القولنج، وإصلاحه بالسمن، أو بما تقدم ذكره.

حرف العين

عنب: في «الغيلانيات» من حديث حبيب بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكل العنبَ خَرُطاً. قال أبو جعفر العقيلي: لا أصل لهذا الحديث، قلتُ: وفيه داود ابن عبد الجبار أبو سليم الكوفي، قال يحيى بن معين: كان يكذب.

ويذكر عن رسول الله ﷺ أنه كان يُحبُّ العنبَ والبطيخ.

أكذب على الله عز وجل. وأخرج مسلم (٢٣٦٢) عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قدم نبي الله ﷺ المدينة وهم يأبرون النخل يقولون: يلقحون النخل، فقال: «ما تصنعون؟ قالوا: كنا نصنعه، قال: لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً، فتركوه، فنقضت، أو فنقضت. قال: فذكروا ذلك له، قال: إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي، فإنما أنا بشر» وأخرج مسلم أيضاً (٢٣٦٣) من حديث عائشة وأنس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ مر بقوم يلقحون، فقال: «لو لم تفعلوا لصلح، قال: فخرج شيصاً (بسرّاً رديئاً) فمر بهم، فقال: ما لنخلكم؟ قالوا: قلت كذا وكذا، قال: أنتم أعلم بأمر دنياكم» وقد نقل الإمام النووي رحمه الله عن العلماء أن رأيهم ﷺ في أمور المعاش كغيره، فلا يمتنع وقوع مثل هذا، ولا نقص في ذلك.

(١) الجُمَارُ: شحم النخلة.

وقد ذكر الله سبحانه العنبَ في ستة مواضعٍ من كتابه في جملة نعمه التي أنعم بها على عباده في هذه الدار وفي الجنة^(١)، وهو من أفضل الفواكه وأكثرها منافع، وهو يُؤكل رطباً ويابساً، وأخضر ويانعاً، وهو فاكهة مع الفواكه، وقوتٌ مع الأقوات، وأدمٌ مع الإدام، ودواءٌ مع الأدوية، وشراب مع الأشربة، وطبعه طبع الحبات: الحرارة والرطوبة، وجيده الكُبَّارُ المائي، والأبيض أحمد من الأسود إذا تساوىا في الحلاوة، والمتروك بعد قطفه يومين أو ثلاثة أحمد من المقطوف في يومه، فإنه منفخ مطلق للبطن، والمعلَّق حتى يضمّر قشره جيد للغذاء، مقوٍ للبدن، وغذاؤه كغذاء التين والزبيب، وإذا ألقى عَجَمُ العنب كان أكثر تلييناً للطبيعة، والإكثار منه مصدع للرأس، ودفع مضرته بالرمان المُز.

ومنفعة العنب يسهل الطبع، ويسمن، ويغذو جيدهً غذاءً حسناً، وهو أحدُ الفواكه الثلاث التي هي ملوك الفواكه، هو والرُّطْبُ والتين.

عسل: قد تقدم ذكر منفعه. قال ابنُ جريج: قال الزهري: عليك بالعسل، فإنه جيد للحفظ، وأجوده أصفاه وأبيضه، وألينه حدة، وأصدقه حلاوة، وما يُؤخذ من الجبال والشجر له فضل على ما يُؤخذ من الخلايا، وهو بحسب مرعى نحله.

عجوة: في «الصححين»: من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ»^(٢).

(١) ورد ذكر العنب في القرآن في أحد عشر موضعاً، في سورة البقرة: ٢٦٦، وفي سورة الأنعام: ٩٩، وفي سورة الرعد: ٤، وفي سورة النحل: ٦٧ و١١، وفي سورة الإسراء: ٩١، وفي سورة الكهف: ٣٢، وفي سورة المؤمنين: ١٩، وفي سورة يس: ٣٤، وفي سورة النبأ: ٣٢، وفي سورة عبس: ٢٨.

(٢) تقدم تخريجه ص ٨٩.

وفي «سنن النسائي» وابن ماجه: من حديث جابر، وأبي سعيد رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ: «العَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ، وَالْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»^(١).

وقد قيل: إن هذا في عجوة المدينة، وهي أحد أصناف التمر بها، ومن أنفع تمر الحجاز على الإطلاق، وهو صنف كريم، ملذذ، متين للجسم والقوة، من ألين التمر وأطيبه وألذّه، وقد تقدم ذكرُ التمر وطبعه ومنافعه في حرف التاء، والكلامُ على دفع العجوة للسم والسحر، فلا حاجة لإعادته.

عنبر: تقدم في «الصحيحين» من حديث جابر، في قصة أبي عبيدة وأكلهم من العنبر شهراً، وأنهم تزودوا من لحمه وشَاتِقَ إلى المدينة، وأرسلوا منه إلى النبي ﷺ، وهو أحد ما يدل على أن إباحة ما في البحر لا يختصُ بالسّمك، وعلى أن ميتته حلال، واعترض على ذلك بأن البحر ألقاه حياً، ثم جَزَرَ عنه الماء، فمات، وهذا حلال، فإن موته بسبب مفارقتة للماء، وهذا لا يَصِحُّ، فإنهم إنما وجدوه ميتاً بالساحل، ولم يُشاهدوه قد خرج عنه حياً، ثم جزر عنه الماء.

وأيضاً: فلو كان حياً لما ألقاه البحر إلى ساحله، فإنه من المعلوم أن البحر إنما يقذفُ إلى ساحله الميت من حيواناته لا الحيَّ منها.

وأيضاً: فلو قُدِّرَ احتمال ما ذكره لم يجز أن يكون شرطاً في الإباحة، فإنه لا يُباح الشيء مع الشك في سبب إباحتِهِ، ولهذا منع النبي ﷺ من أكل الصيد إذا

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٦٧) في الطب، من حديث سعد بن عامر عن محمد بن عمرو عن أبي مسلم عن أبي هريرة وحسنه، وهو كما قال. وأخرجه أحمد ٤٨/٣ وابن ماجه (٣٤٥٣) من طريق شهر بن حوشب عن أبي سعيد الخدري وجابر رضي الله عنهما. وفي الباب عن رافع بن عمرو المزني: «العجوة والشجرة من الجنة» أخرجه أحمد ٣/٤٢٦ و٥/٣١ و٦٥ وابن ماجه (٣٤٥٦) وإسناده قوي، وعن بريدة عند أحمد ٣٤٦/٥.

وجده الصائِدُ غريقاً في الماء للشك في سبب موته، هل هو الآلة أم الماء؟ .

وأما العنبر الذي هو أحدُ أنواع الطيب، فهو من أفخر أنواعه بعد المسك، وأخطأ من قدّمه على المسك، وجعله سيدَ أنواع الطيب، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال في المسك: «هُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ»^(١)، وسيأتي إن شاء الله تعالى ذكر الخصائص والمنافع التي خُص بها المسك، حتى إنه طيب الجنة، والكثبان التي هي مقاعد الصديقين هناك من مسك لا من عنبر.

طيب العنبر والمفاضلة
بينه وبين المسك

والذي غر هذا القائل أنه لا يدخله التغير على طول الزمان، فهو كالذهب، وهذا يدلُّ على أنه أفضل من المسك، فإنه بهذه الخاصية الواحدة لا يُقاوم ما في المسك من الخواص.

وبعد فضروبه كثيرة، وألوانه مختلفة، فمنه الأبيض، والأشهب، والأحمر، والأصفر، والأخضر، والأزرق، والأسود، وذو الألوان وأجوده: الأشهب، ثم الأزرق، ثم الأصفر، وأردؤه: الأسود. وقد اختلف الناس في عُصره، فقالت طائفة: هو نبات ينبت في قعر البحر، فيبتلعُه بعض دوابه، فإذا تَمَلَّتْ منه قذفته رجيعاً، فيقذفه البحر إلى ساحله. وقيل: طلُّ ينزل من السماء في جزائر البحر، فتلقيه الأمواج إلى الساحل، وقيل: روث دابة بحرية تُشبه البقرة. وقيل: بل هو جُفاء من جُفاء البحر، أي: زبد.

انواع طيب العنبر

وقال صاحب «القانون»: هو فيما يُظن ينبع من عين في البحر، والذي يقال: إنه زبد البحر، أو روث دابة بعيد انتهى.

ومزاجه حار يابس، مقو للقلب، والدماغ، والحواس، وأعضاء البدن، نافع من الفالج واللقوة، والأمراض البلغمية، وأوجاع المعدة الباردة، والرياح

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥٣) والترمذي من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الغليظة، ومن السدد إذا شرب، أو طلي به من خارج، وإذا تُبَخَّرَ به، نفع من الرُّكَّام والصداع، والشقيقة الباردة^(١).

عود: العود الهندي نوعان، أحدهما: يُستعمل في الأدوية وهو الكُست، ويقال له: القسط، وسيأتي في حرف القاف. الثاني: يُستعمل في الطيب، ويقال له: الألوَّة. وقد روى مسلم في «صحيحه»: عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يَسْتَجِمِرُ بِالْأَلْوَةِ غَيْرَ مُطْرَأة، وبكافور يُطْرَحُ مَعَهَا، ويقول: هكذا كان يستجمرُ رسولُ الله ﷺ^(٢)، وثبت عنه في صفة نعيم أهل الجنة «مَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ»^(٣) والمجامر: جمع مَجْمَرٍ وهو ما يُجَمَّرُ به من عود وغيره، وهو أنواع. أجودها: الهندي، ثم الصِّيني، ثم القَمَارِي، ثم المندلي، وأجوده: الأسود والأزرق الصلب الرزِينُ الدسم، وأقلُّه جودة: ما خف وطفا على الماء، ويقال: إنه شجر يقطع ويدفن في الأرض سنة، فتأكل الأرض منه ما لا ينفع، ويبقى عودُ الطيب، لا تعمل فيه الأرض شيئاً، ويتعفن منه قشره وما لا طيبَ فيه.

وهو حارٌّ يابس في الثالثة، يفتح الشُّدد، ويكسر الرياح، ويذهب بفضل الرُّطوبة، ويُقوي الأحشاء والقلب ويُفرِّحه، وينفع الدماغ، ويُقوي الحواس، ويحبسُ البطن، وينفع من سلس البول الحادث عن برد المثانة.

قال ابن سَمَجُون^(٤): العود ضروب كثيرة يجمعها اسم الألوَّة، ويستعمل

(١) قال الدكتور الأزهرى: البحث الطبي لم يثبت أي فائدة علاجية للعنبر، فإنه لا يزالون يستعملونه كمقو للجماع، وفي حالات الشلل، ويستعمل الآن طيباً في صناعة الأرواح العطرية فقط.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٥٤) في الألفاظ: باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب.

(٣) أخرجه البخاري ٦/٢٦٠ في الأنبياء: باب خلق آدم، ومسلم (٢٨٣٤)(١٥) في الجنة: باب أول زمرة تدخل الجنة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) هو حامد بن سمجون من رجال القرن الرابع، فاضل في صناعة الطب، متميز في قوى الأدوية المفردة وأفعالها. «عيون الأنباء» ٦٢ و٥١/٢.

من داخل وخارج، ويُتجمَّرُ به مفرداً ومع غيره، وفي الخلط للكافور به عند التجمير معنى طبي، وهو إصلاح كل منهما بالآخر، وفي التجمُّر مراعاة جوهر الهواء وإصلاحه، فإنه أحدُ الأشياء الستة الضرورية التي في صلاحها صلاحُ الأبدان.

عدس: قد ورد فيه أحاديثٌ كُلُّهَا باطلة على رسول الله ﷺ، لم يَقُلْ شيئاً منها، كحديث: «إنه قُدْسٌ على لسانِ سبعين نبياً» وحديث «إنه يرق القلب، ويُغزِرُ الدمعة، وإنه مأكول الصالحين»، وأرفع شيء جاء فيه، وأصححه أنه شهوة اليهود التي قدموها على المنِّ والسلوى، وهو قرينُ الثوم والبصل في الذكر.

وطبعه طبع المؤنث، بارد يابس، وفيه قوتان متضادتان. إحداهما: يعقِلُ الطبيعة. والأخرى: يُطلقها، وقشره حار يابس في الثالثة، حَرِيفٌ مطلق للبطن، وترباقه في قشره، ولهذا كان صحاحه أنفع من مطحونه، وأخف على المعدة، وأقل ضرراً، فإن لُبَّهُ بطيء الهضم لبرودته وبيوسته، وهو مولد للسوداء، ويَضُرُّ بالماليخوليا ضرراً بيئاً، ويَضُرُّ بالأعصاب والبصر.

وهو غليظُ الدم، وينبغي أن يتجنبه أصحابُ السوداء، وإكثارهم منه يولد لهم أدواء رديئة، كالوسواس والجذام، وحمى الربيع، ويُقلل ضرره السلق والإسفاناخ^(١)، وإكثار الدهن. وأردأ ما أكل بالتمكسود^(٢) وليتجنب خلط الحلاوة به، فإنه يُورث سُدداً كبدية، وإدمانه يُظلم البصر لشدة تجفيفه، ويُعسِّرُ البول، ويوجبُ الأورام الباردة، والرياح الغليظة. وأجوده الأبيض السمين، السريع التُّضج.

وأما ما يظنه الجهالُ أنه كان سِمَاطَ الخليل الذي يُقدِّمه لأضيافه،

(١) في «القاموس»: والاسفاناخ: نبات معروف معرب، فيه قوة جالية غسلية ينفع الصدر والظهر، ملين.

(٢) التمكسود: هو اللحم إذا شرح وجعل عليه الملح والأبازير «المعتمد» ص: ٥٢٥.

فَكَذِبَ مُفْتَرِي، وإنما حكى الله عنه الضيافة بالشَّواء، وهو العجل الحنيد.

قول ابن المبارك في
العدس

وذكر البيهقي، عن إسحاق قال: سئل ابن المبارك عن الحديث الذي جاء في العدس، أنه قُدِّسَ على لسان سبعين نبياً، فقال: ولا على لسان نبي واحد، وإنه لمؤذ منفخ، من حدثكم به؟ قالوا: سلم بن سالم^(١)، فقال: عمن؟ قالوا: عنك. قال: وعني أيضاً!!؟.

حسرف الغين

غيث: مذكور في القرآن في عدة مواضع، وهو لذيذ الاسم على السمع، والمسّمَى على الروح والبدن، تبتهجُ الأسماعُ بذكره، والقلوب بوروده، وماؤه أفضلُ المياه، وألطفها وأنفعها وأعظمها بركة، ولا سيما إذا كان من سحب راعد، واجتمع في مستنقعات الجبال، وهو أرطبُ من سائر المياه، لأنه لم تطلُ مدته على الأرض، فيكتسب من يُبوستها، ولم يُخالطه جوهر يابس، ولذلك يتغيَّر ويتعقَّن سريعاَ للطفاته وسرعة انفعاله، وهل الغيثُ الربيعي أَلطفُ من الشتوي أو بالعكس؟ فيه قولان.

الترجيح بين الغيث
الشتوي والربيعي

قال من رجح الغيث الشتوي: حرارة الشمس تكون حينئذ أقلَّ فلا تجتذب من ماء البحر إلا أَلطفه، والجوُّ صافٍ وهو خالٍ من الأبخرة الدخانية، والغبار المخالط للماء، وكلُّ هذا يوجب لطفه وصفاءه، وخُلُوه من مخالط.

قال من رجح الربيعي: الحرارة تُوجب تحلل الأبخرة الغليظة، وتوجب رقة الهواء ولطفته، فيخفُّ بذلك الماء، وتقلُّ أجزاءه الأرضية، وتُصادف وقت حياة النبات والأشجار وطيب الهواء.

(١) هو سلم بن سالم البلخي الزاهد، ضعفه ابن معين وأحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي. وانظر «المنار المنبف» للمؤلف ص: ٥١ و ٥٢. و«الفوائد المجموعة» ص: ١٦١.

وذكر الشافعي رحمه الله عن أنس بن مالك رضي الله عنهما، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ، فأصابنا مطرٌ، فحسر رسول الله ﷺ ثوبه، وقال: «إِنَّهُ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِرَبِّهِ»^(١)، وقد تقدم في هديه في الاستسقاء ذكر استمطاره ﷺ، وتبركه بماء الغيث عند أول مجيئه.

حرف الفاء

فاتحة الكتاب: وأم القرآن، والسبع المثاني، والشفاء التام، والدواء النافع والرقيّة التامة، ومفتاح الغنى والقلاح، وحافظة القوة، ودافعة الهمم والغم والخوف والحزن لمن عرف مقدارها وأعطاهها حقّها، وأحسن تنزيلها على دائه، وعرف وجه الاستسقاء والتداوي بها، والسرّ الذي لأجله كانت كذلك.

ولما وقع بعض الصحابة على ذلك، رقى بها اللديغ، فبرأ لوقته، فقال له النبي ﷺ: «وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ»^(٢).

ومن ساعده التوفيق، وأعين بنور البصيرة حتى وقف على أسرار هذه السورة، وما اشتملت عليه من التوحيد، ومعرفة الذات والأسماء والصفات والأفعال، وإثبات الشرع والقدر والمعاد، وتجريد توحيد الربوبية والإلهية، وكمال التوكل والتفويض إلى من له الأمر كُلُّهُ، وله الحمد كُلُّهُ، وبيده الخير كُلُّهُ، وإليه يرجع الأمر كُلُّهُ، والافتقار إليه في طلب الهداية التي هي أصلُ سعادة الدارين، وعَلِمَ ارتباطَ معانيها بجلب مصالحهما، ودفع مفسدهما، وأن العاقبة المطلقة التامة، والنعمة الكاملة منوطة بها، موقوفة على التحقق بها، أغنته عن كثير من الأدوية والرقي، واستفتح بها من الخير أبوابه، ودفع بها من الشر أسبابه.

(١) أخرجه مسلم (٨٩٨) في صلاة الاستسقاء: باب الدعاء في الاستسقاء.

(٢) هو في الصحيح، وقد تقدم ص ١٦٢.

وهذا أمر يحتاج استحداث فِطْرَةٍ أُخْرَى، وعقلٍ آخِرٍ، وإيمانٍ آخِرٍ، وتالله لا تجد مقالةً فاسدةً، ولا بدعةً باطلةً إلا وفاتحةً الكتابِ متضمنةً لردها وإبطالها بأقرب الطرق، وأصحّها وأوضحِها، ولا تجدُ باباً من أبواب المعارف الإلهية، وأعمالِ القلوب وأدويتها من عللها وأسقامها إلا وفي فاتحة الكتاب مفتاحه، وموضع الدلالة عليه، ولا منزلاً من منازل السائرين إلى ربِّ العالمين إلا وبدايته ونهايته فيها.

ولعمر الله إن شأنها لأعظمُ من ذلك، وهي فوق ذلك. وما تحقق عبديُّ بها، واعتصم بها، وعقل عمن تكلم بها، وأنزلها شفاءً تاماً، وعِصمةً بالغةً، ونوراً مبیناً، وفهمها وفهم لوازمها كما ينبغي ووقع في بدعة ولا شرك، ولا أصابه مرضٌ من أمراض القلوب إلا لِمَآمأ، غير مستقر.

هذا، وإنها المفتاح الأعظم لكنوز الأرض، كما أنها المفتاح لكنوز الجنة، ولكن ليس كل واحد يُحسن الفتح بهذا المفتاح، ولو أن طُلابَ الكنوز وقفوا على سر هذه السورة، وتحققوا بمعانيها، وركبوا لهذا المفتاح أسناناً، وأحسنوا الفتح به، لوصلوا إلى تناول الكنوز من غير معاوق، ولا ممانع.

ولم نقل هذا مجازفة ولا استعارة، بل حقيقة، ولكن الله تعالى حكمة بالغة في إخفاء هذا السر عن نفوس أكثر العالمين، كما له حكمة بالغة في إخفاء كنوز الأرض عنهم، والكنوز المحجوبة قد استُخدمَ عليها أرواحٌ خبيثة شيطانية تحولُ بين الإنس وبينها، ولا تقهرها إلا أرواحٌ علوية شريفة غالبية لها بحالها الإيمانِي، معها منه أسلحةٌ لا تقوم لها الشياطين، وأكثرُ نفوس الناس ليست بهذه المثابة، فلا يقاوم تلك الأرواح ولا يقهرها، ولا ينالُ من سلبها شيئاً، فإن من قتل قتيلاً فله سلبه.

فاغية: هي نَوْرُ الحِجَاءِ، وهي من أطيب الرياحين، وقد روى البيهقي في كتابه «شعب الإيمان» من حديث عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه يرفعه:

«سَيِّدُ الرَّيَّاحِينَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْفَاعِلِيُّ»^(١) وروى فيه أيضاً، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كَانَ أَحَبَّ الرَّيَّاحِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْفَاعِلِيُّ». والله أعلم بحال هذين الحديثين، فلا نشهد على رسول الله ﷺ بما لا نعلم صحته.

وهي معتدلة في الحر واليبس، فيها بعض القبض، وإذا وضعت بين طيِّ ثياب الصوف حفظتها من السوس، وتدخل في مراهم الفالج والتمدد، ودُهنها يُحلل الأعضاء، ويلين العصب.

فضة: ثبت أن رسول الله ﷺ كان خاتمته من فضة، وفضه منه^(٢)، وكانت قبيعة سيفه فضة^(٣)، ولم يصح عنه في المنع من لباس الفضة والتحلي بها شيء البتة، كما صح عنه المنع من الشرب في آنتها، وباب الآنية أضيّق من باب اللباس والتحلي، ولهذا يُباح للنساء لباساً وحلية ما يحرم عليهن استعماله آنية، فلا يلزم من تحريم الآنية تحريم اللباس والحلية.

وفي «السنن» عنه: «وَأَمَّا الْفِضَّةُ فَالْعَبُوبُ بِهَا لَعْبَاءٌ»^(٤). فالمنع يحتاج إلى دليل يبيّنه، إما نص أو إجماع، فإن ثبت أحدهما، وإلا ففي القلب من تحريم ذلك على الرجال شيء، والنبِيُّ ﷺ أمسك بيده ذهباً، وبالأخرى حريراً، وقال: «هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، حِلٌّ لِإِنَائِهِمْ»^(٥).

-
- (١) وأخرجه أبو نعيم في «الطب» والطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» ٣٥/٥ وسنده ضعيف جداً.
- (٢) أخرجه البخاري ٢٧١/١٠ و٢٧٢ و«الترمذي» في «الشماثل» رقم (٨٤) من حديث أنس رضي الله عنه.
- (٣) أخرجه الترمذي في «الشماثل» (٩٩) وفي «الجامع» (١٦٩١) وأبو داود (٢٥٨٣) والنسائي ٢١٩/٨ وإسناده صحيح. والقيعة: ما على رأس مقبض السيف من فضة أو حديد أو غيرهما.
- (٤) أخرجه أحمد ٣٣٤/٢ و٣٧٨ وأبو داود (٤٢٣٦) في الخاتم: باب ما جاء في الذهب للنساء. وإسناده حسن.
- (٥) حديث صحيح، روي عن عدة من الصحابة، منهم علي وأبو موسى الأشعري، =

والفضة سر من أسرار الله في الأرض، وطلَّسُم الحاجات، وإحسان أهل الدنيا بينهم، وصاحبها مرموقٌ بالعيون بينهم، معظَّم في النفوس، مصدَّر في المجالس، لا تُغلقُ دونه الأبواب، ولا تُملُّ مجالسته، ولا معاشرته، ولا يُستثقل مكانه، تُشير الأصابع إليه، وتعقد العيون نطقها عليه، إن قال، سُمع قوله، وإن شَفَع، قُبِلت شفاعته، وإن شهد، زُكِّيت شهادته، وإن خَطَبَ فكُفء لا يُعاب، وإن كان ذا شيبة بيضاء، فهي أجمل عليه من حلية الشباب.

وهي من الأدوية المفرحة النافعة من الهمِّ والغمِّ والحزن، وضعف القلب وخفقانه، وتدخُل في المعاجين الكُبَّار، وتجذب بخاصيتها ما يتولَّد في القلب من الأخلاط الفاسدة، خصوصاً إذا أُضيفت إلى العسل المصفى، والزعفران.

ومزاجها إلى اليبوسة والبُرودة، ويتولَّد عنها من الحرارة والرطوبة ما يتولد، والجِنَان التي أعدها الله عز وجل لأولياته يوم يلقونه أربع: جنتان من ذهب، وجنتان من فضة، آنيتهما وحليتهما وما فيهما. وقد ثبت عنه ﷺ في «الصحيح» من حديث أم سلمة أنه قال: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»^(١).

وصحَّ عنه ﷺ أنه قال: «لَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صَحَافِهِمَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ»^(٢).

فقيل: علة التحريم تضيقُ النقود، فإنَّها إذا اتَّخَذت أواني فاتت الحكمةُ

علة تحريم الفضة

= وعمر، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عباس، وزيد بن أرقم، ووائلة بن الأسقع، وعقبة بن عامر، وقد استوفى تخريجها الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ٢٢٢/٤ - ٢٢٥.

(١) أخرجه البخاري ٨٤/١٠ في الأشربة: باب الشرب في آنية الذهب، ومسلم (٢٠٦٥) في اللباس والزينة: باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة، في الشرب وغيره.

(٢) أخرجه البخاري ٤٨١/٩ في الأطعمة: باب الأكل في إناء مفضض. من حديث حذيفة رضي الله عنه.

التي وضعت لأجلها من قيام مصالح بني آدم، وقيل: العلة الفخر والخيلاء.
وقيل: العلة كسر قلوب الفقراء والمساكين إذا رأوها وعابنوها.

وهذه العلة فيها ما فيها، فإن التعليل بتضييق النقود يمنع من التحلي بها وجعلها سبائك ونحوها مما ليس بآنية ولا نقد، والفخر والخيلاء حرام بأي شيء كان، وكسر قلوب المساكين لا ضابط له، فإن قلوبهم تنكسر بالدور الواسعة والحدائق المعجبة، والمراكب الفارحة، والملابس الفاخرة، والأطعمة اللذيذة، وغير ذلك من المباحات، وكلُّ هذه علة منتقضة، إذ توجد العلة، ويتخلف معلولها.

فالصواب أن العلة - والله أعلم - ما يكسب استعمالها القلب من الهيئة، والحالة المنافية للعبودية منافاة ظاهرة، ولهذا علل النبي ﷺ بأنها للكفار في الدنيا، إذ ليس لهم نصيب من العبودية التي ينالون بها في الآخرة نعيمها، فلا يصلح استعمالها لعبيد الله في الدنيا، وإنما يستعملها من خرج عن عبوديته، ورَضِيَ بالدنيا وعاجلها من الآخرة.

علته عند المصنف

حرف القاف

قرآن: قال الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]، والصحيح: أن «من» هنا، لبيان الجنس لا للتبعض، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧].

فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية، وأدواء الدنيا والآخرة، وما كلُّ أحدٍ يُؤهل ولا يُوفِّق للاستشفاء به، وإذا أحسن العليل التداوي به، ووضع على دائه بصدق وإيمان، وقبول تام، واعتقاد جازم، واستيفاء شروطه، لم يُقاومه الداء أبداً.

وكيف تُقاومُ الأدوية كلام ربِّ الأرض والسماء الذي لو نزل على الجبال، لصدَّعَهَا، أو على الأرض، لقطعها، فما من مرض من أمراض القلوب والأبدان إلا وفي القرآن سبيل الدلالة على دوائه وسببه، والحِمية منه لمن رزقه الله فهماً في كتابه، وقد تقدّم في أول الكلام على الطب بيان إرشاد القرآن العظيم إلى أصوله ومجماعه التي هي حفظُ الصحة والحِمية، واستفراغُ المؤذي، والاستدلالُ بذلك على سائر أفراد هذه الأنواع.

وأما الأدوية القلبية، فإنه يذكرها مفصلة، ويذكر أسباب أدوائها وعلاجها. قال: ﴿أَو لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١]، فمن لم يَشْفِهِ القرآن، فلا شفاه الله، ومن لم يكفه، فلا كفاه الله.

قضاء: في «السنن»: من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يأكل القثاء بالرطب، ورواه الترمذي وغيره^(١):

القثاء بارد رطب في الدرجة الثانية، مطفئ لحرارة المعدة الملتهبة، بطيء الفساد فيها، نافع من وجع المثانة، ورائحته تنفع من الغشي، وبزره يُدرُّ البول، وورقه إذا اتخذ ضماداً، نفع من عضه الكلب، وهو بطيء الانحدار عن المعدة، ويرده مضر ببعضها، فينبغي أن يستعمل معه ما يصلحه ويكسر برودته ورطوبته، كما فعل رسول الله ﷺ إذ أكله بالرطب، فإذا أكل بتمر أو زبيب أو عسل عدّله.

قسط وكست: بمعنى واحد. وفي «الصحيحين»: من حديث أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ «خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٣٥) في الأطعمة: باب الجمع بين لونين. والترمذي (١٨٤٥) في الأطعمة: باب ما جاء في أكل القثاء بالرطب. وابن ماجه (٣٣٢٥) في الأطعمة: باب القثاء والرطب يجتمعان، وإسناده صحيح، وأخرجه البخاري ٤٩٥/٩ في الأطعمة: باب القثاء، ومسلم (٢٠٤٣) في الأشربة: باب أكل القثاء بالرطب. عن عبد الله بن جعفر قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب.

الْبَحْرِي^(١)

وفي «المسند»: من حديث أمّ تيس، عن النبي ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ»^(٢).

نواعه

القُسْطُ: نوعان إحداهما: الأبيض الذي يقال له: البحري. والآخر الهندي، وهو أشدُّهما حرّاً، والأبيضُ أليئهما، ومنافعُهما كثيرة جداً.

وهما حاران يابسان في الثالثة، يُشْفَانِ البلغم، قاطعانٍ للزُّكام، وإذا شُرِبَا، نفعاً من ضعف الكبدِ والمعدة ومن بردهما، ومن حُمَى الدَّوْرِ والرَّبْع، وقطعا وجعَ الجنب، ونفعا من السُّموم، وإذا طُلِيَ به الوجهُ معجوناً بالماء والعسل، قَلَعَ الكلف، وقال جالينوس: ينفع من الكُزَّاز، ووجع الجنين، ويقتل حب القرع.

الرد على من أنكر نفعه
للمجنوب

وقد خفي على جهال الأطباء نفعه من وجع ذات الجنب، فأنكروه ولو ظفر هذا الجاهلُ بهذا النقل عن جالينوس لنزله منزلة النص، كيف وقد نصَّ كثيرٌ من الأطباء المتقدمين على أن القُسْطَ يصلحُ للنوعِ البلغميِّ من ذات الجنب، ذكره الخطابي عن محمد بن الجهم.

وقد تقدم أن طبَّ الأطباء بالنسبة إلى طبِّ الأنبياء أقل من نسبة طبِّ الطُّرْبَةِ والمعائز إلى طبِّ الأطباء، وأن بين ما يُلقَى بالوحي، وبين ما يُلقَى بالتجربة، والقياس من الفرق أعظم مما بين القَدَم والفرق.

ولو أن هؤلاء الجهَّالَ وجدوا دواءً منصوصاً عن بعض اليهود والنصارى والمشرّكين من الأطباء، لتلقَّوه بالقبول والتسليم، ولم يتوقَّفوا على تجربته.

نعم نحن لا ننكرُ أن للعادة تأثيراً في الانتفاع بالدواء وعدمه، فمن اعتاد

(١) تقدم تخريجه ص ٤٨.

(٢) أخرجه أحمد ٣٥٦/٦ وهو في «صحيح البخاري» ١٠/١٢٤ و١٢٥ في الطب: باب السعوط بالقسط الهندي والبحري.

دواءً وغذاءً، كان أنفعَ له، وأوفقَ ممن لم يعتده، بل ربما لم ينتفع به من لم يعتده.

وكلامُ فضلاء الأطباء وإن كان مطلقاً، فهو بحسب الأمزجة والأزمنة، والأماكن والعوائد، وإذا كان التقييدُ بذلك لا يقدح في كلامهم ومعارفهم، فكيف يقدح في كلام الصادق المصدوق، ولكن نفوس البشر مركبة على الجهل والظلم، إلا من أیده الله بروح الإيمان، ونور بصيرته بنور الهدى.

قصب السُّكر: جاء في بعض ألفاظ السنة الصحيحة في الحوض «ماؤه، أحلى من السكر»^(١)، ولا أعرف السكر في الحديث إلا في هذا الموضع.

والسكر حادث لم يتكلم فيه متقدمو الأطباء، ولا كانوا يعرفونه، ولا يصفونه في الأشربة، وإنما يعرفون العسل، ويدخلونه في الأدوية، وقصبُ السكر حار رطب ينفع من السعال، ويجلو الرطوبة والمثانة، وقصبة الرئة، وهو أشدُّ تلييناً من السكر، وفيه معونة على القيء، ويُدِرُّ البول، ويزيد في

(١) لم نقف على هذا اللفظ في وصف الحوض فيما بين أيدينا من المصادر، وإنما ورد بلفظ «أحلى من العسل» في «صحيح مسلم» (٢٤٧) من حديث أبي هريرة، وفي الترمذي (٢٤٤٧) ومسلم (٢٣٠٠) و«المسند» ١٤٩/٥ من حديث أبي ذر وفي الترمذي (٢٥٤٥) من حديث أنس بن مالك، وفيه أيضاً (٣٣٥٨) و«المسند» ٦٧/٢ من حديث ابن عمر، وفي «المسند» ١٩٩/٢ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وفيه أيضاً ٣٩٩/١ من حديث ابن مسعود، وفي المسند ٢٧٥/٥ و٢٨١ و٢٨٣ ومسلم (٢٣٠١) من حديث ثوبان، وفي «المسند» ٣٩٠/٥ و٣٩٤ و٤٠٦ من حديث حذيفة. وفي «المسند» ٢٥٠/٥ من حديث أبي أمامة. وقد ورد لفظ السكر في حديث أبي هريرة الذي أخرجه الترمذي (٢٤٠٦) في الزهد: مرفوعاً، ولفظه: «يخرج في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين، يلبسون للناس جلود الضأن من اللين، ألسنتهم أحلى من السكر، وقلوبهم قلوب الذئاب، يقول الله عز وجل: أبي يغترون، أم علي يجترؤون؟» في حلفت لأبعثن على أولئك منهم فتنة تدع الحليم منهم حيران» وفي سننه يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب، وهو متروك.

الباه. قال عفان بن مسلم الصفار: مَنْ مَصَّ قَصَبَ السكر بعد طعامه، لم يزل يومه أجمع في سرور، انتهى. وهو ينفع من خشونة الصدر والحلق إذا شوي، ويولد رياحاً دفعها بأن يقشر، ويغسل بماء حار. والسكر حار رطب على الأصح، وقيل: بارد، وأجوده: الأبيض الشفاف الطَّبْرَزْد^(١)، وعتيقه ألطف من جديده، وإذا طُبِّحَ ونُزَعَتْ رغوته، سكن العطش والشعال، وهو يضر المعدة التي تتولد فيها الصفراء لاستحالتها إليها، ودفع ضرره بماء الليمون أو النارج، أو الرمان اللقان.

الرد على من فضله على
العسل

وبعض الناس يفضلُه على العسل لِقلة حرارته ولينه، وهذا تحامل منه على العسل، فإن منافع العسل أضعاف منافع السكر، وقد جعله الله شفاءً ودواءً، وإداماً وحلاوة، وأين نفع السكر من منافع العسل: من تقوية المعدة، وتليين الطبع، وإحدادِ البصر، وجلاءِ ظلمته، ودفع الخوانيق بالغرغرة به، وإبرائه من الفالج واللَّقوة، ومن جميع العلل الباردة التي تحدث في جميع البدن من الرطوبات، فيجذبها من قعر البدن، ومن جميع البدن، وحفظ صحته وتسمينه وتسخينه، والزيادة في الباه، والتحليل والجلاء، وفتح أفواه العروق، وتنقية المعى، وإحدادِ الدود، ومنع التخم وغيره من العفن، والأدم النافع، وموافقة من غلب عليه البلغم والمشايخ وأهل الأمزجة الباردة، وبالجملة: فلا شيء أنفع منه للبدن، وفي العلاج وعجز الأدوية، وحفظ قواها، وتقوية المعدة إلى أضعاف هذه المنافع، فأين للسكر مثل هذه المنافع والخصائص أو قريب منها؟.

حرف الكاف

كتاب للحمي: قال المروزي: بلغ أبا عبد الله أني حممت، فكتب لي من

(١) الطبرزد فارسي معرب، وأصله تبرزد، أي: أنه صلب ليس برخو ولا لين، والتبر: الفأس أي أنه يحث من نواحيه بالفأس.

الحُمَى رَقْعَةً فِيهَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قُلْنَا: يَا نَارَ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ، وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا، فَجَعَلْنَاهُم الْأَخْسَرِينَ، اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، اشْفِ صَاحِبَ هَذَا الْكِتَابِ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ وَجَبْرُوتِكَ، إِلَهَ الْحَقِّ آمِينَ.

قال المروزي: وقرأ على أبي عبد الله - وأنا أسمع - أبو المنذر عمرو بن الاختلاف في حكم التمام مجمع، حدثنا يونس بن حبان، قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي أن أعلّق التعويذ، فقال: إن كان من كتاب الله أو كلام عن نبي الله فعلقه واستشف به ما استطعت. قلت: أكتب هذه من حمى الربيع: باسم الله، وبالله، ومحمد رسول الله إلى آخره؟ قال: أي نعم.

وذكر أحمد عن عائشة رضي الله عنها وغيرها، أنهم سهلوا في ذلك.

قال حرب: ولم يُشدّد فيه أحمد بن حنبل، قال أحمد: وكان ابن مسعود يكرهه كراهة شديدة جداً. وقال أحمد وقد سئل عن التمام تُعلّقُ بعد نزول البلاء؟ قال: أرجو أن لا يكون به بأس.

قال الخلال: وحدثنا عبد الله بن أحمد، قال: رأيتُ أبي يكتب التعويذَ للذي يفرّجُ، وللحمى بعد وقوع البلاء.

كتاب لعسر الولادة: قال الخلال: حدثني عبد الله بن أحمد: قال رأيتُ أبي يكتب للمرأة إذا عسّرَ عليها ولادتها في جام أبيض، أو شيء نظيف، يكتبُ حديث ابن عباس رضي الله عنه: لا إله إلا الله الحليمُ الكريم، سبحانَ الله ربَّ العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين: ﴿كَانَتْهُمْ يَوْمَ يَرُونَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِتُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلَاغٌ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، ﴿كَانَتْهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبِتُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ [النازعات: ٤٦].

قال الخلال: أنبأنا أبو بكر المروزي، أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله! تكتب لإمرأة قد عسّرَ عليها ولدها منذ يومين؟ فقال: قلْ له: يجيء بجام

واسع، وزعفران، ورأيتُه يكتب لغير واحد ويذكر عن عكرمة، عن ابن عباس قال: مرَّ عيسى صلى الله على نبيِّنا وعليه وسلم على بقرة قد اعترض ولدها في بطنها، فقالت: يا كلمة الله! ادع الله لي أن يُخلِّصني مما أنا فيه، فقال: يا خالقَ النفس من النفس، ويا مخلِّصَ النفس من النفس، ويا مخرجَ النفس من النفس، خلِّصها. قال: فرمت بولدها، فإذا هي قائمة تشمه. قال: فإذا عسر على المرأة ولدها، فاكتبه لها. وكلُّ ما تقدم من الرُّقى، فإن كتابته نافعة.

ورخص جماعة من السلف في كتابة بعض القرآن وشربه، وجعل ذلك من الشفاء الذي جعل الله فيه.

حكم كتابة بعض القرآن
وشربه

كتاب آخر لذلك: يُكتب في إناء نظيف: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ، وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ﴾ [الانشقاق: ١، ٤٤]، وتشرب منه الحامل، ويُرش على بطنها.

كتاب للرُّعاف: كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يكتب على جبهته: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكَ، وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [هود: ٤٤]. وسمعه يقول: كتبها لغير واحد فبرأ، فقال: ولا يجوز كتابتها بدم الراعف، كما يفعله الجهال، فإن الدم نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله تعالى.

كتاب آخر له: خرج موسى عليه السلام برداء، فوجد شعيباً، فشده بردائه ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

كتاب آخر للحزاز: يُكتب عليه: ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ، فَاحْتَرَقَتْ﴾ [البقرة: ٢٦٦] بحول الله وقوته.

كتاب آخر له: عند اصفرار الشمس يكتب عليه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُوراً تَمْشُونَ بِهِ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الحديد: ٢٨].

كتاب آخر للحمى المثلثة: يُكتب على ثلاث ورقات لطاف: بسم الله فَرَّتْ،
بسم الله مَرَّتْ، بسم الله قَلَّتْ، ويأخذ كلَّ يومٍ ورقة، ويجعلها في فمه، ويتلَّعها
بماء.

كتاب آخر لعرق النَّسَا: بسم الله الرحمن الرحيم، اللَّهُمَّ رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ،
ومليك كل شيء، وخالق كل شيء، أنت خلقتني، وأنت خلقت النَّسَا، فلا تُسلطه
عليَّ بأذى، ولا تُسلطني عليه بقطع، واشفني شفاء لا يُغادر سقماً، لا شافي إلا
أنت.

كتاب للعرق الضارب: روى الترمذي في «جامعه»: من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ كان يُعلِّمهم من الحمى، ومن الأوجاع كلها أن
يقولوا: «بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ
النَّارِ»^(١).

كتاب لوجع الضرس: يكتب على الخد الذي يلي الوجع: بسم الله الرحمن
الرحيم: «قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا
تَشْكُرُونَ» [النحل: ٧٨]، وإن شاء كتب: «وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ
السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» [الأنعام: ١٣].

كتاب للخراج: يكتب عليه: «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا
فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا» [طه: ١٠٥].

كَمَاءٌ: ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»،
أخرجاه في «الصحيحين»^(٢).

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٧٦) في الطب، وفي سنده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة،
وهو ضعيف. ونعر العرق بالدم: إذا علا وارنفع.

(٢) أخرجه البخاري ١٣٧/١٠، ١٣٨ في الطب: باب المن شفاء للعين، ومسلم
(٢٠٤٩) في الأشربة: باب فضل الكمأة. من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه.

قال ابن الأعرابي: الكمأة: جمع، واحده كمء، وهذا خلافُ قياس العربية، فإنَّ ما بينه وبينَ واحده التاء، فالواحدُ منه التاء، وإذا حذفت كان للجمع. وهل هو جمع، أو اسم جمع؟ على قولين مشهورين، قالوا: ولم يخرج عن هذا إلا حرفان: كمأة وكمء، وجبأة وجبء، وقال غيرُ ابن الأعرابي: بل هي على القياس: الكمأة للواحد، والكمء للكثير، وقال غيرُهما: الكمأة تكون واحداً وجمعاً.

واحتج أصحابُ القول الأول بأنهم قد جمعوا كمئاً على أكمؤ، قال الشاعر:

وَلَقَدْ جَنَيْتُكَ أَكْمُؤًا وَعَسَاقِلًا وَلَقَدْ نَهَيْتُكَ عَنْ بَنَاتِ الْأَوْبَرِ^(١)

وهذا يدل على أن «كمء» مفرد، «وكمأة» جمع.

والكمأة تكون في الأرض من غير أن تُزرع، وسُميت كمأة لاستتارها، ومنه كما الشهادة: إذا سترها وأخفاها، والكمأة مخفية تحت الأرض لا ورق لها، ولا ساق، ومادتها من جوهر أرضي بخاري محتقن في الأرض نحو سطحها يحتقن ببرد الشتاء، وتُتميه أمطار الربيع، فيتولّد ويندفع نحو سطح الأرض متجسداً، ولذلك يقال لها: جُدْرِيّ الأرض، تشبيهاً بالجُدْرِيّ في صورته ومادته، لأن مادته رطوبة دموية، فتندفع عند سن الترعرع في الغالب، وفي ابتداء استيلاء الحرارة، ونماء القوة.

وهي مما يُوجد في الربيع، ويؤكل نيئاً ومطبوخاً، وتُسميها العرب: نبات

(١) البيت في «مجالس ثعلب» ص ٦٢٤ «والخصائص» ٥٨/٣ «والكامل» ص ١٢٦٤ «ومجمع الأمثال» ١٦٩/١ و«المقتضب» ٤٨/٤ و«المنصف» ١٣٤/٣ و«المحاسب» ١٢٤/٢ ولا يعرف قائله مع كونه لم يخل منه كتاب لغة أو نحو، وموضع الشاهد فيه زيادة الألف واللام في الأوبر، ومعنى: جنيتك: جنيت لك، أي لقطت الكمأة وجنتك بها، وبنات أوبر: شر الكمأة. يريد: أنه جاءه بخيارها، ونهاه عن أكل رديتها وما لا خير فيه.

الرعْد لأنها تكثُر بكثرتِه، وتنفطرُ عنها الأرضُ، وهي من أطعمَة أهلِ البوادي، وتكثُر بأرض العرب، وأجودُها ما كانت أرضها رملية قليلة الماء.

وهي أصناف: منها صنف قتال يضربُ لونه إلى الحُمْرة يُخَدِّثُ الاختناق.

وهي باردة رطبة في الدرجة الثالثة، رديئة للمعدة، بطيئة الهضم، وإذا أدمنت، أورثت القولنج والسكتة والفالج، ووجع المَعِدَة، وعسر البول، والرطوبة أقلُّ ضرراً من اليابسة، ومن أكلها فليدْفنها في الطين الرطب، ويسلقها بالماء والملح والصعتر، ويأكلها بالزيت والتوابل الحارّة، لأن جوهرها أرضي غليظ، وغذاؤها رديء، لكن فيها جوهر مائي لطيف يدل على خفتها، والاحتحال بها نافع من ظلمة البصر والرمد الحار، وقد اعترف فضلاء الأطباء بأن ماءها يجلو العين، وممن ذكره المسيحيُّ، وصاحبُ القانون وغيرهما.

وقوله ﷺ: «الكمأة من المن» فيه قولان:

معنى «الكمأة من المن»

أحدهما: أنَّ المن الذي أنزل على بني إسرائيل لم يكن هذا الحلو فقط، بل أشياء كثيرة منَّ الله عليهم بها من النبات الذي يُوجد عفواً من غير صنعة ولا علاج ولا حرث، فإنَّ المنَّ مصدر بمعنى المفعول، أي «ممنون» به، فكل ما رزقه الله العبد عفواً بغير كسب منه ولا علاج، فهو منَّ مَخْصُصٌ، وإن كانت سائر نعمه منَّا منه على عبده، فخصَّ منها ما لا كسب له فيه، ولا صنع باسم المنِّ، فإنه منَّ بلا واسطة العبد، وجعل سبحانه قوتهم بالتيه الكمأة، وهي تقوم مقام الخبز، وجعل أدمهم السَّلوى، وهو يقوم مقام اللحم، وجعل حلواهم الطلَّ الذي ينزلُ على الأشجار يقوم لهم مقام الحلوى، فكَمَّلَ عيشهم.

وتأمل قوله ﷺ: «الكمأة من المنَّ الذي أنزله الله على بني إسرائيل» فجعلها من جملة، وفرداً من أفراد، والترنجيبين^(١) الذي يسقط على الأشجار نوع من

(١) الترنجيبين. قال في «المعتمد» ص ٥٠: هو ظل يقع من السماء شبيه بالعلس، جامد متجب، وتأويله عسل الندى وأكثر ما يقع بخراسان على شجر الحاج: وهو شجر =

المن، ثم غلب استعمال المن عليه عرفاً حادثاً.

والقول الثاني: أنه شَبَّه الكمأة بالمن المنزل من السماء، لأنه يجمع من غير تعب ولا كلفة ولا زرع بزر ولا سقي.

فإن قلت: فإن كان هذا شأن الكمأة، فما بال هذا الضرر فيها، ومن أين أتاه ذلك؟ فاعلم أن الله سبحانه أتقن كُلَّ شيء صنعه، وأحسن كُلَّ شيء خلقه، فهو عند مبدأ خلقه بريء من الآفات والعلل، تامُّ المنفعة لما هُييء وخلق له، وإنما تعرض له الآفات بعد ذلك بأمر آخر من مجاورة، أو امتزاج واختلاط، أو أسباب آخر تقتضي فسادَه، فلو تُرك على خلقته الأصلية من غير تعلق أسباب الفساد به، لم يفسد.

من أين أتى الضرر الواقع فيها

ومن له معرفة بأحوال العالم ومبدئه يعرف أن جميع الفساد في جوه ونباته وحيوانه، وأحوال أهله حادث بعد خلقه بأسباب اقتضت حدوثه، ولم تزل أعمال بني آدم ومخالفتهم للرسول تحدث لهم من الفساد العام والخاص ما يجلب عليهم من الآلام، والأمراض، والأسقام، والطواعين والقحوط، والجدوب، وسلب بركات الأرض، وثمارها، ونباتها، وسلب منافعها، أو نقصانها أموراً متتابعة يتلو بعضها بعضاً، فإن لم يتسَّع علمك لهذا فاكتف بقوله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١]، ونزل هذه الآية على أحوال العالم، وطابق بين الواقع وبينها، وأنت ترى كيف تحدث الآفات والعلل كل وقت في الثمار والزرع والحيوان، وكيف يحدث من تلك الآفات آفات أخرى متلازمة، بعضها أخذ برقاب بعض، وكلما أحدث الناس ظلاماً وفجوراً، أحدث لهم ربهم تبارك وتعالى من الآفات والعلل في أغذيتهم وفواكههم، وأهويتهم ومياهم، وأبدانهم وخلقهم، وصورهم وأشكالهم وأخلاقهم من النقص والآفات، ما هو موجب أعمالهم وظلمهم وفجورهم.

قلة البركة والآفات جاءت من كثرة الفساد

= القناد.

ولقد كانت الحبوب من الحنطة وغيرها أكبر مما هي اليوم، كما كانت البركة فيها أعظم. وقد روى الإمام أحمد بإسناده: أنه وجد في خزائن بعض بني أمية صرة فيها حنطة أمثال نوى التمر مكتوب عليها: هذا كان ينبت أيام العدل. وهذه القصة، ذكرها في «مسنده»^(١)، على أثر حديث رواه.

وأكثر هذه الأمراض والآفات العامة بقية عذاب عُدَّتْ به الأمم السالفة، ثم بقيت منها بقية مرصدة لمن بقيت عليه بقية من أعمالهم، حكماً قسطاً، وقضاء عدلاً، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا بقوله في الطاعون: «إنه بقية رجز أو عذاب أرسل على بني إسرائيل».

وكذلك سلط الله سبحانه وتعالى الرياح على قوم سبع ليالٍ وثمانية أيام، ثم أبقى في العالم منها بقية في تلك الأيام، وفي نظيرها عظة وعبرة.

وقد جعل الله سبحانه أعمال البرِّ والفاجر مقتضياتٍ لآثارها في هذا العالم اقتضاء لا بد منه، فجعل منع الإحسان والزكاة والصدقة سبباً لمنع الغيث من السماء، والقحط والجذب^(٢)، وجعل ظلم المساكين، والبخس في المكايل والموازين، وتعدي القوي على الضعيف سبباً لجور الملوك والولاة الذين لا

(١) ٢٩٢/٢.

(٢) جاء في حديث ابن عمر المرفوع: «لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان عليهم، ولم يمتعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدواً من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخايروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم فيما بينهم» أخرجه ابن ماجه (٤٠١٩) وفي سننه خالد بن يزيد وهو ضعيف، لكن رواه الحاكم ٤/٥٤٠ من طريق آخر، وسنده حسن، فيتقوى به وفي الباب عن ابن عباس من قوله عند البيهقي ٣/٣٤٦ بسند صحيح.

يَرَحْمُونَ إِنْ اسْتَرْحِمُوا، وَلَا يَعْطِفُونَ إِنْ اسْتَعْطَفُوا، وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ أَعْمَالُ الرِّعَايَا ظَهَرَتْ فِي صُورِ وُلاَتِهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ بِحِكْمَتِهِ وَعَدْلِهِ يُظْهِرُ لِلنَّاسِ أَعْمَالَهُمْ فِي قَوَالِبِ وَصُورِ تَنَاسُبِهَا، فَتَارَةٌ بِقَحْطِ وَجَدْبِ، وَتَارَةٌ بَعَدُو، وَتَارَةٌ بِوَلَاةِ جَائِرِينَ، وَتَارَةٌ بِأَمْرَاضٍ عَامَةٍ، وَتَارَةٌ بِهُمُومِ وَآلَامِ وَغَمُومِ تَحْضُرِهَا نَفْسُهُمْ لَا يَنْفَكُونَ عَنْهَا، وَتَارَةٌ بِمَنْعِ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ عَنْهُمْ، وَتَارَةٌ بِتَسْلِيْطِ الشَّيَاطِينِ عَلَيْهِمْ تَوَزُّرُهُمْ إِلَى سَبَابِ الْعَذَابِ أَرْأَى، لِتَحَقُّ عَلَيْهِمُ الْكَلِمَةُ، وَلِيَصِيرَ كُلُّ مَنْهُمْ إِلَى مَا خَلَقَ لَهُ، وَالْعَاقِلُ يَسِيرُ بِصِيرَتِهِ بَيْنَ أَقْطَارِ الْعَالَمِ، فَيَشَاهِدُهُ، وَيَنْظُرُ مَوَاقِعَ عَدْلِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، وَحَيْثُ يَتَبَيَّنُ لَهُ أَنَّ الرِّسْلَ وَأَتْبَاعَهُمْ خَاصَّةً عَلَى سَبِيلِ النِّجَاةِ، وَسَائِرِ الْخَلْقِ عَلَى سَبِيلِ الْهَلَاكِ سَائِرُونَ، وَإِلَى دَارِ الْبُورِ صَائِرُونَ، وَاللَّهُ بِالْغَايَةِ أَمْرُهُ، لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ، وَلَا رَادَ لِأَمْرِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وقوله ﷺ في الكمأة «وماؤها شفاء للعين» فيه ثلاثة أقوال:

معنى «ماؤها شفاء للعين»

أحدها: أن ماءها يُخلط في الأدوية التي يُعالج بها العين، لا أنه يستعمل وحده، ذكره أبو عبيد.

الثاني: أنه يُستعمل بحتاً بعد شويها، واستقطار مائها، لأن النار تُلطفه وتنضجه، وتُدببُ فضلاته ورطوبته المؤذية، وتبقي المنافع.

الثالث: أن المراد بمائها الماء الذي يحدث به من المطر، وهو أولُ قطر ينزل إلى الأرض، فتكون الإضافة إضافة اقتران، لا إضافة جزء، ذكره ابن الجوزي، وهو أبعدُ الوجوه وأضعفها.

وقيل: إن استعمل ماؤها لتبريد ما في العين، فمائها مجرداً شفاء، وإن كان لغير ذلك، فمركب مع غيره.

وقال الغافقي: ماء الكمأة أصلح الأدوية للعين إذا عُجِنَ به الإثمد واكْتُحِلَ به، ويقوّي أجفانها، ويزيدُ الروحَ الباصرة قوةً وحدةً، ويدفع عنها نزول النوازل.

كِبَاثٌ: في «الصحيحين»: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كَتَا مع رسولِ الله ﷺ نَجْنِي الكِبَاثِ، فقال: «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ»^(١).

الكِبَاثِ، بفتح الكاف، والباء الموحدة المخففة، والثاء المثلية - ثمرُ الأراكِ، وهو بأرض الحجاز، وطبعه حار يابس، ومنافعه كمنافع الأراكِ: يقوي المعدة، ويُجيدُ الهضمَ، ويجلِّو البلغمَ، وينفَعُ من أوجاع الظهر، وكثير من الأدوية. قال ابن جُلجُل: إذا شُرِبَ طحينه، أدرَّ البولَ، ونَقَّى المثانةَ، وقال ابنُ رضوان: يقوي المعدة، ويُمسكُ الطبيعة.

كَتَمٌ: روى البخاري في «صحيحه»: عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، قال: دخلنا على أمِّ سلمة رضي الله عنها، فأخرجت إلينا شعراً من شعر رسولِ الله ﷺ، فإذا هو مخضوب بالحناءِ والكَتَمِ^(٢).

وفي «السنن الأربعة»: عن النبي ﷺ أنه قال: إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرُتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الحِنَاءُ والكَتَمُ^(٣).

وفي «الصحيحين»: عن أنس رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه اختضب بالحناءِ والكَتَمِ^(٤).

(١) أخرجه البخاري ٤٩٨/٩ في الأطعمة: باب الكباث وهو ورق الأراك، ومسلم (٢٠٥٠) في الأشربة: باب فضيلة الأسود من الكباث.

(٢) أخرجه البخاري ٢٩٨/١٠، ٢٩٩ في اللباس: باب ما يذكر في الشيب.

(٣) أخرجه أحمد ١٤٧/٥ والترمذي (١٧٥٣) وأبو داود (٤٢٠٥) والنسائي ١٣٩/٨ وابن ماجه (٣٦٢٢) وسنده صحيح، وصححه ابن حبان (١٤٧٥) وهو في «المصنف» (٢٠١٧٤).

(٤) أخرجه البخاري ٢٠٠/٧، ٢٠١ في فضائل أصحاب النبي ﷺ. ومسلم (٢٢٤١) في الفضائل: باب شبيهه ﷺ.

وفي «سنن أبي داود»: عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: مر على النبي ﷺ رجلٌ قد خضب بالحِنَّاء فقال: «مَا أَحْسَنَ هَذَا؟» فمر آخرٌ قد خَضَبَ بالحِنَّاءِ والكَتَمِ، فقال: «هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا» فمرَّ آخَرُ قَدْ خَضَبَ بِالصُّفْرَةِ، فقال: «هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ»^(١).

قال الغافقي: الكَتَمُ نبتٌ ينبت بالسَّهول، ورقُه قريب من ورق الزيتون، يعلو فوق القامة، وله ثمرٌ قَدَرُ حَبِّ الفُلْفُلِ، في داخله نوى، إذا رُضِخَ اسودَّ، وإذا اسْتُخْرِجَتْ عَصَارَةُ ورقه، وشُرِبَ منها قدر أوقية، قِيًّا قِيًّا شديداً، وينفع عن عضة الكلب، وأصله إذا طَبِخَ بالماء كان منه مداً يكتب به.

وقال الكندي: بزر الكَتَمِ إذا انْتَحَلَ به، حَلَّلَ الماء النازل في العين وأبرأها.

وقد ظن بعض الناس أن الكَتَمَ هو الوسمة، وهي ورق النيل، وهذا وهم، فإن الوسمة غير الكتَم. قال صاحب «الصحاح»: الكَتَمُ بالتحريك: نبت يُخَلَطُ بالوسمة يُخْتَضَبُ به، قيل: والوسمة نباتٌ له ورق طويل يَصْرَبُ لونه إلى الزرقة أكبر من ورق الخِلاف، يُشَبَّه ورق اللوبيا، وأكبر منه، يُوتَى به من الحجاز واليمن.

هل اختضب النبي ﷺ؟
فإن قيل: قد ثبت في «الصحيح» عن أنس رضي الله عنه، أنه قال: لم يختضب النبي ﷺ^(٢).

قيل: قد أجاب أحمد بن حنبل عن هذا وقال: قد شَهِدَ به غيرُ أنس رضي الله عنه على النبي ﷺ أنه خضب، وليس مَنْ شَهِدَ بمنزلة من لم يشهد،

(١) أخرجه أبو داود (٤٢١١) وابن ماجه (٣٦٢٧) وفي سنده حميد بن وهب، وهو لين الحديث، والراوي عنه، وهو محمد بن طلحة اليمامي صدوق له أوهام.
(٢) أخرجه البخاري ٢٩٧/١٠، ومسلم (٢٣٤١).

فأحمدُ أثبت خِضَابَ النبي ﷺ، ومعه جماعة من المحدثين، ومالك أنكره.

فإن قيل: فقد ثبت في «صحيح مسلم» النهي عن الخضاب بالسواد في شأن أبي قحافة لما أتى به ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً، فقال: «غَيَّرُوا هَذَا الشَّيْبَ وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ»^(١).

والكتم يسوّد الشعر.

فالجواب من وجهين، أحدهما: أن النهي عن التسويد البحت، فأما إذا حكم الخضاب بالسواد أضيف إلى الحنّاء شيء آخر، كالكتم ونحوه، فلا بأس به، فإن الكتم والحنّاء يجعل الشعر بين الأحمر والأسود بخلاف الوسمة، فإنها تجعله أسود فاحماً، وهذا أصح الجوابين.

الجواب الثاني: أن الخِضَابَ بالسواد المنهي عنه خِضَابُ التّدليس، كخِضَابِ شعر الجارية، والمرأة الكبيرة تغرّ الزوج، والسيد بذلك، وخِضَابُ الشيخ يغرّ المرأة بذلك، فإنه من الغش والخداع، فأما إذا لم يتضمن تدليساً ولا خداعاً، فقد صح عن الحسن والحسين رضي الله عنهما أنهما كانا يخضبان بالسواد، ذكر ذلك ابن جرير عنهما في كتاب «تهذيب الآثار» وذكره عن عثمان بن عفان، وعبد الله بن جعفر، وسعد بن أبي وقاص، وعقبة بن عامر، والمغيرة بن شعبة، وجرير بن عبد الله، وعمرو بن العاص، وحكاه عن جماعة من التابعين، منهم: عمرو بن عثمان، وعلي بن عبد الله بن عباس، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن الأسود، وموسى بن طلحة، والزهري، وأيوب، وإسماعيل بن معدي كرب.

وحكاه ابن الجوزي عن محارب بن دثار، ويزيد، وابن جريج، وأبي يوسف، وأبي إسحاق، وابن أبي ليلى، وزياد بن علاقة، وغيلان بن جامع،

(١) أخرجه مسلم (٢١٠٢) في اللباس: باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتحريمه بالسواد.

ونافع بن جبير، وعمرو بن علي المقدمي، والقاسم بن سلام.

كرم: شجرة العنب، وهي الحَبَلَةُ، ويكره تسميتها كَرَمًا، لما روى مسلم في «صحيحه» عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ الْكَرْمَ. الْكَرْمُ: الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ». وفي رواية: «إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»^(١)، وفي أخرى: «لَا تَقُولُوا: الْكَرْمُ، وَقُولُوا: الْعَنْبُ وَالْحَبَلَةُ»^(٢).

وفي هذا معنيان:

أحدهما: أن العرب كانت تُسمي شجرة العنب الكرم، لكثرة منافعها وخيرها، فكره النبي ﷺ تسميتها باسم يهيج النفوس على محبتها ومحبة ما يُتخذ منها من المسكر، وهو أُمُّ الخبائث، فكره أن يسمى أصله بأحسن الأسماء وأجمعها للخير.

علة النهي عن تسمية العنب كرمًا

والثاني: أنه من باب قوله: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ»^(٣). «وليس المسكين بالطواف»^(٤). أي: أنكم تُسمون شجرة العنب كرمًا لكثرة منفعه، وقلبُ المؤمن أو الرجل المسلم أولى بهذا الاسم منه، فإن المؤمن خيرٌ كله

- (١) أخرجه مسلم (٢٢٤٧) في الألفاظ: باب كراهة تسمية العنب كرمًا من حديث أبي هريرة، رضي الله عنه وهو في البخاري ٤٦٥/١٠ و٤٦٧ بنحوه.
- (٢) أخرجه مسلم (٢٢٤٨) في الألفاظ: من حديث وائل رضي الله عنه.
- (٣) أخرجه البخاري ٤٣١/١٠ في الأدب: باب الحذر من الغضب، ومسلم (٢٦٠٩) في البر: باب فضل من يملك نفسه عند الغضب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وتماهه: «إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب» والصرعة بضم الصاد وفتح الراء: الذي يصرع الناس كثيرًا، كهدزة ولمزة وخدعة.
- (٤) أخرجه مسلم (١٠٣٩) في الزكاة: باب المسكين الذي لا يجد غنى، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه بتمام «ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان، والتدرة والتمرتان» قالوا: فما المسكين يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفتن له فيتصدق عليه، ولا يسأل الناس شيئًا» وفي رواية: «إنما المسكين المتعفف، اقرؤوا إن شئتم (لا يسألون الناس إلحافًا).

ونفع، فهو من باب التنبيه والتعريف لما في قلب المؤمن من الخير، والجود، والإيمان، والنور، والهدى، والتقوى، والصفات التي يستحق بها هذا الاسم أكثر من استحقاق الحَبَلَة له.

وبعد: ففوة الحَبَلَة باردة يابسة، وورقها وعلائقها وعروموشها مبرد في آخر الدرجة الأولى، وإذا دُقَّت وضمَّد بها من الصداع سكتته، ومن الأورام الحارة والتهاب المعدة. وعصارة قضبانها إذا شُرِبَت سكنت القيء، وعقلت البطن، وكذلك إذا مُضِغَت قلوبها الرطبة. وعصارة ورقها، تنفع من قروح الأمعاء، ونفت الدم وقينه، ووجع المعدة، ودمع شجره الذي يحمل على القضبان، كالصمغ إذا شُرِبَ أخرج الحصاة، وإذا لُطِّخَ به، أبرأ القُوبَ والجرب المتقرح وغيره، وينبغي غسل العضو قبل استعمالها بالماء والنظرون، وإذا تمسح بها مع الزيت حلق الشعر، ورَمَاد قضبانها إذا تُضَمَّدَ به مع الخل ودهن الورد والسذاب، نفع من الورم العارض في الطحال، وقوة دهن زهرة الكرم قابضة شبيهة بقوة دهن الورد، ومنافعها كثيرة قريبة من منافع النخلة.

كَرْفَس: روي في حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أَكَلَهُ ثُمَّ نَامَ عَلَيْهِ، نَامَ وَنَكَهَتْهُ طَيِّبَةٌ، وَيَنَامُ آمِنًا مِنْ وَجَعِ الْأَضْرَاسِ وَالْأَسْنَانِ»، وهذا باطل على رسول الله ﷺ، ولكن البُستانيّ منه يُطِيبُ النكهة جداً، وإذا علق أصله في الرقبه نفع من وجع الأسنان.

وهو حار يابس، وقيل: رطب مفتَّح لسُدَاد الكبد والطحال، وورقه رطباً ينفع المعدة والكبد الباردة، ويُدِرُّ البول والطمث، ويفتت الحصاة، وحبه أقوى في ذلك، ويهيج الباه، وينفع من البحر. قال الرازي: وينبغي أن يُجْتَنَبَ أكله إذا خِيفَ من لدغ العقارب.

كراث: فيه حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، بل هو باطل موضوع:

«مَنْ أَكَلَ الْكُرَاتَ ثُمَّ نَامَ عَلَيْهِ نَامٌ آمِنًا مِنْ رِيحِ الْبَوَاسِيرِ وَاعْتَزَلَهُ الْمَلَكُ لِتَنِّي نَكْهَتِهِ حَتَّى يُصْبِحَ»^(١).

وهو نوعان: نبطي وشامي، فالنبطي: البقل الذي يوضع على المائدة. والشامي: الذي له رؤوس، وهو حار يابس مصدع، وإذا طُبِّخَ وأُكِلَ، أو شرب ماؤه، نفع من البواسير الباردة. وإن سُحِقَ بزره، وعُجِنَ بِقَطْرَانٍ، وبُخِّرَتْ به الأضراس التي فيها الدود نثرها وأخرجها، ويُسكن الوجع العارض فيها، وإذا دُخِنَتِ المقعدة ببزره خَفَّتِ البواسير، هذا كله في الكُرَاتِ النبطي. وفيه مع ذلك فساد الأسنان واللثة، ويصدع، ويُري أحلاماً رديئة، ويُظلم البصر، ويتنن النكهة، وفيه إدراؤٌ للبول والطمث، وتحريك للباه، وهو بطيء الهضم.

حرف اللام

لحم: قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا ذُنَاهُمْ فَبَاكِهَةٌ وَلَحْمٌ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الطور: ٢٢]. وقال: ﴿وَلَحْمٌ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الواقعة: ٢١].

وفي «سنن ابن ماجه» من حديث أبي الدرداء، عن رسول الله ﷺ: «سَيْدُ طَعَامِ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ اللَّحْمُ»^(٢). ومن حديث بُرَيْدَةَ يرفعه: «خَيْرُ الإِدَامِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ»^(٣).

وفي «الصحيح عنه ﷺ»: «فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَيِ النَّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَيِ سَائِرِ

(١) هو قطعة من حديث طويل موضوع: أورده السيوطي في «ذيل الموضوعات» ص

١٤١ - ١٤٢ ونقله عنه ابن عراق في «تنزيه الشريعة المرفوعة» ٢/٢٦٦.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٠٥) في الأَطْعَمَةِ: باب اللحم، وفي سنده مجهولان وضعيف.

(٣) أخرجه البيهقي، وفي سنده العباس بن بكار، وهو كذاب يضع. انظر «الفوائد

المجموعة» ص: ١٦٨.

الطَّعَامِ^(١). والثريد: الخبز واللحم، قال الشاعر:

إِذَا مَا الْخُبْزُ تَأْدِمُهُ بِالْحَمِيمِ فَذَاكَ أَمَانَةٌ اللَّهِ الثَّرِيدُ^(٢)

وقال الزهري: أكل اللحم يزيد سبعين قوة. وقال محمد بن واسع: اللحم يزيد في البصر، ويروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «كُلُوا اللَّحْمَ فَإِنَّهُ يُصَفِّي اللَّوْنَ وَيُخَمِّصُ الْبَطْنَ، وَيُحَسِّنُ الْخُلُقَ» وقال نافع: كان ابن عمر إذا كان رمضان لم يفته اللحم، وإذا سافر لم يفته اللحم، ويُذكر عن علي: من تركه أربعين ليلة ساء خلقه.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها، الذي رواه أبو دواد مرفوعاً: «لَا تَقَطُّوا اللَّحْمَ بِالسَّكِينِ، فَإِنَّهُ مِنْ صَنِيعِ الْأَعَاجِمِ، وَأَنْهَسُوهُ، فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ»^(٣). فرده الإمام أحمد بما صحَّ عنه رضي الله عنه مِنْ قَطْعِهِ بِالسَّكِينِ فِي حَدِيثَيْنِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

واللحم أجناس يختلِفُ باختلافِ أصوله وطبائعه، فنذكر حكم كل جنس وطبعه ومنفعته ومضرته.

لحم الضأن

لحم الضأن: حار في الثانية، رطب في الأولى، جيده الحولي، يُؤلِّدُ الدم المحمود القوي لمن جاد هضمه، يصلح لأصحاب الأمزجة الباردة والمعتدلة، ولأهل الرياضات التامة في المواضع والفصول الباردة، نافع لأصحاب المِرَّة السوداء، يقوي الذهن والحفظ. ولحم الهَرَمِ والعجيفِ رديء، وكذلك لحم

(١) أخرجه البخاري ٣٢٠/٦، ٣٢١ و٨٣/٧ و٤٧٩/٩، ومسلم (٢٤٣١) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) لا يعرف قائله وأنشده سيبويه في «الكتاب» ٤٣٤/١ و١٤٤/٢ وهو في شرح «المفصل» ٩٢/٩ و١٠٢ و١٠٤ وفي «اللسان» آدم. ومعنى تأدمه: تخلطه، ونصب «أمانة الله» بإسقاط حرف الجر، والمعنى: أحلف بأمانة الله؟ وقال الزمخشري في «المفصل»: وتحذف الباء فينصب المقسم بالفعل المضمر وأنشد البيت..

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧٧٨) في الأطعمة: باب في أكل اللحم، وفي سننه أبو معشر نجيع بن عبد الرحمن السندي، وهو ضعيف.

التَّعَاجِجِ، وأجوده: لحمُ الذكر الأسود منه، فإنه أخف وألذ وأنفع، والنخصي أنفعُ وأجود، والأحمر من الحيوان السمين أخفُ وأجودُ غذاءً، والجَدْعُ من المعز أقل تغذية، ويطفو في المعدة.

وأفضل اللحم عانده بالعظم، والأيمن أخف وأجود من الأيسر، والمقدم أفضل من المؤخر، وكان أحبُّ الشاة إلى رسول الله ﷺ مقدمها، وكل ما علا منه سوى الرأس كان أخفَّ وأجود مما سَقَل. وأعطى الفرزدقُ رجلاً يشتري له لحماً وقال له: خذ المقدم، وإياك والرأسَ والبطن، فإن الداءَ فيهما. ولحم العنق جيد لذيد، سريعُ الهضم خفيف، ولحم الذراع أخفُ اللحم وألذُّه وأطفه وأبعده من الأذى، وأسرعُه انهضاماً.

وفي «الصحيحين»: أنه كان يُعجب رسول الله ﷺ^(١): ولحم الظهر كثير الغذاء، يولد دماً محموداً. وفي «سنن ابن ماجه» مرفوعاً: «أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»^(٢).

لحم المعز: قليل الحرارة، يابس، وخليطه المتولد منه ليس بفاضل وليس بجيد الهضم، ولا محمود الغذاء. ولحم التيس رديء مطلقاً، شديد اليبس، عسيرُ الانهضام، مولدٌ للخلط السوداوي.

لحم المعز

قال الجاحظ: قال لي فاضل من الأطباء: يا أبا عثمان! إياك ولحم المعز، فإنه يُورث الغم، ويُحرك السوداء، ويُورث النسيان، ويُفسد الدم، وهو والله يَخْبِلُ الأولاد.

-
- (١) أخرجه البخاري ٢٦٥/٦ في الأنبياء: باب قول الله عز وجل (ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه) ومسلم (١٩٤) في الإيمان: باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، وابن ماجه (٣٣٠٧) في الأطعمة: باب أطيب اللحم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٠٨) في الأطعمة: باب أطيب اللحم، وأحمد ٢٠٤/١، والحاكم ١١١/٤ وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٠ وفي سنده مجهول.

وقال بعض الأطباء: إنما المذمومُ منه المسن، ولا سيما للمسنين، ولا رداءة فيه لمن اعتاده. وجالينوس جعل الحولي منه من الأغذية المعتدلة المعدلة للكيموس المحمود، وإنائه أنفع من ذكوره.

وقد روى النسائي في «سننه» عن النبي ﷺ: «أَحْسِنُوا إِلَى الْمَاعِزِ وَأَمِيطُوا عَنْهَا الْأَذَى فَإِنَّهَا مِنْ دَرَابِ الْجَنَّةِ»^(١). وفي ثبوت هذا الحديث نظر. وحكم الأطباء عليه بالمضرة حكم جزئي ليس بكلي عام، وهو بحسب المعدة الضعيفة، والأمزجة الضعيفة التي لم تعتده، واعتادت المأكولات اللطيفة، وهؤلاء أهل الرفاهية من أهل المدن، وهم القليلون من الناس.

لحم الجدي

لحم الجدي: قريب إلى الاعتدال، خاصة ما دام رضيعاً، ولم يكن قريب العهد بالولادة، وهو أسرع هضماً لما فيه من قوة اللبن، ملين للطبع، موافق لأكثر الناس في أكثر الأحوال، وهو ألطف من لحم الجمل، والدم المتولد عنه معتدل.

لحم البقر

لحم البقر: بارد يابس، عَسِرُ الانهضام، بطيء الانحدار، يُولَدُ دماً سوداويًا، لا يصلح إلا لأهل الكد والتعب الشديد، ويورث إدمانه الأمراض السوداوية، كالبهق والجرب، والقوباء والجذام، وداء الفيل، والسرطان، والوسواس، وحمى الربيع، وكثير من الأورام، وهذا لمن لم يعتده، أو لم يدفع ضرره بالفلفل والثوم والدارصيني، والزنجبيل ونحوه، ودَكَرَهُ أَقْلُ بُرُودَةٍ، وأثناء أَقْلُ يَسَأَ. ولحم العجل ولا سيما السمين من أعدل الأغذية وأطيبها وألذها وأحمدها، وهو حار رطب، وإذا انهضم غذى غذاءً قوياً.

لحم الفرس

لحم الفرس: ثبت في «الصحيح» عن أسماء رضي الله عنها قالت: نحرنا فرساً فأكلناه على عهد رسول الله ﷺ^(٢). وثبت عنه ﷺ أنه أذن في لحوم الخيل،

(١) لم ننف عليه، ولعله في «سننه الكبرى».

(٢) الأطعمة: باب لحوم الخيل، ومسلم (١٩٤٢) في الصيد: باب في أكل لحوم الخيل.

ونهى عن لحوم الحُمُرِ أخرجاه في «الصحيحين»^(١).

ولا يثبت عنه حديثُ المقدم بن معدي كرب — رضي الله عنه — أنه نهى عنه . قاله أبو داود وغيره من أهل الحديث^(٢).

واقترانه بالبغال والحمير في القرآن لا يدل على أن حكم لحمه حكمُ لحومها بوجه من الوجوه، كما لا يدلُّ على أن حكمها في السهم في الغنيمة حكم الفرس، والله سبحانه يقرن في الذكر بين المتماثلات تارة، وبين المختلفات، وبين المتضادات، وليس في قوله: ﴿لتركبوا﴾ [النحل: ٨]، ما يمنع من أكلها، كما ليس فيه ما يمنع من غير الركوب من وجوه الانتفاع، وإنما نصَّ على أجل منافعها، وهو الركوب، والحديثان في حملها صحيحان لا معارض لهما، وبعد: فلحمها حار يابس، غليظ سوداوي مضر لا يصلح للأبدان اللطيفة.

سبب اقتران الخيل مع البغال والحمير في القرآن

لحم الجمل: فرق ما بين الرافضة وأهل السنة، كما أنه أحد الفروق بين اليهود وأهل الإسلام، فاليهود والرافضة تذرُّه ولا تأكله، وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام حله، وطالما أكله رسولُ الله ﷺ وأصحابه حضراً وسفراً.

لحم الجمل

ولحم الفصيل منه من ألد اللحوم وأطيبها وأقواها غذاءً، وهو لمن اعتاده بمنزلة لحم الضأن لا يضرُّهم البتة، ولا يؤلِّد لهم داءً، وإنما ذمَّ بعضُ الأطباء بالنسبة إلى أهل الرفاهية من أهل الحضرة الذين لم يعتادوه، فإن فيه حرارةً ويئساً، وتوليداً للسوداء، وهو عسرُ الانهضام، وفيه قوةٌ غيرُ محمودة، لأجلها أمر النبي ﷺ بالوضوء من أكله في حديثين صحيحين^(٣) لا معارض لهما، ولا يصح تأويلهما بغسل اليد، لأنه خلافُ المعهود من الوضوء في

علة الوضوء من أكل لحم الجمل

- (١) أخرجه البخاري ٥٥٩/٩، ومسلم (١٩٤١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه .
- (٢) أخرجه أبو داود (٣٧٩٠) في الأطعمة: باب في أكل لحوم الخيل، وفي سنده بقية بن الوليد، وهو كثير التدليس عن الضعفاء، وفيه صالح بن يحيى بن المقدم بن معدي كرب، وهوليين، وقد عنعن .
- (٣) تقدم تخريجهما .

كلامه ﷺ، لتفريقه بينه وبين لحم الغنم، فخير بين الوضوء وتركه منها، وحتم الوضوء من لحوم الإبل. ولو حمل الوضوء على غسل اليد فقط، لحمل على ذلك في قوله: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(١).

وأيضاً: فَإِنْ آكَلَهَا قَدْ لَا يَبَاشِرُ أَكْلَهَا بِيَدِهِ بِأَنْ يُوَضَّعَ فِي فَمِهِ، فَإِنْ كَانَ وَضُوهُ غَسَلَ يَدَيْهِ، فَهُوَ عَيْثُ، وَحَمَلَ لِكَلَامِ الشَّارِعِ عَلَى غَيْرِ مَعْهُودِهِ وَعَرَفِهِ، وَلَا يَصِحُّ مَعَارَضَتُهُ بِحَدِيثٍ: «كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْكُ الْوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ» لَعْدَةِ أَوْجِهِ:

الرد على من لم ير
الوضوء منه

أحدها: أن هذا عام، والأمر بالوضوء، منها خاص.

الثاني: أن الجهة مختلفة، فالأمر بالوضوء منها بجهة كونها لحم إبل سواء كان نيئاً، أو مطبوخاً، أو قديداً، ولا تأثير للنار في الوضوء وأما ترك الوضوء مما مسَّتِ النار، ففيه بيان أن مَسَّ النَّارِ لَيْسَ بِسَبَبٍ لِلْوَضُوءِ، فَأَيُّ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخِرِ؟ هَذَا فِيهِ إِثْبَاتٌ سَبَبِ الْوَضُوءِ، وَهُوَ كَوْنُهُ لِحْمِ إِبِلٍ، وَهَذَا فِيهِ نَفْيٌ لِسَبَبِ الْوَضُوءِ، وَهُوَ كَوْنُهُ مَمْسُوسَ النَّارِ، فَلَا تَعَارُضَ بَيْنَهُمَا بِوَجْهِهِ.

الثالث: أن هذا ليس فيه حكاية لفظ عام عن صاحب الشرع، وإنما هو إخبارٌ عن واقعة فعل في أمرين، أحدهما: متقدم على الآخر، كما جاء ذلك مبيناً في نفس الحديث، أنهم قربوا إلى النبي ﷺ لحماً، فأكل، ثم حضرت

(١) أخرجه مالك ٤٢/١ وأحمد ٤٠٦/٦ وأبو داود (١٨١) والنسائي ١٠٠/١ وابن ماجه (٤٧٩) والترمذي (٨٢) من حديث بسرة بنت صفوان وقال الترمذي: حسن صحيح، وهو كما قال، وقد صححه غير واحد من الحفاظ، لكن الأمر في هذا الحديث يحمل على الندب كما هو مذهب الحنفية لوجود الصارف عن الوجوب في حديث طلحة بن علي أن النبي ﷺ سئل عن مس الرجل ذكره، فقال: «هل هو إلا مضغة أو بضعة منه» أخرجه أحمد ٢٢/٤، ٢٣ وأبو داود (١٨٢) والترمذي (٨٥) والنسائي ٣٨/١ وابن ماجه (٤٨٣) وإسناده صحيح، وصححه عمرو بن علي الفلاس، وابن المديني، والطحاوي، وابن حبان (٢٠٧) وابن حزم.

الصلاة، فتوضأ فصلى، ثم قرَّبوا إليه فأكل، ثم صَلَّى، ولم يتوضأ، فكان آخرُ الأمرين منه تركُ الوضوءِ مما مسَّت النارُ، هكذا جاء الحديثُ، فاختصره الراوي لمكان الاستدلالِ، فأين في هذا ما يصلحُ لنسخ الأمر بالوضوء منه، حتى لو كان لفظاً عاماً متأخراً مقاوماً، لم يصلح للنسخ، ووجب تقديمُ الخاص عليه، وهذا في غاية الظهور.

لحم الضب: تقدَّم الحديثُ في حِلِّه، ولحمه حار يابس، يُقوي شهوة الجماع.

لحم الغزال: الغزال أصلحُ الصيد وأحمدُه لحماً، وهو حارُّ يابس، وقيل: معتدل جداً، نافع للأبدان المعتدلة الصحيحة، وجيده الخِشْف.

لحم الظبي: حار يابس في الأولى، مجفَّف للبدن، صالح للأبدان الرطبة. قال صاحب «القانون»: وأفضلُ لحومِ الوحش لحمُ الظبي مع ميله إلى السوداء.

لحم الأرانب: ثبت في «الصحيحين»: عن أنس بن مالك قال أنفجنا أرنباً فَسَعَوْا في طلبها، فأخذوها، فبعث أبو طلحة بِوَرِكِهَا إلى رسول الله ﷺ فَقَبِلَهُ^(١).

لحم الأرنب: معتدل إلى الحرارة واليبوسة، وأطيبها وركها، وأحمدُه أكلُ لحمها مشوياً، وهو يعقل البطن، ويُدِرُّ البول، ويُفَتِّت الحصى، وأكل رؤوسها ينفع من الرعشة.

لحم حمار الوحش: ثبت في «الصحيحين»: من حديث أبي قتادة رضي الله عنه، أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في بعض عُمرِه، وأنه صادَ حِمَارَ

(١) أخرجه البخاري ٥٧٠/٩ في الصيد: باب الأرنب، ومسلم (١٩٥٣) في الصيد: باب إباحة الأرنب.

وحش، فأمرهم النبي ﷺ بأكله وكانوا محرمين، ولم يكن أبو قتادة محرماً^(١).

وفي «سنن ابن ماجه»: عن جابر قال: أكلنا زمن خيبر الخيل وحُمُرَ الوحش^(٢).

لحمه حار يابس، كثيرُ التغذية، مولد دماً غليظاً سوداوياً، إلا أن شحمه نافع مع دهن القُسط لوجع الظهر والريح الغليظة المرخية للكلى، وشحمه جيد للكَلَفِ طِلاءً، وبالجملة فلهومُ الوحوش كُلُّها تولد دماً غليظاً سوداوياً وأحمده الغزال، وبعده الأرنب.

لحم الوحوش

لحوم الأجنّة: غير محمودة لاحتقان الدم فيها، وليست بحرام، لقوله ﷺ: «ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمَّه»^(٣).

لحوم الأجنة وحكم أكلها

ومنع أهل العراق من أكله إلا أن يُدْرِكَهُ حَيًّا فَيُذَكِّيهِ، وأولوا الحديث على أن المراد به أن ذكاته كذكاة أمه. قالوا: فهو حجة على التحريم، وهذا فاسد، فإن أول الحديث أنهم سألوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله! نذبح الشاة، فنجد في بطنها جنيناً أفناكله؟ فقال: «كُلُوهُ إِنْ سِتْتُمْ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمَّه».

وأيضاً: فالقياسُ يقتضي حِلَّهُ، فإنه ما دامَ حَمَلاً فهو جزء من أجزاء الأم، فذكاتها ذكاة لجميع أجزائها، وهذا هو الذي أشار إليه صاحبُ الشرع

(١) تقدم تخريجه في هديه ﷺ في الحج.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣١٩١) في الذبائح: باب لحوم الخيل، وإسناده قوي.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهد، أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أبو داود (٢٨٢٧) وأحمد ٣١/٣ و٣٩ و٤٥ و٥٣ وابن ماجه (٣١٩٩) والترمذي (١٤٧٦) وحسنه، وصححه ابن حبان (١٠٧٧) وفي الباب عن جابر، وأبي هريرة، وابن عمر، وأبي أيوب، وابن مسعود وابن عباس، وكعب بن مالك، وأبي الدرداء، وأبي أمامة، خرجها كلها في «نصب الراية» ١٨٩/٤ - ١٩١ الحافظ الزيلعي.

بقوله: «ذكاته ذكاة أمه» كما تكون ذكاتها ذكاة سائر أجزائها، فلو لم تأت عنه السنة الصريحة بأكله، لكان القياس الصحيح يقتضي حله.

لحم القديد: في «السنن» من حديث ثوبان رضي الله عنه قال: ذبحت لرسول الله ﷺ شاة ونحن مسافرون، فقال: «أصلح لحمها» فلم أزل أطمعه منه إلى المدينة^(١).

القديد: أنفع من النمكسود، ويقوي الأبدان، ويحدث حكمة، ودفع ضرره بالأبازير الباردة الرطبة، ويصلح الأمزجة الحارة والنمكسود^(٢): حار يابس مجفف، جيده من السمين الرطب، يضر بالقولنج، ودفع مضرته طبخه باللبن والدهن، ويصلح للمزاج الحار الرطب.

فصل

في لحوم الطير

قال الله تعالى: ﴿وَلَحْمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الواقعة: ٢١].

وفي «مسند البزار» وغيره مرفوعاً «إِنَّكَ لَتَنْظُرُ إِلَى الطَّيْرِ فِي الْجَنَّةِ، فَتَشْتَهِيهِ، فَيَخِرُّ مَشْوِيًا بَيْنَ يَدَيْكَ»^(٣).

ومنه حلال، ومنه حرام. فالحرام: ذو المخلب، كالصقر والبازي

الحرام من الطيور

(١) أخرجه أبو داود (٢٨١٤) في الأضاحي: باب في المسافر يضحي، ومسلم (١٩٧٥) في الأضاحي: باب بيان ما كان من النهي عن لحوم الأضاحي...

(٢) انظر صفحة ٣١٦.

(٣) أخرجه المؤلف في «حادي الأرواح» ص ١١٩، وابن كثير ٢٨٧/٤ من طريق الحسن بن عرفة، حدثنا خلف بن خليفة، عن حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود. وحميد بن الأعرج هو ابن عطاء ضعفه غير واحد، وقال ابن حبان: يروي عن ابن الحارث، عن ابن مسعود نسخة كأنها كلها موضوعة.

والشاهين، وما يأكلُ الجيف كالتَّسْرِ والرَّخَمِ واللَّقْلَقِ والعَقَّعِ والغُرَابِ الأبقع والأسود الكبير، وما نُهي عن قتله كالهذَّهْدِ والصُّرْدِ، وما أمرَ بقتله كالحدأة والغُرَابِ.

والحلل أصناف كثيرة، فمنه الدجاج، فني «الصحيحين»: من حديث أبي موسى، أن النبي ﷺ أكل لحم الدجاج^(١).

وهو حار رطب في الأولى، خفيفٌ على المعدة، سريعُ الهضم، جيدُ الخلط، يزيد في الدماغ والمني، ويصفي الصوت، ويحسنُ اللون، ويقوي العقل، ويولد دماً جيداً، وهو مائل إلى الرطوبة، ويقال: إن مداومة أكله تُورث النقرس، ولا يثبت ذلك.

ولحم الديك أسخن مزاجاً، وأقلُّ رطوبة، والعتيق منه دواء ينفع القولنج والربو والرياح الغليظة إذا طُبِّخَ بماء القُرْطُم^(٢) والشبث، وخصيئها محمودة الغذاء، سريعُ الانهضام، والفرايج سريعة الهضم، ملينة للطبع، والدم المتولد منها دمٌ لطيف جيد.

لحم الدُرَّاج: حار يابس في الثانية، خفيفٌ لطيف، سريعُ الانهضام، مولدٌ للدم المعتدل، والإكثارُ منه يُحدِّثُ البصر.

لحم الحَجَل: يولد الدم الجيد، سريعُ الانهضام.

لحم الإوز: حار يابس، رديء الغذاء إذا اعتيد وليس بكثير الفضول.

لحم البَطِّ: حار رطب، كثيرُ الفضول، عَسِرُ الانهضام، غيرُ موافق للمعدة.

لحم الحُبَّارِي: في «السنن». من حديث بُرَيْه بن عمر بن سفينة، عن أبيه،

(١) أخرجه البخاري ٥٥٦/٩، ٥٥٧ في الذبائح: باب الدجاج، ومسلم (١٦٤٩) (٩) في الأيمان: باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها.
(٢) القرطم: هو حب العصفور، والشبث: بقلة.

عن جدّه رضي الله عنه قال: أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ حُبَارَى^(١).

وهو حار يابس، عَسِرُ الانهضام، نافع لأصحاب الرياضة والتعب.

لحم الكركي

لحم الكركي: يابس خفيف، وفي حرّه وبرده خلاف، يولّد دماً سوداوياً، ويصلح لأصحاب الكد والتعب، وبينني أن يُترك بعد ذبحه يوماً أو يومين، ثم يؤكل.

لحم العصافير والقنابر

لحم العصافير والقنابر: روى النسائي في «سننه»: من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَقْتُلُ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «تَذْبُحُهُ فَتَأْكُلُهُ، وَلَا تَقْطَعُ رَأْسَهُ وَتَرْمِي بِهِ»^(٢).

وفي «سننه» أيضاً: عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا، عَجَّ إِلَى اللَّهِ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي، عَبَثًا، وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ»^(٣).

ولحمه حار يابس، عاقِلٌ للطبيعة، يزيدُ في الباه، ومرقهُ يُلين الطبع، وينفع المفاصل، وإذا أَكَلْتُ أدمغتها بالزنجبيل والبصل، هيَّجَتْ شهوةَ الجماع، وخالطها غير محمود.

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٩٧) والترمذي (١٨٢٩) وسنده ضعيف.

(٢) أخرجه النسائي ٢٠٧/٧ في الصيد: باب إباحتها أكل العصافير، و٢٣٩/٧ باب من قتل عصفوراً بغير حقها، والشافعي ٤٣٩/٢، ٤٤٠، وأحمد (٦٥٥٠) و(٦٥٥١) والدارمي ٨٤/٢ والطيالسي (٢٢٧٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وفي سنده صهيب، مولى ابن عامر لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات. لكن يشهد له حديث عمرو بن الشريد عن أبيه الآتي فيتقوى به.

(٣) أخرجه أحمد ٣٨٩/٤ والنسائي ٢٣٩/٧ ورجالهم ثقات، خلا صالح بن دينار، فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، لكن الحديث حسن بما قبله.

لحم الحمام

لحم الحَمَام: حار رطب، وحشيشه أقل رطوبة، وفراخه أرطب خاصية، وما رَبِّي في الدور وناهضة أخف لحماً، وأحمدُ غداء، ولحمُ ذكورها شفاءً من الاسترخاء والخدرِ والسكّنة والرّعشة، وكذلك شمُّ رائحة أنفاسها، وأكلُ فراخها معينٌ على النساء، وهو جيّد للكلّي، يزيدُ في الدم، وقد روي فيها حديث باطل لا أصل له عن رسول الله ﷺ أن رجلاً شكى إليه الوحدة، فقال: «اتَّخِذْ زَوْجاً مِنْ الحَمَامِ»^(١). وأجودُ من هذا الحديث أنه ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة، فقال: شيطان يتبع شيطانة^(٢).

وكان عثمانُ بن عفان رضي الله عنه في خطبته يأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام.

لحم القطا

لحم القَطَا: يابس، يُؤلّد السوداء، ويحبسُ الطبع، وهو من شرّ الغذاء، إلا أنه ينفع من الاستسقاء.

لحم السماني

لحم السَمَانِي: حار يابس، ينفعُ المفاصل، ويضُرُّ بالكبد الحار، ودفعُ مضرته بالخل والكُسْفرة، وينبغي أن يُجتنب من لحوم الطير ما كان في الآجام والمواضع العفنة، ولحومُ الطير كلها أسرعُ انهضاماً من المواشي، وأسرعُها انهضاماً، أقلُّها غداءً، وهي الرقاب والأجنحة، وأدمغتها أحمد من أدمغة المواشي.

الجراد

الجراد: في «الصحيحين»: عن عبد الله بن أبي أوفى قال: غزونا مع رسول الله ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الجَرَادَ^(٣).

(١) انظر «المنار المنيف» للمؤلف ص ١٠٦.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٤٠) في الأدب: باب اللعب بالحمام، وابن ماجه (٣٧٦٥) وأحمد ٣٤٥/٢ والبخاري في «الأدب المفرد» رقم (١٣٠٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وسنده حسن وصححه ابن حبان (٢٠٠٦).

(٣) تقدم تخريجه.

وفي «المسند» عنه: «أَحَلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ: الْحَوْتُ وَالْجَرَادُ، وَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ». يُرَوَّى مَرْفُوعاً وَمَوْقُوفاً عَلَى ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُ (١).

وهو حار يابس، قليل الغذاء، وإدامة أكله تُورث الهزال، وإذا بُخِّرَ به نفع من تقطير البول وعُسْرِهِ، وخصوصاً للنساء، ويُبَخَّرُ به للبواسير، وسِمَانِهِ يُشَوِي وَيُؤْكَلُ لِلْسَّعِ الْعَقْرَبِ، وهو ضار لأصحابِ الصَّرْعِ، رديء الخَلَطِ، وفي إباحة ميتته بلا سبب قولان، فالجمهور على حِلِّهِ، وحرمة مالك، ولا خلاف في إباحة ميتته إذا مات بسبب، كالكبسِ والتحريقِ ونحوه (٢).

فصل

وينبغي أن لا يُداوم على أكل اللحم، فإنه يُورث الأمراض الدموية والامتلائية، والحميات الحادة، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إياكم واللحم، فإن له ضراً كضراوة الخمر، ذكره مالك في «الموطأ» عنه (٣). وقال أبقراط: لا تجعلوا أجوافكم مقبرة للحيران.

ضرر مداومة على اللحم

اللبن: قال الله تعالى: «وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ» [النحل: ٦٦] وقال في الجنة: «فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ» [محمد: ١٥]. وفي «السنن» مرفوعاً: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَارْزُقْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا، فَلْيُقِلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَارْزُقْنَا مِنْهُ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ مَا

اللبن

(١) تقدم تخريجه ص ٢٩٩، وأن الصحيح وقفه، وله حكم المرفوع، لأنه مما لا يقال مثله بالرأي.

(٢) انظر «المغني» ٨/ ٥٧٢ و ٥٧٣ لابن قدامة المقدسي.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٣٥ في صفة النبي ﷺ: باب ما جاء في أكل اللحم، وفي سنده انقطاع.

يُجْزَىءٍ مِّنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ» (١).

اللبن: وإن كان بسيطاً في الحس، إلا أنه مركب في أصل الخِلقة تركيباً طبيعياً من جواهر ثلاثة: الجينية، والسمنية، والمائية، فالجينية: باردة رطبة، مغذّية للبدن، والسمنية: معتدلة الحرارة والرطوبة ملائمة للبدن الإنساني الصحيح، كثيرة المنافع، والمائية: حارة رطبة، مطلقة للطبيعة، مرطّبة للبدن، واللبنُ على الإطلاق أبردُ وأرطبُ من المعتدل.

وقيل: قوته عند حله الحرارة والرطوبة، وقيل: معتدل في الحرارة والبرودة.

وأجودُ ما يكون اللبن حين يُحلب، ثم لا يزال تنقصُ جودته على ممر الساعات، فيكون حين يُحلب أقلُّ برودة، وأكثرَ رطوبة، والحامض بالعكس، ويُختار اللبن بعد الولادة بأربعين يوماً، وأجوده ما اشتد بياضه، وطاب ريحُه، ولذَّ طعمُه، وكان فيه حلاوةٌ يسيرة، ودُسومةٌ معتدلة، واعتدل قوامه في الرقة والغليظ، وحلب من حيوان فتني صحيح، معتدل اللحم، محمود المرعى والمشرب.

وهو محمودٌ يولدُ دماً جيداً، ويرطبُ البدنَ اليابس، ويغذو غذاءً حسناً، وينفع من الوسواس والغم والأمراض السوداوية، وإذا شرب مع العسل نقى القروح الباطنة من الأخلاط العفنة، وشربه مع السكر يحسّن اللون جداً، والحليب يتدارك ضرر الجماع، ويوافق الصدر والرئة، جيد لأصحاب السل، رديء للرأس والمعدة، والكبد والطحال، والإكثار منه مضر بالأسنان واللثة، ولذلك ينبغي أن يتمضمض بعده بالماء، وفي «الصحيحين»: أن النبي ﷺ شرب لبناً، ثم دعا بماء فتمضمض وقال: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا» (٢).

(١) تقدم تخريجه ص ٢١٧، وهو حسن، أخرجه أحمد وغيره.

(٢) أخرجه البخاري ٢٧٠/١ في الوضوء: باب هل يمضمض من اللبن، ومسلم (٣٥٨) =

وهو رديء للمحمومين، وأصحاب الصداع، مؤذٍ للدماغ، والرأس الضعيف، والمداومة عليه تُحدث ظلمة البصر والغشاء، ووجع المفاصل، وسُدة الكبد، والنفخ في المعدة والأحشاء، وإصلاحه بالعسل والزنجبيل المرَبِي ونحوه، وهذا كُلُّهُ لمن لم يعتده.

لبن الضأن: أغلظ الألبان وأرطبها، وفيه من الدُسومة والرُّهومة ما ليس في لبن الماعز والبقر، يُولَدُ فضولاً بلنمياً، ويحدث في الجلد بياضاً إذا أدمن استعماله، ولذلك ينبغي أن يُشاب هذا اللبن بالماء ليكون ما نال البدن منه أقل، وتسكينه للعطش أسرع، وتبريده أكثر.

لبن الضأن

لبن المعز: لطيف معتدل، مطلق للبطن، مرطب للبدن اليابس، نافع من قروح الحلق، والسعال اليابس، ونفث الدم.

لبن المعز

واللبن المطلق أنفع المشروبات للبدن الإنساني لما اجتمع فيه من التغذية والدّموية، ولاعتياده حال الطفولية، وموافقته للفطرة الأصلية، وفي «الصحيحين»: أن رسول الله ﷺ أتى ليلة أُسري به بقَدَحٍ من خَمَرٍ، وقَدَحٍ من لَبَنٍ، فنظر إليهما، ثم أخذ اللبن، فقال جبريل: الحمد لله الذي هدانا لهذا، لِفِطْرَةٍ، لَوْ أَخَذْتَ الخَمَرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ^(١). والحامض منه بطيء الاستمراء، خام الخِلاط، والمعدة الحارة تهضمه وتنتفع به.

لبن البقر: يغذو البدن، ويُخصبه، ويطلق البطن باعتدال، وهو من أعدل الألبان وأفضلها بين لبن الضأن، ولبن المعز في الرقة والغلظ والدسم، وفي «السنن»: من حديث عبد الله بن مسعود يرفعه: «**عَلَيْكُمْ بِالْبَقَرِ**،

لبن البقر

= في الحوض: باب نسخ الضوء مما مست النار، من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(١) تقدم تخريجه.

فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ»^(١).

لبن الإبل: تقدم ذكره في أول الفصل، وذكر منافعه، فلا حاجة لإعادته.

لُبَّانٌ: هو الكُنْدُرُ: قد ورد فيه عن النبي ﷺ: «بَحَّرُوا بِيُوتِكُمْ بِاللُّبَّانِ وَالصَّغْتَرِ» ولا يصحُّ عنه، ولكن يُروى عن علي أنه قال لرجل شكَا إليه النسيان: عليك باللُّبَّانِ، فإنه يُشجِّع القلبَ، ويذهبُ بالنَّسيانِ. ويُذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما أن شربه مع الشُّكَّرِ على الرِّيقِ جيّدٌ للبول والنَّسيانِ. ويُذكر عن أنس رضي الله عنه، أنه شكَا إليه رجل النسيان، فقال: عليك بالكُنْدُرِ وانتقعه من الليل، فإذا أصبحت، فَخُذْ مِنْهُ شَرْبَةً عَلَى الرِّيقِ، فإنه جيّدٌ للنسيانِ.

بيان فائدته لطرد النسيان

ولهذا سبب طبيعي ظاهر، فإن النسيانَ إذا كان لسوء مزاج بارد رطب يغلبُ على الدماغ، فلا يحفظُ ما ينطبعُ فيه، نفع منه اللُّبَّانِ، وأما إذا كان النسيانُ لغلبة شيء عارض، أمكن زواله سريعاً بالمرطبات. والفرق بينهما أن اليبوسيّ يتبعه سهر، وحفظ الأمور الماضية دون الحالية، والرُّطوبي بالعكس.

وقد يُحدثُ النسيانُ أشياءً بالخاصية، كحجامة نُقْرة القفا، وإدمانِ أكل الكُنْفُرَةِ الرطبة، والتفاح الحامض، وكثرة الهَمِّ والغم، والنظر في الماء الواقف، والبول فيه، والنظر إلى المصلوب، والإكثار من قراءة ألواح القبور، والمشى بين جمليْنِ مقطورين، وإلقاء القملِ في الحياض وأكل سؤر الفأر، وأكثر هذا معروف بالتجربة^(٢).

(١) لم يخرجهُ أحد من أصحاب السنن، فهو وهم من المؤلف رحمه الله، وإنما هو في «المستدرک» ١٩٧/٤ وهو حديث حسن.

(٢) هذا من طب المشعوذين الذي يروج عند العوام، ولشدة غلبة الوهم عليهم يظنونه =

والمقصود: أن اللبّان مسخّن في الدرجة الثانية، ومجفّف في الأولى، وفيه قبض يسير، وهو كثير المنافع، قليل المضار، فمن منفعه: أن ينفع من قذف الدم ونزفه، ووجع المعدة، واستطلاق البطن، وبهضم الطعام، ويطرّد الرياح، ويجلّو قروح العين، ويثبت اللحم في سائر القروح، ويقوي المعدة الضعيفة، ويُسَخِّنُها، ويُجفِّفُ البلغم، وينشف رطوبات الصدر، ويجلو ظلمة البصر، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار، وإذا مُصِّغَ وحدَه، أو مع الصّعتر الفارسي جلب البلغم، ونفع من اعتقال اللسان، ويزيد في الدهن ويُدكيه، وإن بُخِّرَ به ماء، نفع من الوباء، وطيب رائحة الهواء.

حرف الميم

ماء: مادة الحياة، وسيدُّ الشراب، وأحدُ أركان العالم، بل ركُنُه الأصلي، فإن السماواتِ خُلِقَتْ من بُخَارِهِ، والأرض من زبده، وقد جعل الله منه كلَّ شيء حي.

وقد اختلفَ فيه: هل يغذو، أو يُنمذ الغذاء فقط؟ على قولين، وقد تقدما، وذكرنا القول الراجح ودليله.

وهو بارد رطب، يقمع الحرارة، ويحفظ على البدن رطوباته، ويرد عليه بدل ما تحلّل منه، ويرقّق الغذاء، ويُنفذه في العروق.

اختبار جودة الماء

وتعتبر جودة الماء من عشرة طرق:

أحدها: من لونه بأن يكون صافياً.

الثاني: من رائحته بأن لا تكون له رائحة البتة.

تجارب، ورحم الله المؤلف فقد طالما حذر من مثل هذا.

الثالث: من طعمه بأن يكون عذبَ الطعم حُلُوّه، كماء النيل والفرات.

الرابع: من وزنه بأن يكون خفيفاً رقيقاً القوام.

الخامس: من مجراه. بأن يكون طيبَ المجرى والمسلك.

السادس: من منبعه بأن يكون بعيدَ المنبع.

السابع: من بُروزه للشمس والرياح، بأن لا يكون مختفياً تحت الأرض، فلا تتمكن الشمس والرياح من قُصارتِه.

الثامن: من حركته بأن يكونَ سريعَ الجري والحركة.

التاسع: من كثرتِه بأن يكون له كثرة يدفع الفضلاتِ المخالطة له.

العاشر: من مصبه بأن يكون آخذاً من الشمال إلى الجنوب، أو من المغرب إلى المشرق.

وإذا اعتبرت هذه الأوصاف، لم تجدها بكمالها إلا في الأنهار الأربعة: النيل، والفرات، وسيحون، وجيحون.

وفي «الصحيحين»: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيِّحَانُ، وَجَيْحَانُ، وَالنَّيْلُ، وَالْفُرَاتُ، كُلُّهُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ»^(١).

اختبار خفة الماء

وتعتبر خفة الماء من ثلاثة أوجه، أحدها: سرعة قبوله للحر والبرد، قال أبقراط: الماء الذي يسخنُ سريعاً، ويبردُ سريعاً أخف المياهِ. الثاني: بالميزان، الثالث: أن تُبل قُطنتان متساويتا الوزنِ بماءين مختلفين، ثم يُجففا بالغا، ثم توزنا، فأيتهما كانت أخف، فمأؤها كذلك.

(١) أخرجه مسلم (٢٨٣٩) في الجنة وصفة نعيمها: باب ما في الدنيا من أنهار الجنة، وقد وهم المصنف رحمه الله في عزوه إلى البخاري، فإنه لم يخرجِه.

والماء وإن كان في الأصل بارداً رطباً، فإن قوته تنتقل وتغير لأسباب عارضة تُوجب انتقالها، فإن الماء المكشوف للشمال المستور عن الجهات الأخر يكون بارداً، وفيه ييس مكتسب من ريح الشمال، وكذلك الحكم على سائر الجهات الأخر.

والماء الذي ينبع من المعادن يكون على طبيعة ذلك المعدن، ويؤثر في البدن تأثيره، والماء العذب نافع للمرضى والأصحاء، والبارد منه أنفع وألذ، ولا ينبغي شربه على الريق، ولا عقيب الجماع، ولا الانتباه من النوم، ولا عقيب الحماق، ولا عقيب أكل الفاكهة، وقد تقدم. وأما على الطعام، فلا بأس به إذا اضطر إليه، بل يتعين ولا يكثر منه، بل يتمصصه مصاً، فإنه لا يضره البتة، بل يقوي المعدة، وينهض الشهوة، ويزيل العطش.

والماء الفاتر ينفع ويفعل ضد ما ذكرناه، وبأثته أجود من طريه وقد تقدم. والبارد ينفع من داخل أكثر من نفعه من خارج، والبارد بالعكس، وينفع البارد من عفونة الدم، وصعود الأبخرة إلى الرأس، ويدفع العفونات، ويوافق الأمزجة والأسنان والأزمان والأماكن الحارة، ويضر على كل حالة تحتاج إلى نضج وتحليل، كالزكام والأورام، والشديد البرودة منه يؤذي الأسنان، والإدمان عليه يحدث انفجار الدم والتزلات، وأوجاع الصدر.

والبارد والحر يفراط ضاران للعصب ولأكثر الأعضاء، لأن أحدهما محلل، والآخر مكثف، والماء الحار يسكن لذع الأخلاط الحادة، ويحلل ويُنضج، ويخرج الفضول، ويرطب ويسخن، ويفسد الهضم شربه، ويطفو بالطعام إلى أعلى المعدة ويرخيها، ولا يسرع في تسكين العطش، ويذبل البدن، ويؤدي إلى أمراض رديئة، ويضر في أكثر الأمراض على أنه صالح للشيوخ، وأصحاب الصرع، والصُداع البارد، والرمد. وأنفع ما استعمل من خارج.

ولا يصح في الماء المسخن بالشمس حديث ولا أثر، ولا كرهه أحد من

قدماء الأطباء، ولا عابوه، والشديدُ السخونة يُذيب شحم الكلى، وقد تقدم الكلام على ماء الأمطار في حرف العين.

ماء الثلج والبرد: ثبت في «الصحيحين»: عن النبي ﷺ أنه كان يدعو في الاستفتاح وغيره: «اللَّهُمَّ اغْسِلْني مِنْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ»^(١).

الثلج له في نفسه كيفية حادة دُخانية، فماؤه كذلك، وقد تقدم وجه الحكمة في طلب الغسل من الخطايا بمائه لما يحتاج إليه القلب من التبريد والتصلب والتقوية، ويُستفاد من هذا أصلُ طبِّ الأبدان والقلوب، ومعالجة أدوائها بضدها. وماء البرد أُلطف وألذُّ من ماء الثلج، وأما ماء الجمد وهو الجليد، فيحسب أصله.

والثلج يكتسب كيفية الجبال والأرض التي يسقط عليها في الجودة والرداءة، وينبغي تجنُّب شرب الماء المثلوج عقيب الحمام والجماع، والرياضة والطعام الحار، ولأصحاب السعال، ووجع الصدر، وضعف الكبد، وأصحاب الأمزجة الباردة.

ماء الآبار والقنني: مياه الآبار قليلة اللطافة، وماء القنني المدفونة تحت الأرض ثقيل، لأن أحدهما محتقن لا يخلو عن تعفن، والآخر محجوب عن الهواء، وينبغي ألا يشرب على الفور حتى يصمد للهواء، وتأتي عليه ليلة، وأردؤه ما كانت مجاريه من رصاص، أو كانت بثره معطلة، ولا سيما إذا كانت تربتها رديئة، فهذا الماء وبيء وخيم.

ماء زمزم: سيّد المياه وأشرفها وأجلها قدراً، وأحبها إلى النفوس وأغلاها ثمناً، وأنفسها عند الناس، وهو هزيمة جبريل وسقيا الله إسماعيل^(٢).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الدارقطني ٢٨٩/٢ والحاكم ٤٧٣/١ من حديث ابن عباس من طريق =

وثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ ، أنه قال لأبي ذرٍّ وقد أقام بين الكعبة وأستارها أربعين ما بين يومٍ وليلة، ليس له طعامٌ غيره، فقال النبي ﷺ : «إنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ»^(١) . وزاد غيرُ مسلمٍ بإسناده: وشِفَاءُ سَقْمٍ»^(٢) .

تحسين المصنف لحديث
«ماء زمزم لما شرب له»

وفي «سنن ابن ماجه» . من حديث جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ أنه قال :
«مَاءُ زَمْزَمٍ لِمَا شُرِبَ لَهُ»^(٣) . وقد ضَعَفَ هذا الحديث طائفةٌ بعبد الله بن المؤمِّل راويه عن محمد بن المنكدر . وقد روينا عن عبد الله بن المبارك ، أنه لما حجَّ ، أتى زمزم ، فقال : اللهم إنَّ ابنَ أبي الموالى حدثنا عن محمد بن المنكدر ، عن

محمد بن حبيب الجارودي عن سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس . قال الحافظ في «التلخيص» : والجارودي ، صدوق ، إلا أن روايته شاذة ، فقد رواه حفاظ أصحاب ابن عيينة ، كالحميدي ، وابن أبي عمر ، وغيرهما ، عن ابن عيينة ، عن ابن أبي نجيح عن مجاهد من قول ابن عباس . وقوله : هزمة جبريل . أي ضربها برجله فنبع الماء ، والهزمة : النقرة في الصدر ، وفي التفاحة : إذا غمزتها بيدك ، وهزمت البئر : إذا حفرتها ، وقوله : وسقيا الله إسماعيل : أي أظهره الله ليستقي به إسماعيل في أول الأمر .

(١) أخرجه مسلم (٢٤٧٣) في فضائل الصحابة : باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البزار والبيهقي ١٤٨/٥ والطيالسي ١٥٨/٢ والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وإسناده صحيح كما قال الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» ١٣٣/٢ ، والهيتمي في «المجمع» ٢٨٦/٣ .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٢) وأحمد ، والبيهقي ١٤٨/٥ وعبد الله بن المؤمِّل وإن كان ضعيفاً ، فإنه لم ينفرد به ، بل تابعه بن أبي الموالى واسمه عبد الرحمن كما ذكر المؤلف ، وإبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عند البيهقي ٢٠٢/٥ في باب الرخصة في خروج ماء زمزم بسند جيد ، فالحديث صحيح . وقد صححه الحاكم ، والمنذري والدمياطي ، وحسنه الحافظ ابن حجر . وقد أخرج الترمذي (٩٦٣) والبيهقي ٢٠٢/٥ عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أنه ﷺ كان يحمله ، وحسنه الترمذي ، وهو كما قال . وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٨٩/٣ بلفظ «أنها حملت ماء زمزم في القوايرير وقالت : حمله رسول الله ﷺ في الأداوى والقرب ، فكان يصب على المرضى ويسقيهم .